



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات الإسلامية

بلوغ الأمانة في إنما الأعمال بالنية

لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي الخير المرحومي الشافعي
المتوفى بعد ١٠٩٥ هـ
دراسةً وتحقيقاً

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
عمر بن عبد العزيز بن عبد الله خياط
الرقم الجامعي (٤٢٧٨٠١٦١)

إشراف فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور
أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي
١٤٣٢ / ١٤٣٣ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحُكْمُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج رقم (١٩)

إجازة أطروحة علمية في صياغتها النهائية بعد إجراء التعديلات
وبيانات الإتاحة بمكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الرقمية

المملكة العربية السعودية
وزارата التعليم العالي

جامعة أم القرى
عمادة الدراسات العليا

بيانات الطالب

Name	Omar Abdulaziz Abdullah Khayat			الاسم	عمر بن عبد العزيز بن عبد الله خياط
University ID	42780161			الرقم	٤٢٧٨٠١٦١
College	Sharea & Islamic Studies			الكلية	الشريعة والدراسات الإسلامية
Department	Islamic Studies Center			القسم	مركز الدراسات الإسلامية
Academic Degree	Master	year	1433	السنة	١٤٣٣
E-mail	O_Khayat@hotmail.com			البريد الإلكتروني	

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد :
بناءً على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة العلمية، والتي قمت مناقشتها بتاريخ ٤ / ٥ / ١٤٣٣هـ، بقبول الأطروحة
بعد إجراء التعديلات المطلوبة، وحيث تم عمل اللازم، فإن اللجنة توصي بإجازة الأطروحة في صياغتها النهائية المدققة، كمطلوب تكفيلى
للدرجة العلمية المذكورة أعلاه. والله الموفق.

عنوان الأطروحة كاملاً : بلوغ الأمانة في إثابة الأعمال بالنية لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي الحبر المرحومي دراسة وتحقيقاً

أعضاء اللجنة

أ.د. أحمد عبدالرزاق الكبيسي	التوقيع	أ.د. أحمد بن عبدالرزاق الكبيسي	الاسم	المشرف على الرسالة
		د. ستر بن ثواب الجعيد	الاسم	المناقش الداخلي
		د. صديق بن إبراهيم الفكري	الاسم	المناقش الداخلي
		د. محمد بن مطر السهلي	الاسم	صادقة رئيس القسم

إتاحة الأطروحة (الرسالة) العلمية

بناء على التنسيق المشترك بين عمادة الدراسات العليا و عمادة شؤون المكتبات، بإتاحة الرسالة العلمية للمكتبة الرقمية، فإن للطالب الحق
في التأشير (✓) على أحد الخيارات التالية :

- لا أوفق على إتاحة الرسالة كاملة في المكتبة الرقمية، وأعلم أن المكتبة الحق في استخدام عملي أو إتاحتها في إطار الاستخدام
المشروع الذي يسمح به نظام حماية حقوق المؤلف في المملكة العربية السعودية.
- أوفق على إتاحة الرسالة في المكتبة الرقمية، وتصویر الرسالة كاملة بدون مقابل.
- أوفق على تصویر الرسالة كاملة مقابل وفق شروط مكتبة الملك عبد الله الرقمية والتي سبق وأن أطلعت و وافقت عليها.

١٤٣٣/٨/١	التاريخ	توقيع الطالب
----------	---------	--------------

ملخص الرسالة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن مما تتميز به أمتنا الإسلامية من بين سائر الأمم ذلك التراث العلمي الهائل الذي خطه المسلمون بأقلامهم والذي قدره بعضهم بنحو ثلاثة ملايين مخطوط، تناولت كثيراً منها نصوص الكتاب والسنة وما يتعلّق بها من العلوم وما تدل عليه من المعارف، ورغبة مني في المساهمة في إخراج هذا التراث وتقريريه إلى الناس؛ اخترت لنيل درجة الماجستير لهذا المخطوط الذي هو بعنوان: **بلغ الأأمنية في إنما الأعمال بالنية، والذي دعاني لهذا الاختيار ما يلي:**

أولاً: رغبتي في تسليط الضوء على أسلوب من أساليب الدعوة والإصلاح، تميز به مؤلف هذا المخطوط - رحمة الله - ، حيث رسم لنا طريقة وسطية حكيمية في التعامل مع الولي المسلم إذا انحرف وظلم وجار.

ثانياً: أن هذا المخطوط يتناول في ثناياه مباحث نفيسة، وفوائد لطيفة، من فنون مختلفة، وفي ذلك من الإثراء لقارئ المخطوط والمشغل به ما لا يخفى، كما أن المادة العلمية التي شغلت أكثر المخطوط دارت حول حديث (إنما الأعمال بالنية)، فإذا خراج هذا المخطوط للناس هو من نشر السنة، وأيضاً فإن الاشتغال بهذا الحديث في أول أطروحة علمية يقوم بها الباحث فيه اقتداء بالسلف، حيث بدأ كثير منهم مصنفاتهم بهذا الحديث، إضافة إلى كل ما سبق فإن موضوع النية من أهم المواضيع التي ينبغي طرحها للناس باستمرار لأن مدار الأعمال عليها.

ثالثاً: إن الضعف ظهر في الدولة العثمانية في عصر المؤلف أو قبله بقليل، ثم استمر الضعف ينخر في الدولة إلى أن سقطت، فدراسة هذا العصر لأخذ الدروس والعبر من الأهمية بمكان.

وقد قسمت الرسالة إلى قسمين، وجعلت الأول منها للكلام عن المخطوط ومؤلفه والمؤلفات التي شاركته في موضوعه، وأما القسم الآخر فجعلته للنص المحقق، وقدمت لهذين القسمين بمقدمة وضحت فيها أهمية المخطوط وأسباب اختياره وخطة البحث، وختمت الرسالة بعدد من الفهارس العلمية المختلفة.

Abstract

What distinguished our Islamic nation from the other nations is the tremendous scientific heritage, which was written by Muslims. This heritage has been estimated to be about three millions manuscripts. Many of these manuscripts have dealt with the texts of the Holy Quran and the Prophetic Traditions, and what concerns them from sciences. As my wish is to reveal this heritage to people, I have selected a

manuscript, which entitled "Blogh Al-Omniah fi Inmaa AlAmal Bilniah" in order to obtain my master degree. The reasons of my selection are as follows:

Firstly: I want to highlight a method of the methods of Da'wa and reformation, with which the author of this manuscript, has distinguished. Through this manuscript, he drew for us a wise method in dealing with the Muslim governor in case of tyranny.

Secondly: This manuscript has valuable searches and good benefits of different arts. This provides the reader of this manuscript with enrichment. Also, the scientific material that most occupied this manuscript took place on the Hadith of (Inma Al-Amal Bil Niat). Also, working with this Hadith is following the example of ancestors, as most of them began their writing with this Hadith. Furthermore, the topic of faith (Niah) is one from the most important topics that should be revealed to people.

Thirdly: The weakness has appeared in the Ottoman Empire during the age of the author or just before it. Then, this weakness was in progress until it fallen. So, studying this age provide us with lessons and examples.

I have divided the research into two sections; the first one is about manuscript, its author, and the other writings that talked about the same topic. As for the second section, it is for the investigated text. Also, there is an introduction in which I clarified the importance of the manuscript, reasons of its selection and plan of the study. Then, I concluded with a number of different scientific indexes.

اطْرِدَة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاه والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن النصيحة من أعظم شعائر الدين، قال صلى الله عليه وسلم: «الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة» قيل لمن يا رسول الله؟، قال: «الله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١)، وكان صلى الله عليه وسلم يُبَايِعُ أ أصحابه على النُّصُحِ لـكُلِّ مسلم، قال جرير بن عبد الله - رضي الله عنه -: «بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنُّصُح لـكُلِّ مسلم»^(٢)، ويعظم شأن النصيحة إن كانت لولاة الأمر، فقد قال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضِي لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَسْخُطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، يَرْضِي لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَاهُ اللَّهُ أَمْرُكُمْ...»^(٣)، وأجاب صلى الله عليه وسلم على من سأله أيُّ الجهاد أفضَّل؟ فقال: «كلمة حق عند سلطان جائز»^(٤) مما سبق يتبيَّن لنا عظَمَ

(١) أخرجه: مسلم (كتاب الإيمان / باب بيان أن الدين النصيحة / رقم ١٩٦).

(٢) أخرجه: البخاري (كتاب الإيمان / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة ... / رقم ٥٧)، ومسلم (كتاب الإيمان / باب بيان أن الدين النصيحة / رقم ١٩٩).

(٣) أخرجه مسلم (كتاب الأقضية / باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة... / رقم ٤٤٨١) من غير «وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم» وهي الشاهد، وأخرجه بهذا اللفظ: مالك في الموطأ (كتاب الكلام / باب ما جاء في إضاعة المال وذي الوجهين / رقم ١٧٩٦)، والبخاري في الأدب المفرد (باب السرف في المال / رقم ٤٤٧)، وابن حبان في صحيحه (١٨٢/٨).

(٤) أخرجه: أبو داود (كتاب الملاحم / باب الأمر والنهي / رقم ٤٣٤)، والترمذى (كتاب الفتنة / باب ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائز / رقم ٢١٧٤)، والنسائي (كتاب البيعة / باب =

مكانة النصيحة في الدين، خاصة إذا كانت لولاة الأمر، وقد أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن تَصْبِرْ على الولاة وأن تُطْعِمُهم في المعروف، فقال عليه الصلاة والسلام: «من كَرِهَ من أَمْرِهِ شَيْئاً فَلِيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مِنْ خَرْجِ السُّلْطَانِ شَبِراً مَا تَمَّتْ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(١)، وقال لخديفة - رضي الله عنه - : «تَسْمَعْ وَتُطْعِمْ لِلأَمْرِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهِيرَكَ، وَأُخْذِذَ مَالَكَ»^(٢)، وقد مررت الأمة الإسلامية في تاريخها بمحن كثيرة تمكنت بفضل الله من تجاوزها بلزموم هدي النبي صلى الله عليه وسلم الذي ما ترك خيراً إلا دل الأمة عليه ولا شرًا إلا حذرها منه، وهذا الكتاب الذي بين أيدينا هو مثالٌ حيٌّ لتفاعل العلماء مع المحن التي تعصف بال المسلمين وفق الهدى النبوى، فقد ذكر المؤلف الشيخ المرحومي - رحمه الله - في مقدمة كتابه هذا أن سبب تحبيره للكتاب هو أنه تسلط على الديار المصرية في نهاية القرن الحادى عشر ظالم استولى على الأوقاف، وطالت جناته الأبدان والأعراض^(٣)، وقد وفق الله عز وجل الشيخ لإدراك مكمن الخلل الذي قامت عليه هذه المحنـة وهو الاحتيال والمكر، فبدأ بالكلام على حديث إنما الأعمال بالنيات، والذي يعتبر أصلاً في إبطال الحيل^(٤)، ثم

= فضل من تكلم بالحق عند إمام جائز / رقم ٤٢١٤) واللفظ له، وصحح المنذري إسناده، انظر:
الترغيب والترهيب (١٥٨/٣)، وتحفة الأحوذى (١٧٦٦/٢).

(١) أخرجه البخاري (كتاب الفتنة / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي أموراً تنكرونها / رقم ٧٠٥٣)، ومسلم (كتاب الإمارة / باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين... / رقم ٤٧٩١).

(٢) أخرجه مسلم (كتاب الإمارة / باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين... / رقم ٤٧٨٥).

(٣) انظر كلام المؤلف هذا في ص ١٠١.

(٤) يقول ابن القيم رحمه الله في كتابه *أعلام الموقعين* ص ٧١٦: {يكفي هذا الحديث وحده في إبطال الحيل}، ونقل المناوي في *فيض القدير* (٤٤ / ١) عن الشافعي رحمه الله أنه قال: {حديث النية يدخل في سبعين باباً من الفقه، وما ترك لمبطل ولا مضار ولا محتال حجة إلى لقاء الله}، وقد أورد البخاري رحمه الله هذا الحديث في كتاب الحيل من صحيحه تحت عنوان: باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى، وسيأتي تخرير الحديث فيما بعد.

ختَمَ الكتاب بنصيحةٍ ثمينةٍ لوزير مصر، تضمنَت عدداً من النصوص القرآنية مع ما يتعلّق بها من الأحكام، وسمى هذا الكتاب: "بلغ الأمانة في إنما الأعمال بالنية"، وقد وفقيٰ الله بفضلِه ومَنْه للاشتغال بهذا الكتاب دراسةً وتحقيقاً، وبذلت في ذلك ما استطعت من جهد، فما كان من صوابٍ فمن الله، وما كان من خطأً فمن نفسي والشيطان وأستغفر الله وأتوب إليه، وأقول كما قال القائل^(١):-

فِي جَلَّ مَنْ لَا عِيبَ فِيهِ وَعَلَّا
وَإِنْ تَجِدْ عَيْبًا فَسَدُ الْخَلْلَا

أسباب اختيار المخطوط:

لقد لفت انتباهي عنوانُ هذا المخطوط أثناء تصفحِي لفهارس مكتبة الحرم المكيّ الشريف، وعندما تصفحته ألفيته شفاءً للغليل؛ لما فيه من المكاسب المتنوعة التي يمكن أن يتحققها على صغر حجمه، وأستطيع أن أخصها في النقاط التالية:-

(١) أن هذا المخطوط يتناول في ثنayah مباحثٍ نفيسة، وفوائدٍ لطيفة، من فنونٍ مختلفة، كالحديث، والفقه، وأصولهما، واللغة، والنحو، والبلاغة وغير ذلك، كما أنه يتضمن مجموعة كبيرة من أقوالٍ أهل العلم، منسوبة إلى قائلها غالباً، بل إلى الكتب التي ذكرت فيها هذه الأقوال في كثيرٍ من الأحيان، وكل ذلك فيه إثراءٌ لقارئ هذا الكتاب والمشتغل به.

(٢) أنَّ في إخراجه إلى حيز المطبوع مساهمةٌ في نشر سنة سيد المرسلين عليه أفضضل الصلاة والتسليم القائل: «نَصَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَا شَيْئًا فَبَلَغَهُ كَمَا سَمِعَهُ فَرَبٌ مُّبْلَغٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(٢).

(١) قاله: الحريري، انظر: البداية والنهاية (٤٠٨ / ١٨).

(٢) أخرجه: الترمذى (كتاب العلم / باب ما جاء في الحث على تبليغ السَّمَاع / رقم ٢٦٥٧) وقال هذا حديث حسن صحيح، وقال المناوى: إسناده صحيح، انظر: تحفة الأحوذى (٢ / ٢٥٢).

- (٣) أن إخراجه إلى المجتمع هو تفاعل إيجابي مع حاجات الناس ومتطلباتهم، فالناس في حاجة ماسة إلى التنبه لموضوع النية الذي عليه مدار الأعمال، قال ابن أبي جمرة^(١) رحمة الله: {وددت أنه لو كان من الفقهاء من ليس له شُغلٌ إلا أن يعلم الناس مقاصدهم في أعمالهم، ويقعد إلى التدريس في أعمال النيات ليس إلا – أو كلاماً هذا معناه – فإنه ما أُتي على كثير من الناس إلا من تضييع النيات} ^(٢).
- (٤) أن بعض البلدان المسلمة تشتكى اليوم من ظلم وجور الولاة، ومن الانحراف عن منهج الإسلام القويم، والناس في تعاملهم مع هذا الانحراف على طرفيين ووسط، فمنهم من يستسلم ويخنع ولا يقدم شيئاً، ومنهم من يشق عصا الطاعة، وينخرج على ولاة الأمر ويعلن العداء لهم، وقد رسم المؤلف في هذا المخطوط طريقة وسطية حكيمة في التعامل مع أخطاء الوالي المسلم، استقاها من مشكاة النبوة.
- (٥) أن بداية ظهور الضعف في الدولة العثمانية كانت في عصر المؤلف أو قبله بقليل، ثم استمر الضعف ينخر في الدولة إلى أن سقطت، فدراسة ذلك العصر- لأخذ الدروس وال عبر من الأهمية بمكان.
- (٦) أن الاشتغال بحديث «إنما الأعمال بالنية» في أول أطروحة علمية يقوم بها الباحث

(١) هو: أبو محمد عبد الله بن سعد بن أبي جمرة الأزدي الأندلسي المالكي، صاحب مختصر صحيح البخاري الذي ذكر فيه أنه اتخذ من البخاري ثلاثة حديث وبعضًا بحذف الأسانيد ما عدا راوي الحديث ليسهل حفظها، ثم شرحه وسياه بهجة النفوس وغایتها بمعرفة ما لها وما عليها، توفي - رحمة الله - سنة ٦٧٥ هـ وقيل ٦٩٩ هـ، انظر: كشف الظنون (١/٥٩٩)، والحظة في ذكر الصحاح الستة للقنوجي ص. ١٩٠.

(٢) نقل هذا الكلام النفيس عن هذا الإمام تلميذه ابن الحاج في مقدمة كتابه المدخل ص. ٣.

فيه اقتداء بالسلف الصالح، حيث بدأ كثير منهم مؤلفاتهم بهذا الحديث^(١)، وقد قال الإمام ابن مهدي^(٢) رحمه الله: {من أراد أن يصنف كتاباً فليبدأ بحديث الأعمال بالنيات}^(٣)، وقال: {لو صنفت الأبواب لجعلت حديث عمر في الأعمال بالنية في كل باب}^(٤).

خطة البحث:

ينقسم البحث إلى مقدمة وقسمين:

المقدمة: وتشتمل على أهمية المخطوط، وأسباب اختياره، وخطة البحث.

○ **القسم الأول: الدراسة.** وتشتمل على ثلاثة مباحث:-

المبحث الأول: الدراسات المتعلقة بالنية، وفيه تمهيدٌ ومطلبان.

التمهيد: وضحت فيه الضوابط التي التزمت بها عند حصر المؤلفات التي تتعلق بموضوع النية.

المطلب الأول: الدراسات السابقة لكتاب بلوغ الأمنية.

المطلب الثاني: الدراسات اللاحقة لكتاب بلوغ الأمنية.

المبحث الثاني: نبذة عن كتاب بلوغ الأمنية، وفيه سبعة مطالب:-

المطلب الأول: دراسة عنوان الكتاب.

(١) ومن بدأ به من العلماء رحهم الله: الإمام البخاري، وعبد الغني المقطري، والنوي، والعرافي، والحافظ ابن حجر وغيرهم.

(٢) هو: أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدي بن حسان البصري المؤلّي العنبرى وقيل الأزدي مولاهم، كان ثقةً ثبتاً حافظاً عارفاً بالرجال والحديث، توفي - رحمه الله - سنة ١٩٨ هـ، انظر: تهذيب الكمال / ٤٣٠، والتاريخ الكبير (٥ / ٣٥٤).

(٣) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب ص ٢١.

(٤) انظر: المصدر السابق ص ٢٠.

المطلب الثاني: نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المطلب الثالث: الباعث على تأليف الكتاب

المطلب الرابع: منهج المؤلف في الكتاب.

المطلب الخامس: أهمية الكتاب وأثره فيما يليه.

المطلب السادس: موارد الكتاب ومصطلحاته.

المطلب السابع: تقويم الكتاب (مزایاه والماخذ عليه).

المبحث الثالث: ترجمة حياة مؤلف كتاب *بلغ الأمانة*، وفيه تمهيدٌ وبسبعين

مطالب:-

التمهيد: ويتضمن الحديث عن عصر المؤلف.

المطلب الأول: اسم المؤلف ونسبته.

المطلب الثاني: مولده ونشأته.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: مكانته العلمية وشمائله.

المطلب الخامس: آثاره العلمية.

المطلب السادس: حياته العملية.

المطلب السابع: وفاته.

○ **القسم الثاني: التحقيق.** وقبل الولوج في النص المحقق مهدت لهذا القسم

بوصف النسخ الخطية، وبيان منهجهي في التحقيق.

وفي الختام: أَحْمَدُ الْمُولَى عَزَّ وَجَلَّ وَأَشَكَرَهُ عَلَى فَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ، وَتَوْفِيقِهِ

وامتنانِهِ، حَمَدًا مِنْ بَعْدِهِ حَمْدًا، وَشَكَرًا مِنْ بَعْدِهِ شَكْرًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَشَكَرَ مِنْ أَوْصَانِي

رَبِّي بِشَكْرِهِمَا فَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلَ سُبْحَانَهُ: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ فَجزا همَا

اللهُ عَنِّي خَيْرَ الْجَزَاءِ عَلَى مَا بَذَلَاهُ لِي مِنْ رِعَايَةٍ فِي صَغْرِي، وَتَوْجِيهٍ فِي كَبِيرِي، وَعَلَى مَا

غَرَسَاهُ فِيَّ مِنْ حُبِّ الْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ، وَعَلَى دُعَائِهِمْ لِي آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، ثُمَّ أَشَكَرَ أَسَاتِذَتِي

الفضلاء العاملين في هذا الصرح العظيم المبارك - أعني جامعة أم القرى - وقلبها النابض كلية الشريعة؛ على ما بذلوا من أوقاتهم وسخروا من جهودهم في سبيل نشر - العلم والهداى، وأخص بالشكر من بينهم: فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد بن عبدالرزاق الكبيسي، الذي أشرف على رسالتى، وغمرني بكرمه، ولم يألو جهداً في إفادتى وتوجيهي، كما أخص أيضاً بالشكر المناقشين الكريمين فضيلة الدكتور ستر بن ثواب الجعيد وفضيلة الدكتور صديق بن إبراهيم الفكي على قبولهما لعضوية المناقشة ومساهمتها في تقويم الرسالة، وأشكر كذلك كل من تفضل عليَّ ومدَّ لي يد العون والمساعدة من داخل الجامعة أو من خارجها، ولا يفوتنى أن أشكر زوجتي الكريمة أم لينه التي كانت نعم المعين لي بعد الله عز وجل، والتي صبرت على انشغالى منذ أن خطوت أول خطوة في هذا الطريق، فاسأله الله أن يجزي الجميع على ما قدموا، وأن يجعل ذلك في موازين حسناتهم، كما أسأله سبحانه أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبله مني ويجعله لي ذخراً، وأن ينفع به المسلمين.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

والحمد لله رب العالمين.

القسم الأول

الدراسة

**المبحث الأول
الدراسات المترافقه بالنية**

تـمـهـيـد

لقد شَغَل موضوع النية حيزاً كبيراً من مؤلفات المتقدمين والمتاخرين، وهذه المؤلفات منها ما كان مقتصرًا على هذا الموضوع وختصاً به، ككتاب "النيات" لابن أبي الدنيا، ومنها ما لم يكن مقتصرًا عليه، بل تطرق إليه وإلى غيره، ككتاب "جامع العلوم والحكم" لابن رجب الحنبلي وكتاب "فتح الباري" لابن حجر العسقلاني، حيث تناولاً كثيراً من المباحث المتعلقة بالنية في أثناء شرحهم لحديث «إنما الأعمال بالنيات»، وقد بذلت جهدي في استقصاء النوع الأول من المؤلفات فقط، وهو ما تناول موضوع النية وأفرده في كتاب مستقل؛ لأن استقصاء وحصر-مؤلفات النوع الثاني يطول، فالمادة العلمية لموضوع النية ثرية ووفيرة^(١).

لقد تطرق المتقدمون لعدد من المباحث كان الكلام يدور حولها في الغالب وهي:
تعريف النية، مكانتها، عظم الثواب عليها إن صلحت وشدة خطرها إن فسدت، محلها، وقتها، صفتها، أقسامها، شروطها، مُبطلاتها، ما يفتقر إليها من الأعمال وما لا يفتقر، ونحو ذلك من المباحث...، ويتبين في هذه المباحث أن المراد بالنية معينين^(٢): أحدهما:

(١) يقول فضيلة الدكتور عمر الأشقر حفظه الله وهو يتحدث عن موضوع النية: "لم أشك والحمد لله من قلة المادة العلمية، فمباحث النيات من أوائل المسائل التي يتناولها العلماء والباحثون بالبساط والإيضاح، لأهميتها، وأن الترتيب الفقهي المنطقي يحتم كون النيات في طليعة المسائل الفقهية، ومن الملاحظ أن علماءنا الأوائل كانوا يفصلون في المباحث الأولى التي يتناولونها تفصيلاً، لأن عزائمهم في البدايات تكون قوية، وهمهم لا تزال تتطلع إلى تجلية الحقائق واستقصاء المسائل" ، انظر: النيات في العبادات ص. ٨.

(٢) انظر: شرح حديث إنما الأعمال بالنيات لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٣٨، وجامع العلوم والحكم لابن رجب ص ٢٤-٢٥.

تمييز المقصود بالعمل، هل هو الله وحده لا شريك له، أم غيره، أم الله وغيره، ومن المؤلفات التي بهذا المعنى كتاب: "الإخلاص والنية" لابن أبي الدنيا.

والمعنى الثاني: تمييز العبادات بعضها عن بعض، كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر، أو تمييز العبادات من العادات، كتمييز غسل الجنابة من غسل التبرد، ومن المؤلفات التي اعتنى بها هذا المعنى فكانت تجمع أقوال المتقدمين وتناقشها ثم تُرجح بينها، وقد تضيف إليها بعض الإضافات: "الأمنية في إدراك النية" للقرافي، و"شرح حديث إنما الأعمال بالنيات" لابن تيمية، و"متهى الآمال في شرح حديث إنما الأعمال" للسيوطني، ورغم ذلك فلم يتم إغفال جانب الإخلاص بل تمت الكتابة فيه أيضاً.

أما المؤلفات التي جاءت بعد تلك الفترة وتتابعت إلى عصرنا الحاضر فقد اتخذت عدة اتجاهات، فتخصيص البعض منها في مسائل جزئية محدودة مثل: "النية في الموضوع والغسل" لعمر الأشقر، و"النية عند الإحرام" لصالح الفوزان، وهذه المسائل الجزئية قد تكون في باب العبادات كهذين الكتابين، وقد تكون في المعاملات، أو في الجنائيات والعقوبات، أو في القوانين الوضعية^(١) أو غير ذلك من الأمور...

واتجهت بعض المؤلفات إلى بيان آثار النية مثل: "النية وأثرها في الأحكام الشرعية" لصالح السدلان، و"مدى تأثير النية في صحة العمل" لعبد الله لخضر.

واتجه البعض منها إلى الجانب الإصلاحي فتناول الموضوعات التي تتعلق بإصلاح النفس والمجتمع مثل: "النية في الإسلام وآفة الرياء" لمحمد البليش، و"بلغ

(١) وهذه القوانين من أعظم ما ابتكى به المسلمون في هذا العصر، يقول الأستاذ عبد القادر عودة رحمه الله: {وإذا كان سبب تأخرنا هو إهمال الشريعة وترك أحكامها فلن يجدinya الأخذ بالقوانين شيئاً، بل سيزيدنا تأخراً على تأخير وانحطاطاً على انحطاط، وإنما علاجنا المجيء هو القضاء على سبب التأخر والعودة لأحكام الشريعة} انظر: التشريع الجنائي الإسلامي مقارنة بالقانون الوضعي (١/٥٣).

الأمنية في إنما الأعمال بالنية" للمرحومي^(١).

وهناك اتجاه مهم سارت فيه بعض المؤلفات، وهو موضوع مقاصد المكلفين في العادات، أي: في الأعمال العادية التي تعد من المصالح الدنيوية^(٢)، ومن أمثلة هذه المؤلفات: "خير نية في طلب الذرية" لعبد الله بن رجب، و"استحضروا النية في عملكم يصبح عبادة" لأبي الحسن الندوبي، وقد تطرق السلف إلى هذا الموضوع قد يليها ضمن مؤلفاتهم، لكنني أرى أن التأليف في هذا الاتجاه لا يزال بحاجة إلى مزيد من العناية؛ لغياب هذا المعنى عن أذهان كثير من المسلمين اليوم^(٣).

وأسأرد فيما يلي ما أمكنني حصره من دراسات وكتابات حول موضوع النية بعد أن صنفتها على اعتبار تاريخ كتابتها تحت المطلبين التاليين:-

(١) وسأوضح بالتفصيل ما هي الأسباب الداعية إلى تصنيف الكتاب تحت هذا الاتجاه في البحث الثاني الذي بعنوان: "نبذة عن الكتاب".

(٢) وقد تكلم فضيلة الدكتور عمر الأشقر وفقه الله عن هذا الموضوع كلاماً نفيساً تحت عنوان: المحول العجيب، انظر: النيات في العبادات ص ١٠١ - ١٠٢.

(٣) يقول الشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه الله: {ما شرع للمصالحة الدنيوية ولا تتعلق به المصالحة الأخروية إلا تبعاً لاقتراض الحقوق الواجبة وفرض الكفایات التي تتعلق بها المصالحة الدنيوية من الحرش والزرع والنسيج والغزل والصناعات التي يتوقف عليها بقاء العالم ودفع ما يجب دفعه وقطع ما يجب قطعه فهذا لا يؤجر عليه إذا قصد إليه إلا أن ينوي به القربة إلى الله عز وجل فإن الله لا يقبل من الأعمال إلا ما أريد به وجهه، وإنما الأعمال بالنيات ...}، انظر: قواعد الأحكام في مصالحة الأنام (١٤٩/١).

المطلب الأول

الدراسات السابقة لكتاب بلوغ الأمانة

وما كُتب في هذه الفترة مرتبًا حسب تاريخ وفاة المؤلف:-

- الإخلاص والنية^(١) لابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١ هـ).
- النيات للفضل بن عباس بن يحيى الصاغاني (ت: بعد ٤٢٠ هـ).
- المقنع في النيات للقاضي أبي يعلى الفراء الحنبلي (ت: ٥٢٦ هـ).
- الأمانة في إدراك النية^(٢) لأحمد بن إدريس القرافي (ت: ٦٨٤).
- النية^(٣) لابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ).
- شرح حديث «إنما الأعمال بالنيات»^(٤) لابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ).
- المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات^(٥) لابن الحاج (ت: ٧٣٧ هـ).
- كلمة الإخلاص وتحقيق معناها^(٦) لابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥ هـ).
- شرح حديث «إنما الأعمال بالنيات» لمحيي الدين محمد بن سليمان (ت: ٨٧٥ هـ).
- الأجرة الزكية عن تأخر العمل وتقدم النية لمحمد خليل الحسيني المصري (ت: ٨٨٥ هـ).
- منتهى الآمال في شرح حديث إنما الأعمال^(٧) للسيوطى (ت: ٩١١ هـ).

(١) طبعته دار البشائر سنة ١٩٩٦ م بتحقيق: إياد الطباع.

(٢) طبعته مكتبة الحرمين سنة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م بتحقيق: د. مساعد الفالح.

(٣) طُبع سنة ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م بتحقيق: عبد الحميد شانوحة.

(٤) طبعته مؤسسة الريان سنة ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م بتحقيق: فواز أحمد زمرلي.

(٥) طبعته دار الفكر سنة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م.

(٦) طُبع في المكتب الإسلامي بيروت سنة ١٣٩٧ هـ بتحقيق: الشيخ زهير الشاويش.

- تطهير الطوية بتحسين النية لعلي بن سلطان محمد القاري الهروي (ت: ١٠١٤ هـ).
- شرح حديث «إنما الأعمال بالنيات» لإبراهيم الكوراني^(٢) (ت: ١١٠٣ هـ)

(٢) طبعته دار ابن حزم سنة ١٩٩٨ م بتحقيق: محمد عطية.

(٢) وقد عاصره الشيخ المرحومي ولم يتبيّن لي من سبق الآخر في التأليف، فرأيت أن أدرجه هنا.

المطلب الثاني

الدراسات اللاحقة لكتاب بلوغ الأمانة إلى عصرنا الحاضر

أولاً : البحوث التي نشرت في بعض المجالات في هذه الفترة:-

- اختلاف النية بين المأمور والإمام لفهد بن عبد الرحمن المشعل، وقد نُشر في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة (العدد ٦٦).
- دراسة في قضاء التحكيم الدولي: حسن النية كمبدأ عام واجب التطبيق في مسائل التجارة الدولية لمحمد عرفة، وقد نُشر في مجلة تجارة الرياض.
- زكاة أسهم الشركات المساهمة: النية هي الفيصل بين الاسمية والسوقية لعبد الله بن سليمان بن منيع، وقد نُشر في مجلة تجارة الرياض.
- ضوابط مقاصد المكلف لعبد بن علي بن درع، وقد نُشر في مجلة الحكمة (عدد ١٧).
- القصد والنية في الشريعة الإسلامية لعبد بن علي بن درع، وقد نُشر في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة (عدد ٤٨).
- نية الاتباع لمحمد بن محمد بن شتا، وقد نُشر في مجلة البحوث الإسلامية (عدد ٤٨).

ثانياً : الكتب التي تم تأليفها في هذه الفترة:-

- أثر النية في العمل لعبد المنعم بن إبراهيم العزباوي.
- أثر النية في النكاح والرجعة لعمر بن عبدالعزيز بن صالح التويجري.
- أثر النية في عقود المعاوضات المالية والعقود الطارئة لعبد الرحمن بن عبدالعزيز بن صالح التويجري.
- أثر حسن النية على رجوع المشتري بالضمان لتوسيق حسن فرج.

- أثر عقوبة المصادرة على الغير حسن النية لفتحي عبد الصبور.
- اجتهادات مدنية: تملك بالإلتصاق، مفهوم حسن النية، اختلاف مفهوم حسن النية في التشريع المصري.
- إخلاص النية في الحديث المسلسل بالأولية لياسر بن إبراهيم المزروعي.
- إخلاص النية في ضوء الكتاب والسنة لابتسام بنت عبد العزيز الجبرين.
- إخلاص النية وصواب العمل لشريدة المعاشرجي.
- الإخلاص واستحضار النية ليحيى بن يزيد بن سلمان الحكمي الفيفي.
- الإخلاص والنية الصادقة لناصر يونس الكسواني.
- استحضروا النية في عملكم يصبح عبادة لأبي الحسن علي الحسيني الندوبي.
- استرداد المنقولات المسروقة والمفقودة من حائز حسن النية: دراسة في القانون الكويتي لأنور أحمد الفزيع.
- بحوث في التربية الفقهية: النية في الوضوء والغسل لمحمد بن حسين قنديل.
- التأمين بين حسن النية والاحتياط لصلاح سالم.
- تحقيق صدق النية عند الغزاوي لعبد الحليم أحمدي.
- تذكير البرية بإخلاص النية لخلف بن عبد المجيد مراد.
- ثقافة الداعية: قيمة النية في الإسلام ليوسف القرضاوي.
- جهاد النية لمحمد يوسف الجاهوش.
- حديث «إنما الأعمال بالنيات» دراسة وتحريج وضبط وتعليق صالح بن غانم السدلان.
- حسن النية في إبرام العقود لشيرزاد عزيز سليمان.
- حسن النية في العقود: دراسة مقارنة لعبد المنعم موسى إبراهيم.

- حسن النية في تكوين العقد لرومان منير زيدان حداد.
- حسن النية وأثره في التصرفات في الفقه الإسلامي والقانون المدني لعبد الحليم عبد اللطيف القوني.
- حكم النية في الحج وكيفيتها لصالح بن غانم السدلان.
- حول نظرية عامة لمبدأ حسن النية في المعاملات المدنية للسيد بدوي.
- خير نية في طلب الذرية لرجب رجب سلامه (المعروف بعد الله بن رجب).
- الطوارئ على النية في العبادات لإيمان بنت محمد بن عبد الله آل مشرف.
- عقد النية: أحكامه وأثاره في الفقه الإسلامي لمحمد سيد أحمد محمد عامر.
- قصة أصحاب الجنة وقيمة النية في الشريعة الإسلامية لياسين بن ناصر الخطيب.
- قواعد تفسير العقد الكاشفة عن النية المشتركة للمتعاقدين ومدى تأثير قواعد الإثبات عليها لأحمد شوقي محمد عبد الرحمن.
- مباحث في النية لصالح محمد العليوي.
- مبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية لرشيد مجید محمد الريبيعي.
- مبدأ حسن النية في تنفيذ العقود لعبد الجبار ناجي صالح.
- مبدأ حسن النية في قانون العقوبات: دراسة تحليلية لفكرة حسن النية في القانون المصري والقانون المقارن لمحمد محمد مصباح القاضي.
- مجال النية في الفقه الإسلامي لمحمد السوسي العباسى.
- مدى تأثير النية في صحة العمل لعبد الله لخضر.
- مقاصد أهل الحسبة والأمور الحاملة لهم على عملهم في ضوء الكتاب والسنة لخالد بن عبد الرحمن الشايع.
- النصرة المرضية في شرح حديث «إنما الأعمال بالنية» للسيد محمد عارف الدمشقى.

- نهاية الأحكام في بيان ما للنية من الأحكام^(١) لأحمد بك الحسيني.
- النيات لمحمد بن علوى العيدروس.
- النيات في العبادات لعمر بن سليمان الأشقر.
- النية لعبد الله بن عبد العزيز الجبرين.
- النية إشراقة في النفس وجمال ويقظة في القلب ووعي لعدنان علي النحوي.
- النية بين عمل الدنيا وعمل الآخرة لعلي بن حامد عبد الرحيم.
- النية عند الإحرام لصالح بن فوزان الفوزان.
- النية في الإسلام وآفة الرياء لمحمد البليش.
- النية في الإسلام وبعدها الإنساني لعدنان علي رضا النحوي.
- النية في الشريعة الإسلامية لمحمد عبد الرؤوف بهنسي.
- النية في الفقه لمحمد السوسي.
- النية في الوضوء والغسل لعمر بن سليمان الأشقر.
- النية مطية لعبد الله الرشود.
- النية وأثرها في الأحكام الشرعية لصالح بن غانم السدلان.
- النية وأثرها في التجريم والعقاب لعبد السميم بن سالم المهاوري.
- النية وأثرها في العبادات لإيمان خليل إبراهيم السامرائي.
- النية وأثرها في العبادات لرمضان علي السيد الشرنباشي.
- النية وأثرها في العبادات لهناء المهاجر طرابزوني.
- النية وأثرها في العبادات والمعاملات لمطرب بن نفاع الحربي.

(١) طُبع هذا الكتاب بمطبعة بولاق في مصر سنة ١٣٢٠ هـ.

- النية والإخلاص ليوسف القرضاوي.
- النية والباعث في فقه العبادات والعقود والفسوخ والتزوك لوهبة الزحيلي.
- النية والطهارة والصلاحة خالد بن عبد الرحمن الجريسي.
- النية واللفظ في العقود في الفقه الإسلامي لمحمد يوسف موسى.
- النية والنيات والنوايا لمحمد خليفة التونسي.

**المبحث الثاني
نبذة عن كتاب بلوغ الأمانة**

المطلب الأول

دراسة عنوان الكتاب

ورد في النسخ المخطوطة فروقات يسيرة بشأن عنوان الكتاب وهي كما يلي:-

- ١- كُتب على صفحة العنوان في نسخة دار الكتب القطرية: (هذه العوائد السنية^(١)، والفوائد السنّية المُسماة بـبلغ الأمنية في إنما الأعمال بالنية)، وجاء في خطبة الكتاب التصريح بتسميته: (بلغ الأمنية في إنما الأعمال بالنية).
- ٢- كُتب على صفحة العنوان في نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف: (هذه بلغ الأمنية في شرح حديث إنما الأعمال بالنية)، وجاء في خطبة الكتاب التصريح بتسميته: (بلغ الأمنية في شرح إنما الأعمال بالنية).
- ٣- كُتب على صفحة العنوان في نسخة جامع الزيتونة: (هذا شرح حديث إنما الأعمال بالنيات)، وجاء في خطبة الكتاب التصريح بتسميته: (بلغ الأمنية في إنما الأعمال بالنية).

والراجح: تسميته: "بلغ الأمنية في إنما الأعمال بالنية" وذلك لما يلي:-

- ١- لأن هذا العنوان هو الموجود في غلاف نسخة دار الكتب القطرية، وهو محرر من قبل المؤلف نفسه، حيث قال بعد العنوان: تأليف أقر الورى إلى عفو مولاه، بينما العنوان الموجود في نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف ليس من تحريره حيث كُتب بعده: تحرير سيدنا وموانا شيخ الإسلام ملك العلماء الأعلام حجة المناظرين لسان المتكلمين شهاب الملة والدين، وكذلك العنوان الموجود في نسخة جامع

(١) ولعل هذا الوصف للكتاب الذي ذكره المؤلف قبل أن يذكر اسم الكتاب هو الذي أوهم البعض بأن هناك كتاباً للمؤلف اسمه: العوائد السنّية في إنما الأعمال بالنية.

الزيتونة ليس من تحرير المؤلف حيث إنه بخط مخالف ونسب الكتاب إليه بعد وصفه بالعلامة.

- ٢ اتفق في نسخة دار الكتب القطرية ما كُتب في الغلاف مع ما كُتب في خطبة الكتاب، بينما نجد أن هناك اختلافاً يسيراً بين ما كتب على الغلاف في نسخة مكتبة الحرم المكي وما كتب في خطبة الكتاب، وكذلك الحال في نسخة جامع الزيتونة حيث ورد اسم الكتاب على الصفحة الأولى مرتين، إحداهما ضمن صك الوقف، والأخرى لم يكن اسمها بل كان وصفاً للكتاب بأنه شرح لحديث إنما الأعمال بالنيات، وكلاهما لا يتطابقان مع عنوان الكتاب المذكور في الخطبة.

- ٣ أن هذا العنوان جاء في خطبة الكتاب بهذه الصيغة في نسختين من النسخ الثلاث التي حصلت عليها.

- ٤ أن العنوان بهذه الصيغة أدق من جهة الشمولية، لأن الكتاب ليس شرحاً لحديث إنما الأعمال فقط، بل تضمن شرحاً لعدد من النصوص التي ساقها المؤلف لهدف واحد وهو نصح وزير مصر ودعوته للتدخل في رد الحقوق إلى أهلها، وإنما تكلم المؤلف عن حديث إنما الأعمال بالنية ليقرر قاعدة إبطال الحيل، حتى يقطع الطريق على من يبرر لنفسه أكل أموال الناس بالحيل، فكانه رحمه الله عَنْيَ بهذا العنوان أن ما يتمناه من رد الحقوق يمكن أن يبلغه من خلال حديث إنما الأعمال بالنية.

المطلب الثاني

نسبة الكتاب إلى مؤلفه

لا شك في صحة نسبة كتاب بلوغ الأمنية إلى الشيخ المرحومي ويؤكد ذلك أمور:

أولاً: اتفقت جميع النسخ المخطوطة على نسبة الكتاب إلى الشيخ أحمد المرحومي، سواءً كان ذلك من خلال ما كتبه المؤلف بنفسه في آخر المخطوط من أنه تحريره، أو كان من خلال كتابة غيره على غلاف الكتاب أنه من تأليف المرحومي.

ثانياً: نسب كتاب إتحاف الوزير بهدية الفقير للشيخ المرحومي في معجم المؤلفين^(١) وفي إيضاح المكنون^(٢)، وذكر أن أول هذا الكتاب: (الحمد لله الذي آيدَ عباده بنصره... إلخ) وهذه العبارة هي نفس العبارة الموجودة في كتاب بلوغ الأمنية، مما يشير الشك في احتمال كون هذا الكتاب هو نفسه كتاب بلوغ الأمنية والله أعلم.

ثالثاً: لم أقف على أي مصدر أو مرجع شكك أو جاء بها يخالف هذه النسبة، بل إن جميع الفهارس التي وقفت عليها وتكلمت عن كتاب بلوغ الأمنية اتفقت على نسبة هذا الكتاب مؤلفه^(٣).

رابعاً: ختم كتاب بلوغ الأمنية بذكر التاريخ الذي حرر فيه بأسلوب فيه إلغاز^(٤)،

(١) انظر: معجم المؤلفين (٢/١٠٠).

(٢) انظر: إيضاح المكنون (٣/٢١).

(٣) انظر: فهرس مخطوطات دار الكتب القطرية من ١٩٦٢ إلى ١٩٨٥، وقد ذكر الكتاب في ص ١٢١ وذكر بأن مؤلفه هو: أحمد المرحومي، وانظر: فهرس آل البيت الجزء الثالث من الفقه وأصوله، وقد ذكر الكتاب في ص ٧٩٢ بعنوان: حديث إنما الأعمال بالنيات للمؤلف أحمد ابن أبي الحيز.

(٤) وسيأتي الحديث عنه عند وصف النسخ الخطية للكتاب ص ٦٩.

وُختم كتاب قرة العين بنفس الأسلوب الذي خُتم به كتاب بلوغ الأمانة، وقد جاء في مخطوط قرة العين التصرير بأنه تأليف الشيخ المرحومي، كما أن الخط الذي كُتب به كتاب بلوغ الأمانة نسخة دار الكتب القطرية ونسخة مكتبة الحرم هو نفس الخط الذي كُتب به كتاب قرة العين نسخة دار الكتب المصرية^(١).

(١) وقد نسب كتاب قرة العين للشيخ المرحومي في فهرس آل البيت الجزء الشامن من الفقه وأصوله ص ٣٥.

المطلب الثالث

الباعث على تأليف الكتاب

ذكر المؤلف في خطبة كتابه ما وقع في مصر منضر العظيم، والخطب الجسيم، والجناية في الأبدان، والأعراض، والأموال، من شخص جبار عنيد، يزعم أن الحكم تحت قهره ورضاه، ثم بين المؤلف أن هذا الشخص انتزع جميع ما كان بيده من الأوقاف بالمال، ثم صال على وقف المدارس الصالحة بمساعدة بعض الرعية، حيث جاؤوا بргل يزعم أنه من العلماء، فجعلوه مدرساً شافعياً بالبهتان، فصار سبة للإخوان، ولعبة للصبيان، واستباح أكل أموال الناس بالباطل، فنظر الوزير حمزة باشا في القضية، وحكم بعود التدريس الشافعي مع النظر بشرط الواقف على المدارس الصالحة إلى المؤلف، فحصلت المعارضة في النظر بسبب وسوسة بعض حواشى الوزير وجلسائه، فرضي المؤلف بحكم الله، وركن إلى ما أراده وقضاه، فلما أراد الجلوس للتدريس؛ وعقد مجلساً يتذكرة فيه مسائل العلم مع عدد من العلماء، حاول البغاء إلحاق الأذى به، لكن الوزير كان قد أرسل رجلاً من أعيان أتباعه لحفظ المكان ومن فيه، فأُسقط في أيدي البغاء، ثم إن المؤلف جمع ما تذكرة مع هؤلاء العلماء من مباحث فنون المعقول والمنقول مع ما يتعلق بذلك المجلس من المناسبات، من الأحاديث النبوية والآيات، وما يناسبه من اللطائف والنكبات، وجعلها في كتاب، وقصد رحمة الله أن يكون هذا الكتاب سبباً لدفع الظلم، والرجوع إلى الحق، ورد جميع ما انتزع منه من الأوقاف، وذلك من خلال إظهار مكانته العلمية التي أهلته لهذا المكان الذي نُوزع فيه، ثم من خلال مادة الكتاب التي تضمنت، عدم جدوا الحيل، ووجوب التثبت من أخبار الفساق، ووجوب رد الأمانات إلى أهلها، وغير ذلك من المواقع التي يقتضيها الحال.

المطلب الرابع

منهج المؤلف في الكتاب

لقد بين المؤلف رحمه الله منهجه في تأليف هذا الكتاب بعبارات مجملة عند حديثه عن المجلس الحافل الذي حضره جمع من العلماء، وحصلت فيه المذكرة في العلوم الشرعية، فقال رحمه الله: {وأحببت أن أجمع ما تذاكرت فيه مع أولائك الفحول، من مباحث فنون المعقول والمنقول، مع ما يتعلق بذلك المجلس من المناسبات، من الأحاديث النبوية والآيات، وما يناسبه من اللطائف والنكبات}.

وقد استفتح رحمه الله كتابه بخطبة وضَّح فيها سبب التأليف، ثم قسم الكتاب إلى مقدمة وفصلين وخاتمة، تكلم في المقدمة عن ما يتعلق بحديث «إنما الأعمال بالنيات» من جهة الإسناد، ثم تكلم في الفصل الأول والثاني عن ما يتعلق بمعنى هذا الحديث، وقرر في الخاتمة أن العبرة في غالب النصوص الشرعية بعموم ألفاظها لا بخصوص أسبابها. وسار في كتابه على نفس الطريقة التي سار عليها السيوطي رحمه الله في كتابه: "متهى الآمال في شرح حديث إنما الأعمال" من جمع أقوال أهل العلم ومنا قشتها والتعليق عليها إن لزم الأمر.

وبذلك يتبين أن منهج الكتاب قد وافق قسماً من أقسام التأليف^(١) هو: جمع ما تفرق من كلام أهل العلم، وقد تميز أسلوب المؤلف رحمه الله في كتابه بالوضوح، فلم يستعمل في الكتاب أي مصطلحات تفهم الكلام، وهذا جعل الكتاب يفهم بكل يسر وسهولة.

(١) قال حاجي خليفة في كشف الظنون (٣٥ / ١): {إن التأليف على سبعة أقسام، لا يؤلف عالم عاقل إلا فيها وهي: إما شيء لم يسبق إليه فيختزنه، أو شيء ناقص يتممه، أو شيء مغلق يشرحه، أو شيء طويل يختصره دون أن يخل بشيء من معانيه، أو شيء متفرق يجمعه، أو شيء مختلط يرتبه، أو شيء أخطأ فيه مصنفه فيصلحه}.

المطلب الخامس

أهمية الكتاب وأثره فيمن بعده

إن القارئ لهذا الكتاب يدرك الأهمية البالغة له لما تضمنه من فوائد نفيسة ونكت علمية قيمة ولفتات لطيفة ولكشفه اللثام عن العموم الذي في حديث «إنما الأعمال بالنية»، وهذا العموم هو الذي جعل هذا الحديث قاعدة من القواعد الكلية الكبرى في الفقه الإسلامي، والمعنى المستنبط من هذا الحديث هو أن أعمال المكلفين، وتصرّفاتهم القولية والفعلية؛ تختلف نتائجها، وأحكامها الشرعية التي تترتب عليها باختلاف مقاصدهم، وغاياتهم، وأهدافهم^(١).

وتزداد هذه الأهمية إذا علمنا أن الكتاب يهدف إلى الإصلاح الاجتماعي، فهو موجه في الأصل إلى وزير مصر نصراً له وبياناً للحق وإنكاراً للمنكر، وقد استعمل المؤلف في كتابه عباراتٍ عامة، تصلح لكل حاكم مسلم، في أي زمان من الأزمان، وهذا يكسب الكتاب أهمية وكفى بها من أهمية، لأن الولاة والحكام إذا صلحوا واستقاموا فإن تأثيرهم في المجتمع لا يمكن أن يتتجاهله أحد.

وقد وصلت النسخ الخطية لهذا الكتاب إلى مناطق بعيدة و مختلفة كما سأبين لاحقاً^(٢)، ولعل وصول الكتاب إلى هذه المناطق كان سبباً أن حمزة باشا الذي وُجه له هذا الكتاب قد أوقفه^(٣) على من يتتفع به من المسلمين.

(١) انظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للبورنو ص ١٢٤.

(٢) انظر: أماكن النسخ الخطية ص ٦٩ وما بعدها.

(٣) انظر: مخطوطات الحديث النبوي وعلومه في مكتبات البوسنة ص ١٧٩.

المطلب السادس

موارد الكتاب ومصطلحاته

- الناظر في الكتاب يتبيّن له كثرة الموارد التي استقى منها المؤلّف رحمه الله مادة هذا الكتاب، لكن عند مراجعة هذه الموارد يتضح بأنّها على نوعين:

النوع الأول: موارد أساسية نقل منها المؤلّف بنفسه وبدون واسطة وهي:

- ١ - متتهي الآمال في شرح حديث إنما الأعمال للسيوطني (ت: ٩١١ هـ)، وقد نقل منه المؤلّف في أربعة وثلاثين موضعًا، ولم يصرّح باسم الكتاب في أي موضع من هذه المواضع.
- ٢ - شرح صحيح البخاري لأبي البقاء الأحمدي (ت: بعد ٩٠٩ هـ)، وقد نقل منه المؤلّف في ثلاثة عشر موضعًا على ما يظهر، وصرّح باسم الكتاب في موضع واحد فقط من هذه المواضع.
- ٣ - شرح الأربعين النووية لابن حجر الهيثمي (ت: ٩٧٤ هـ)، وقد نقل منه المؤلّف في تسعه مواضع، وصرّح باسم الكتاب في أربعة منها فقط.
- ٤ - شرح الأربعين النووية للمناوي (ت: ١٠٣٤ هـ)، وقد نقل منه المؤلّف في ثمانية مواضع على ما يظهر، وصرّح باسم الكتاب في خمسة منها فقط.
- ٥ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (ت: ٦٧١ هـ)، وقد نقل منه المؤلّف في أربعة مواضع، ولم يصرّح باسم الكتاب في أي موضع منها.
- ٦ - الكشاف للزمخشري (ت: ٥٣٨ هـ)، وقد نقل منه المؤلّف في ثلاثة مواضع، وصرّح باسم الكتاب في موضعين منها فقط.
- ٧ - نقل المؤلّف كلامًا لابن ظفر في موضع واحد دون أن يصرّح باسم الكتاب الذي

نقل منه، ولعل المقصود هو ابن ظفر المكي الصقلي (ت: ٥٦٥هـ) حيث أن له مصنفات في التفسير لا يبعد أن يكون النقل منها.

٨- نقل المؤلف في موضع واحد دون أن يصرّح باسم الكتاب كلاماً للطوفي (ت: ٧١٦هـ) لعله من شرحيه على الأربعين.

٩- سبل الهدى والرشاد في سير خير العباد للشامي (ت: ٩٤٢هـ) وقد نقل منه المؤلف في موضع واحد وصرح باسم الكتاب.

١٠- نقل المؤلف في موضع واحد دون أن يصرّح باسم الكتاب كلاماً للشهاب البرليسي الشهير بعميرة (ت: ٩٥١هـ) ولعله من كتابه: شرح البسمة.

النوع الثاني: وهي الموارد التي لم ينقل المؤلف عنها مباشرة، وإنما من خلال أحد الكتب المذكورة في النوع الأول، ويمكن الاطلاع على هذه النقولات ومعرفة مواضعها من رسالتي من خلال فهرس الأعلام المترجم لهم، وفهرس المصنفات التي ذكرها المؤلف.

• وأما بالنسبة للمصطلحات فلم يكن للكتاب مصطلحات خاصة به، بل كان واضحاً سهل العارة.

المطلب السابع

تقدير الكتاب (مزاياده والآخذ عليه)

أولاً : مزايا الكتاب :-

- ١- كثرة النقول ووفرة الإحالات، فقد تضمن الكتاب مجموعة كبيرةً من أقوال أهل العلم منسوبة إلى قائلها غالباً^(١)، بل إلى الكتب التي ذُكرت فيها هذه الأقوال في كثير من الأحيان^(٢).
- ٢- جمع المؤلف في هذا الكتاب خلاصة مناقشات العلماء الذين شرحاً هذا الحديث والتي لا تخلو من تعقيبات مفيدة ونفيسة^(٣).
- ٣- حرص المؤلف على التقيد بالألفاظ العربية الفصحى وتجنب المسميات غير العربية^(٤) الدارجة في الكتب التي تتحدث عن ذلك العصر؛ رغم أن خطبة الكتاب كانت مظننةً لورود نحو هذه الألفاظ.
- ٤- لقد ظهر لي خلال قراءة الكتاب ما كان يتمتع به المؤلف من حسن التصنيف والحكمة في الدعوة، حيث استغل فرصة الكلام عن حديث «إنما الأعمال بالنيات»، فضم إليه آيتين نظيرتين له في كون العبرة بعموم ألفاظها لا بخصوص

(١) انظر على سبيل المثال: ص ١١٤، ص ١١٨، ص ١٤٤، ص ١٦٨.

(٢) انظر على سبيل المثال: ص ١١٩، ص ١٤١، ص ١٥١.

(٣) مثل ما نقله من شرح أبي القاء الأحمدى على البخاري، حيث إن شرحه هذا لا يزال في عداد المخطوطات ولم يطبع، والله أعلم.

(٤) مثل: السباهية وهم الفرسان من أصحاب الإقطاعات، وقانوننامه وهو كتاب القوانين الذي يمثل دستور الدولة، والبيورليديات وهي الأوامر التي يصدرها الوالي الخ، انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٢١٥، وفي أصول التاريخ العثماني ص ١٠٧، وترجم الصواعق ص ٦.

أسبابها وهم ما قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدُوا الْأَمْنَاتَ إِلَىٰ أَهْلِهَا...﴾ . [النساء: ٥٨] وقوله تعالى: ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَ كُذُّ فَاسِقٍ بِلِّيٰ فَتَبَيَّنُوا...﴾ [الحجرات: ٦] فجعل هذه النصوص الثلاثة مع مقتضياتها وما تناولته من أحکام نصيحة كتبها للوزير، ووضح في هذه النصيحة ما يلي:-

- عدم جدوی الحيل، فالأعمال بالنيات والله سبحانه لا تخفي عليه مقاصد العباد.
- حرمة منع أصحاب الحقوق من حقوقهم.
- التثبت من أخبار الفساق، والرجوع إلى الحق إذا ظهر وتبين، وما يعين على ذلك: فقد أحوال الحاشية، والاحتراز من النهادين ومن يزخرفون الأقوال.

ثانياً: المأخذ على الكتاب:-

- ١- أورد المؤلف في كتابه أحاديث ضعيفة وغير إسناد ونسبها للنبي صلى الله عليه وسلم بصيغة الجزم، بل إنه استشهد في موضع بحديث موضوع ونسبه بصيغة الجزم للنبي صلى الله عليه وسلم^(١).
- ٢- جاء في خطبة الكتاب ما يدل على إقرار المؤلف رحمه الله لقضية التشفع ببعض مشايخ الصوفية لعلو قدرهم في مصر.
- ٣- على الرغم من دقة المؤلف في النقل؛ إلا أنه حصل له - رحمه الله - وهم في أكثر من موضع عند عزو الأقوال إلى أهل العلم، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:-
 - نقل كلاماً للعرافي من التقيد والإيضاح وعزاه للمزمي^(٢).

(١) انظر: حديث «اتخذوا عند الفقراء أيادي...» ص ١٠٠ .

(٢) انظر: عبارة (قد تتبع أحاديث الصحابة الذين ذكرهم فوجدت أكثرها في مطلق النيمة لا بلفظ إنما الأعمال بالنيات) ص ١٢٩ .

- نقل كلاماً للقرافي وابن دقيق العيد وابن حجر ثم دمج بعضه في بعض وعزاه إلى ابن دقيق العيد^(١).
 - نقل كلاماً للسبكي ثم قطعه وأضاف عبارة: "قال السيوطي" مع أن الكلام لا زال للسبكي وليس للسيوطى^(٢)، وتكرر هذا في موضع آخر حيث قطع كلام العراقي بنفس الطريقة^(٣).
- ٤- نقل المؤلف من كلام غيره نصاً دون أن يصرح بذلك^(٤).

(١) انظر: فقرة الفرق بين العمل والفعل ص ١٥٥.

(٢) انظر: عبارة: (قال بعض أئمة التحو في زماننا) ص ١٤٥.

(٣) انظر: عبارة: (وليس بجيد، فإنه لا يعرف في اللغة ...) ص ١٨٦.

(٤) انظر على سبيل المثال عبارة: (ثم اعلم أنه وإن كان الأصل في الهجرة الانتقال...) ص ١٨٤.

المبحث الثالث

**ترجمة لحياة مؤلف كتاب بلوغ
الأمنية**

التمهيد

عصر المؤلف

إن شخصية الإنسان تتأثر غالباً بيئته التي يعيش فيها، فيحسن لمن أراد الحديث عن أي إنسان أن لا يُحمل الكلام عن عصره الذي عاش فيه، فالإنسان ابن بيئته، ومن هنا فإني سأمهد لهذا البحث بالكلام عن عصر الشيخ المرحومي رحمه الله، وسأتوسيع قليلاً في الكلام عن هذا العصر لكي يسهل استيعاب ما جاء في خطبة الكتاب وخاتمه، وذلك لأن الباحث على تأليف الكتاب هو ما كان يدور في عصرـ الشیخ من أحداث تعرض لها هو وغيره فجاء الكتاب ليُعالج هذه الأحداث.

لقد عاش المؤلف في مصر في القرن الحادي عشر^(١)، وكانت مصر في هذا الوقت خاضعة للدولة العثمانية، ورغم أنني لم أقف على مصدر حدد تاريخ ولادة المؤلف أو تاريخ وفاته تحديداً دقيقاً وصحيحاً، إلا أنني أستطيع أن أجزم^(٢) بأنه أدرك على الأقل حكم أربعة سلاطين في هذه الدولة هم:-

(١) ذكر المؤلف رحمه الله في كتابه تاريخ التحرير بطريقة الكسور، والراجع عندي أنه حرر في عام ١٠٩٦هـ، وقد أشار في مقدمة أحد مؤلفاته أن السلطان هو محمد خان، وكلمة خان اختصار لخاقان بمعنى الحاكم، وقد أطلقت على سلاطين الدولة العثمانية، وهذا يؤكّد صحة التاريخ الذي ترجح عندي؛ لأن السلطان في سنة ١٠٩٦هـ هو محمد الرابع بن إبراهيم، كما أشار في مقدمة كتابه بلوغ الأمانة إلى أن الوزير هو حمزة باشا، وعند الرجوع إلى ولادة مصر نجد أن الفترة من سنة ١٠٩٤هـ إلى سنة ١٠٩٩هـ، كان الوالي فيها هو: حمزة باشا، وقد كان الوالي على مصر برتبة وزير، مما يؤكّد صحة ما ذكرته أيضاً.

(٢) سيأتي الاستدلال على ذلك عند الحديث عن ولادة المؤلف ووفاته في المطلبين الثاني ص ٥٧، والسابع ص ٦٧.

- ١ - السلطان محمد الرابع بن إبراهيم وقد حكم من سنة ١٠٥٨ هـ إلى سنة ١٠٩٩ هـ.
- ٢ - السلطان سليمان الثاني بن إبراهيم وقد حكم من سنة ١٠٩٩ هـ إلى سنة ١١٠٢ هـ.
- ٣ - السلطان أحمد الثاني بن إبراهيم وقد حكم من سنة ١١٠٢ هـ إلى سنة ١١٠٦ هـ.
- ٤ - السلطان مصطفى الثاني بن محمد الرابع وقد حكم من سنة ١١٠٦ هـ إلى سنة ١١١٥ هـ.

وأسألكم في هذا المبحث عن ما له أثر في شخصية المؤلف، وسأجعل حديثي عن العصر من أربعة نواحي ثم سأختتم ببيان أثر هذه النواحي عليه.

الناحية السياسية:

قبل الحديث عن الوضع السياسي في زمان المؤلف فإني سأتحدث باختصار عن تاريخ الدولة العثمانية التي حكمت من سنة ٦٩٩ هـ إلى سنة ١٣٤٢ هـ^(١).

فأصل العثمانيون كما هو معلوم من الترك^(٢)، وموطنهم الأصلي هو تركستان، وكانت القبائل التركية تعيش هناك حياة بدوية وترتحل باستمرار بدوافع اقتصادية ثم ازداد الارتحال باتجاه الغرب بسبب العدوان والبطش المغولي، وهناك حصل الاحتكاك بالمسلمين فانتشر الإسلام في صفوفهم، وانتقل الكثير من them إلى بلاد المسلمين وتغلبوا في مناصب الدولة المختلفة وزادت هذه الظاهرة في عهد الدولة العباسية حتى وصلوا إلى مناصب قيادية علياً في الدولة، فأكسبهم هذا الانخراط في الدولة كثيراً من

(١) وذلك لكي أوضح العلاقة بين الدولة العثمانية والمملوك الذين كانوا يحكمون في مصر - تحت مظلة الدولة العثمانية، حيث إن الأحداث التي تكلم عنها المؤلف رحمه الله في خطبة الكتاب نتجت عن هذه العلاقة.

(٢) انظر: في أصول التاريخ العثماني لأحمد عبد الرحيم مصطفى ص ١٤ .

الخبرات العسكرية والسياسية كما أفادهم من حضارة المسلمين الشيء الكثير مما ساهم في نشوء عدد من الدوليات التركية كدولة السلاجقة^(١).

سعت دولة السلاجقة إلى تهجير الترك إلى الأناضول بجميع فئاتهم من علماء وجند وغيرهم ... واستمر هذا التحرير للأناضول عدة قرون، ومن ارتحل إلى الأناضول في ذلك الوقت قسم من قبيلة قابي وهي إحدى قبائل الآغور أو الغز، وكان قائدهم سليمان شاه قد هاجر بهم إلى أرض الروم فالشام فالعراق فراراً من المغول، وأثناء عودته غرق في نهر الفرات فانقسمت القبيلة إلى قسمين، رجع أحدهما إلى موطنهم الأصلي، وانتقل القسم الآخر بقيادة ابنه أرطغرل ومعه ٤٠٠ أسرة تركمانية إلى شمال الأناضول، ودخل تحت إمارة سلطان السلاجقة فأقطعه السلطان أرضاً مقابل حمايته لحدود دولة السلاجقة من البيزنطيين^(٢)، وظل كذلك إلى أن مات وتولى قيادة القبيلة ابنه عثمان، وقد سار عثمان بن أرطغرل على نهج أبيه من الطاعة لسلطان السلاجقة إلى أن زالت دولة السلاجقة على يد المغول، وعندها أعلن الاستقلال التام لدولته الفتية، ووضع حجر الأساس في بناء هيكل الحكم والإدارة لهذه الدولة التي حملت اسمه فيها بعد^(٣).

ظلّت الدولة العثمانية مدة طويلة معلنة للجهاد في أوروبا وتوسعت ونشرت الإسلام في تلك الربوع، وأصبحت دولة قوية تهابها الدول الأخرى، وفي ذلك الوقت

(١) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٢٠ - ٢٦.

(٢) انظر: في أصول التاريخ العثماني لأحمد عبد الرحيم مصطفى ص ١٧ ، والدولة العثمانية والوطن العربي الكبير لأبو عالية ص ٤٩ ، وموجز التاريخ الإسلامي منذ عهد آدم عليه السلام إلى عصرنا الحاضر لأحمد العسيري ص ٣٢٠.

(٣) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٦٠ - ٦٢.

كانت المقدسات الإسلامية تحت حكم دولة المماليك التي كانت في ذلك الوقت في شيخوخة وضعف، مما جعل أنظار العثمانيين تتطلع صوب الحجاز وفلسطين لكونهم يرون أنهم الأولى في تولي صدارة العالم الإسلامي وزعامته، والأقدر على حماية المقدسات خاصة في ظل التهديدات البرتغالية النصرانية للمنطقة العربية، وقد ساهم زعماء الأهالي في بلاد الشام في تشجيع الدولة العثمانية على التحرك نحو بلادهم لتخليصهم من السيادة المملوكية الضعيفة، وقد كانت تجارتهم كسدت بسبب السيادة البرتغالية على التجارة الدولية في المنطقة^(١).

دبَّ الخلاف بين العثمانيين والمماليك بطبيعة حال المجاورة، وبقي هذا الخلاف في تزايد مع الأيام خاصة بعد دعم المماليك لابن محمد الفاتح المدعو: جم ضد أخيه الأكبر بايزيد الثاني، وزاد الخلاف بعد أن قام المماليك بمساندة الدولة الصفوية الشيعية سراً ضد الدولة العثمانية في الحرب الدائرة بين الدولتين، فلما بلغ الخلاف مبلغه حصل الاصطدام بين العثمانيين والمماليك في معركة مرج دابق قرب حلب سنة ٩٢٢ هـ وانتصر- فيها العثمانيون وسيطروا على بلاد الشام^(٢)، ثم عرضوا على سلطان المماليك أن تتبع مصر- الحكم العثماني دون قتال، ولكن المماليك رفضوا وأصرُوا على القتال، فحصلت عدة معارك انتهت بهزيمة المماليك، وسيطر العثمانيون على مصر، وعيَّنا خير بك المملوكي والياً عليها، واستمرت إدارة مصر بيد المماليك بعد إخضاعهم للدولة العثمانية، وأعلن شريف مكة على إثر ذلك تبعيته للدولة العثمانية^(٣)، وتتابعت الأقاليم والولايات في الانضمام إلى الدولة العثمانية، فكان منها ما انضم سلماً، ومنها ما انضم قهراً بعد معارك

(١) انظر: المصدر السابق ص ١٤٤-١٤٦.

(٢) انظر: المصدر السابق ص ١٤٥-١٤٩.

(٣) انظر: المصدر السابق ص ١٦٦-١٧٠.

انتهت بانتصار العثمانيين، وبذلك تكون الدولة العثمانية قد بسطت نفوذها في القارات الثلاث آسيا وإفريقيا وأوروبا، وصارت حدودها تمتد من نهر الدانوب شماليًا حتى باب المندب جنوبًا، ومن حدود العراق مع إيران شرقًا حتى نهاية حد الجزائر غرباً^(١). توقف عهد القوة للدولة العثمانية بوفاة السلطان سليمان القانوني عام ٩٧٤ هـ، ثم مر على الدولة فترة ضعف تعاقب فيها سبعة عشر سلطاناً لم ينجح من بينهم سوى ثلاثة هم:-

- ١ - السلطان محمد الثالث وقد حكم من عام ١٠٠٣ هـ إلى عام ١٠١٢ هـ.
- ٢ - السلطان مراد الرابع وقد حكم من عام ١٠٣٢ هـ إلى عام ١٠٤٩ هـ.
- ٣ - السلطان مصطفى الثالث وقد حكم من عام ١١٧١ هـ إلى عام ١١٨٧ هـ.

ثم انتقلت الدولة بعد ذلك إلى عصر الانحطاط، ثم انتهت الدولة العثمانية بل والخلافة الإسلامية سنة ١٣٤٣ هـ^(٢).

من خلال الاستعراض السريع لتاريخ الدولة العثمانية يتضح لنا أن حياة المؤلف كانت في عصر ضعف الدولة وتراثها، وقد ذكر المؤرخون أن بداية ضعف الدولة العثمانية ظهر بوضوح في أول القرن الحادي عشر الهجري^(٣)، وقد تعاقب على ولاية مصر في عصر المؤلف عدد من الولاة انتشر فيهم الظلم، حتى صار الوالي التركي لا هم له إلا اكتساب المال من أي طريق كان، وتسليم النفوذ إلى الماليك^(٤)، وقد عاصر المؤلف كثيراً من مظاهر التردي السياسي في الدولة مما كان له أثر عليه بلا شك، حيث فقدت

(١) انظر: المصدر السابق ص ١٥٠ - ١٦٢ - ١٩١ . ١٧٢ - ١٧٣ .

(٢) انظر: المصدر السابق ص ٢٣٧ .

(٣) انظر: المصدر السابق ص ٢٤١ .

(٤) انظر: تاريخ العرب للدكتور محمد أسعد طلس، المجلد الثاني ج ٧ ص ١١٧ .

الدولة سيطرتها على أجزاء واسعة من أراضيها، وصار أعداء الدولة في الخارج يتدخلون في شؤونها، فقد تدخلت روسيا في شؤون أوكرانيا فحاربهم الصدر الأعظم قره مصطفى في ستيني ١٠٨٨هـ و ١٠٨٩هـ ولكنه لم يحسم الوضع واضطربت الدولة العثمانية في سنة ١٠٩٢هـ إلى أن تعرف لقيصر روسيا بحمايته للكنيسة الأرثوذوكسية في القدس، وفي سنة ١٠٩٥هـ فشل الجيش العثماني في حصار فيينا وانسحب بعد أن لحقت به خسائر كبيرة كشفت عن مدى ضعفه وشجّعت أوروبا على تغيير سياستها العسكرية إلى سياسة هجومية، فأغارت سفن البندقية على أجزاء من الأراضي العثمانية واحتلتها سنة ١٠٩٧هـ، واندفع النمساويون وحلفاؤهم في الأرض العثمانية فكانت معركة موهاج الثانية سنة ١٠٩٩هـ، وانهزم فيها العثمانيون، ومعركة زنتا سنة ١١٠٩هـ، واضطرب العثمانيون بعدها إلى توقيع معاهدة كارلوفيتز مع النمسا سنة ١١١١هـ، وتعد هذه الاتفاقية أول خسارة للدولة العثمانية ذات شأن مهم منذ حوالي ثلاثة سنة مضت، وهي أول اتفاقية يوقعها العثمانيون كمنهزمين، وقد خسرت الدولة فيها ولاية بأكملها هي المجر، ووصفت هذه المعاهدة بأنها أول تفكيك لأوصال الدولة العثمانية والذي استمر ببطء منذ ذلك الوقت^(١)، إضافة إلى ما ذكر فقد ازدادت الثورات الداخلية ضد الدولة العثمانية سواءً كانت من قبل العسكر، أو كانت من قبل الزعامات المحلية، ومعظم الثورات التي قامت في مصر في القرن الحادي عشر كانت من قبل المماليك، فقد كانوا من أبرز الزعامات المحلية المنافسة للعثمانيين في ولادة مصر^(٢)؛ فأمراء المماليك كانوا

(١) انظر: في أصول التاريخ العثماني ص ١٥٥، ١٥٦، والدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٢٤٩ - ٢٥١، وموجز التاريخ الإسلامي لأحمد معمور العسيري ص ٣٣٦، والدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط للدكتور الصلايبي ص ٣٢١.

(٢) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٢٧٠.

يشغلون المناصب الكبرى في إدارة مصر كالقائم مقام، وإمارة الحاج، وحكم الولايات الخمس الكبرى في مصر؛ فازداد نفوذهم في البلاد، وسيطروا على العسكر، وصاروا يفرضون نفوذهم على الولاية العثمانين، بل إن بعض الولاية العثمانين أصبحوا عرضة للعزل والمحاسبة من جانب الأمراء المماليك، وقد أدى ذلك إلى الصراعات المتواصلة بين الولاية العثمانين والمماليك بل وصل الأمر إلى نشوب صراعات بين البيوتات المملوكية^(١) للاستحواذ على أكبر قدر من السلطة^(٢)، ومن أمثلة هذه الصراعات واقعة محمد بيك حاكم جرجة سنة ١٠٦٩ هـ وواقعة الصناجق سنة ١٠٧١ هـ^(٣).

الناحية الاجتماعية:

لقد بسطت الدولة العثمانية نفوذها على مساحة متراوحة الأطراف واسعة الأرجاء، وكانت هذه المساحة الشاسعة مليئة بالسكان من كل الأجناس والقوميات والأديان والمذاهب واللغات، وفيها التركي والعربى والكردى والأرمنى والتركمانى والشرکسي^(٤) والبربى^(٥) والألبانى واليونانى والبوسنى البشناقى والروماني والكرواتي والكريتى^(٦) والقبارصة وغيرهم ...^(٧)، وقد نجحت الدولة العثمانية في جعل ولاياتها وأقاليمها مفتوحة الحدود، فكلها وطن واحد، وقد سهل هذا من حركة الانسياح

(١) كالقاسمية والذوقارية مثلاً، انظر: ترجم الصواعق في واقعة الصناجق ص ٦.

(٢) انظر: ترجم الصواعق في واقعة الصناجق ص ٥ - ٦.

(٣) انظر: المصدر السابق ص ٧ - ٨.

(٤) تطلق على الشعوب التي تسكن شمال القوقاز.

(٥) ويطلقون على أنفسهم الأمازيغ وهم سكان ليبيا وتونس والجزائر والمغرب الأصليين.

(٦) نسبة لجزيرة كريت.

(٧) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٧٩.

البشري وانتقال السكان من مكان لآخر^(١).

ويمكن تصنيف السكان في الدولة إلى طبقات كما يلي:-

طبقة السلاطين: وهم من آل عثمان، وكان ابن عادة ما يخلف أباه على العرش،

ولم يكن بالضرورة ابن الأكبر، ولأن ذلك يجعل من الإخوة مصدر خطر على السلطان الحاكم؛ تقررت عادة قتل الإخوة لتلقي ذلك الخطر، فقتل عدد من السلاطين إخوتهم بمجرد توليهم العرش^(٢).

طبقة العسكريين: وهم الذين يمثلون سلطة الحاكم ، سواءً كانوا من الإداريين أو

من علماء الشريعة أو من القوات المسلحة، وكان السلطان ينفق على كل هؤلاء ويعفيهم من الضرائب^(٣)، وهم ثلاثة أنواع^(٤):

الأول: القَلْمِيّ، ويعمل أفراد هذا النوع كموظفين في الدوائر الحكومية في الدولة، ويمكنهم أن يتدرجو في المراتب إلى أن يصلوا إلى مرتبة وزير أو صدر أعظم.

الثاني: العَلْمِيّ، ويعمل أفراد هذا النوع في التدريس، ويمكنهم أن يتدرجو في المراتب إلى أن يصلوا إلى مرتبة قاضي أو حاكم لناحية.

الثالث: السَّيْفِيّ، وهم المحاربون، وكان مبدأ الدولة العثمانية أن تُسَخِّر البلاد في خدمة جيشه، وفي تزويده بالقوى البشرية والمادية، وفي نشرـ التعبئة الروحية بين أفراده^(١)، وكان الجيش في أول الأمر يعتمد على الفرسان ويطلق عليهم السbahية، وهم

(١) انظر: المصدر السابق ص ٤٣٦.

(٢) انظر: في أصول التاريخ العثماني ص ١١٠.

(٣) انظر: المصدر السابق ص ١١٣.

(٤) انظر: تاريخ الدولة العثمانية (٢ / ٤٧٠ - ٤٧١).

(١) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٦٦.

من أصحاب الإقطاعات، ومع مرور الزمن انحطت فئة السbahية وارتفع شأن فئة أخرى من الجيش وهم طائفة الانكشارية، وأفراد هذه الطائفة هم من غلـان النصارى الذين قُتل آباءـهم في الحرـوب مع العثمانـيين ووـقـعوا في الأسر، أو هـم مـا كانت تـقدـمـه العـائلـات النـصرـانية مـن أـبـنـائـهـم طـوـاعـيـة^(١)، فـيـؤـخـذـون وـهـم في سـن مـبـكـرـة وـيـرـبـون تـرـبـيـة خـاصـة، وـيـتـم تـنـشـئـتـهـم تـنـشـئـة إـسـلـامـيـة تـحـت إـشـراـف هـيـة الـعـلـمـاء في الدـوـلـة، فـإـذـا صـارـوا إـلـى حـالـة حـسـنـة مـن التـرـبـيـة وـالـانتـظـام أـدـخـلـتـهـم الدـوـلـة في سـلـك الإـنـكـشـارـيـة، فـكـانـوا نـخبـة مـن الجـنـدـ، يـقـيمـون في ثـكـنـاتـهـم عـلـى الدـوـامـ، وـلـا يـسـمـحـهـم بـالـزـوـاجـ، وـهـم في غـاـيـة الـطـاعـةـ وـالـانـقـيـادـ لـلـسـلـطـانـ، مـعـ ما هـمـ عـلـيـهـ مـن الشـجـاعـةـ وـالـثـبـاتـ في الجـهـادـ، وـمـعـ مـرـورـ الـوقـتـ وـفـي زـمـنـ ضـعـفـ الدـوـلـةـ تـحـولـتـ فـرـقـ الانـكـشـارـيـةـ مـنـ أـدـأـةـ فـعـالـةـ لـبـنـاءـ الدـوـلـةـ، إـلـىـ مـعـولـ هـدـمـ وـهـزـيمـةـ وـتـخـرـيبـ وـفـسـادـ^(٢).

طبقـةـ الـعـلـمـاءـ: وـهـمـ عـلـىـ نـوـعـيـنـ: عـلـمـاءـ رـسـمـيـينـ، وـهـمـ الـذـيـنـ يـعـمـلـونـ فيـ خـدـمـةـ الدـوـلـةـ، وـكـانـوا يـصـنـفـونـ فيـ بـادـئـ الـأـمـرـ ضـمـنـ الـعـسـكـرـيـنـ كـمـاـ أـشـرـتـ قـبـلـ قـلـيلـ، وـأـمـاـ النـوـعـ الـآـخـرـ فـهـمـ الـذـيـنـ لـاـ يـعـمـلـونـ فيـ وـظـائـفـ رـسـمـيـةـ فيـ الدـوـلـةـ^(٣).

(١) يقول الدكتور خلف الوديناني: { وليس صحيحاً أن هؤلاء الغلمان كانوا يقدمون كجزية أو ضريبة كما يدعى البعض ، ولا توجد وثيقة واحدة تشير أو تؤيد هذا القول ، بل إن هذه الأسر نفسها كانت تتنافس في تقديم أبنائهم لإعجابهم بالانكشارية ، ونظام الانكشارية كان نوع آخر من الفروسيـة فـاقـ فـروـسـيـةـ أـورـوـبـاـ فيـ العـصـرـ الوـسـيـطـ ، وـطـمـعاـًـ أـنـ تـنـفـتـحـ أـبـوـابـ وـظـائـفـ الدـوـلـةـ أـمـامـ أـبـنـائـهـمـ } ، انظر: الدولة العثمانية والغزو الفكري ص ٩٥.

(٢) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٢١٥ ، وانظر: الدولة العثمانية والغزو الفكري ص ٩٦-٩٣ ، وص ١٧٠ .

(٣) انظر: تاريخ الدولة العثمانية (٤٧٠ / ٢).

طبقة القرويين: وهي تشكل أكبر كثافة سكانية في الدولة، وكان قسم منهم يعملون في الفلاحة والزراعة، والقسم الآخر يقومون بتربيه الماشي، وكان يوجد من يعمل في المهنتين معاً، وكان القرويون يدفعون الضرائب عيناً أو نقداً، وكانوا هم عماد الاقتصاد العثماني^(١).

طبقة أرباب الحرف: وهذه الطبقة كبيرة ومُرفة، وأصحابها يصنعون المواد ويباعونها ويعيشون في المدن، وينقسمون إلى طوائف بحسب المواد التي يصنعونها ويباعونها، وكان صاحب الحرفة غالباً ما يورث حرفيته لأبنائه^(٢).

طبقة التجار: وهم ثلاثة أنواع^(٣): –
الأول: أصحاب السفن.

الثاني: بائعوا الجملة الذين يشترون المواد وخاصة الغذائية ويباعونها.

الثالث: بائعوا البضائع الثمينة والأغراض المستوردة من الخارج.

طبقة العبيد والجواري: وهم الذين ملكوا بالشراء، ويستند ماضي أكثرتهم إلى كونهم أسرى حرب، وكانت حقوقهم محفوظة فلا يظلمون، ولهم الحق في شکایة أسيادهم للقاضي^(٤)، وأما العبيد القدامى الذين يستخدمون في الدولة وفي الجيش فهم عبيد للسلطان فقط، ويطلق عليهم المالك، كانوا يتمتعون بامتيازات كبيرة في الدولة، مثل عدم دفع الضرائب، ومثل توليهم المناصب القيادية في الدولة، وكان مأكلهم

(١) انظر: المصدر السابق (٥٧٧ / ٢).

(٢) انظر: المصدر السابق (٥٨٢ - ٥٨٣ / ٢).

(٣) انظر: المصدر السابق (٦٠٠ / ٢).

(٤) انظر: المصدر السابق (٥٧٨ / ٢).

وملبيهم وغير ذلك من وجوه الإنفاق على نفقة السلطان، فعاش عدد كبير منهم في ترف بسبب ما وصل إليه من مناصب كبرى في الدولة^(١).

طبقة المسؤولين: وتأتي في نهاية الطبقات الاجتماعية، وهم الزمرة التي كانت تأكل في المطابخ العامة والقصور مجاناً، وتقبل الصدقة^(٢).

وكانت المناصب الإدارية في الدولة تنقسم إلى مناصب تتعلق بالسلطة التنفيذية ومناصب تتعلق بالسلطة القضائية، وهي كما يلي^(٣):

١ - منصب السلطان: ويأتي على رأس الهرم، وبيده كامل الصالحيات والسلطات في الدولة، فهو القائد الأعلى للقوات العثمانية، ورئيس الهيئة الحاكمة، ورئيس الهيئة الدينية الإسلامية، ورئيس الولاية في الولايات العثمانية قاطبة، وله سلطة واسعة على رؤساء الملل المختلفة غير الإسلامية في الدولة، وهو حامي حمى الشريعة الإسلامية والمُدافع عن العقيدة.

٢ - منصب الصدر الأعظم: وهو مثل منصب رئيس الوزراء في أيامنا الحاضرة، ولم يكن هذا المنصب موجوداً في عهد السلاطين الأوائل، وإنما تطور مع تطور بناء الدولة وتوسيعها، وكان صاحب هذا المنصب موضع ثقة عند السلطان ولذلك كان مخولاً بحمل الخاتم السلطاني، وكان من اختصاصاته إصدار التوجيهات في الشؤون الداخلية التي لا تُعرض على السلطان مباشرة، وامتدت سلطته لتشمل الإدارة المركزية وولايات الدولة قاطبة، بالإضافة إلى شؤون الجيش، والديوان السلطاني، ومع ازدياد

(١) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٨١-٨٣.

(٢) انظر: تاريخ الدولة العثمانية (٢ / ٥٧٤-٥٧٥).

(٣) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٩٥-٢٠٥.

صلاحيات الصدر الأعظم ومسؤولياته الوظيفية تقرر أن يكون له مقرًا خاصاً لتصريف شؤون الدولة عُرف بالباب العالي، وقد أنشأه السلطان محمد الرابع عام ١٠٦٥ هـ.

٣- منصب الوزير: ويأتي هذا المنصب في الهرم الوظيفي في السلطة التنفيذية بعد منصب الصدر الأعظم مباشرة، ويُعرف بلقب ناظر، فهناك ناظر للخزينة، وناظر للداخلية، وناظر للمعارف، وناظر للحربيّة وغير ذلك ...، وللوزراء اجتماع يجلسون فيه مع الصدر الأعظم لتصريف شؤون الدولة تحت سقف واحد، أو قبة واحدة، ومن هنا جاءت تسمية وزراء القبة.

٤- منصب الكِزْلار: وهو المسؤول عن أمور النساء في القصر - السلطاني، ويساعده عدد من الخصيان، وقد ازداد نفوذ الكزلاres في عهد بعض السلاطين حتى صار ينافس الصدر الأعظم في السلطة التنفيذية.

٥- منصب شيخ الإسلام: وكان هذا المنصب يُعرف في أول الأمر بالمفتي، ثم جاء لقب شيخ الإسلام ليوازي ألقاب رؤساء الطوائف الدينية الأخرى، ويُعد هذا المنصب من أعلى المناصب الدينية في الدولة، فشيخ الإسلام هو المسؤول الأول عن تعيين القضاة وعزمهم، وهو المشرف الأول على التعليم والمدارس والمعلمين، وكانت مسودات القوانين التي ترغب السلطة التنفيذية في إصدارها تعرض عليه قبل إقرارها ليؤخذ برأيه حتى لا تكون مخالفة لمبادئ الشريعة الإسلامية، وكان يصدر الفتاوى في الأمور الكبار التي تمس سياسة الدولة.

٦- منصب القاضي: ويُعد هذا المنصب كذلك من مناصب الهيئة الدينية العليا، والذي يتولاه لابد وأن يكون قد قطع شوطاً طويلاً في الدراسات الشرعية، وللقضاة مجالات مختلفة يعملون فيها، فهناك قاضي القضاة، وقاضي العسكر، والمولى، والمفتش، والنائب، والمدرسون في المعاهد العليا التي تعد العلماء في مجال الدراسات الشرعية.

٧- منصب ناظر الأوقاف: ويعد هذا المنصب أيضاً من مناصب الهيئة الدينية الإسلامية، وكان السلاطين يختارون ناظر الأوقاف إما من الذين تولوا منصب شيخ الإسلام، أو من غيرهم من العلماء المعروفين والمشهورين، ومهمة ناظر الأوقاف: الإشراف على أوقاف السلاطين والأوقاف الخيرية في الدولة.

وكانت الدولة العثمانية مقسمة إدارياً إلى عدد من الولايات، ويلقب حاكم الولاية بالباشا، وكانت كل ولاية تتكون من عدد من الصنائق، وكل صنيق يضم عدداً من الأقضية، وكل قضاء يضم عدداً من النواحي، وكل ناحية تضم عدداً من القرى^(١).

أما في مصر فيلاحظ وجود مسمى كشوفية كوحدة إدارية صغيرة، وهو استمرار للإدارة المملوكية التي كانت تحكم مصر قبل مجيء العثمانيين^(٢)، وقد تم تقسيم السلطة في ولاية مصر إلى ثلاثة أقسام^(٣):

أولاها: سلطة الباشا، وهو الوالي المرسل من قبل السلطان العثماني، وهو برتبة وزير، ولم يكن الوالي في الولايات العربية هو المتنفذ الوحيد في الولاية، بل كان هناك الدفتردار المسؤول عن الشئون المالية، والقاضي الحنفي المسؤول عن الشئون الدينية الإسلامية، والقائم مقام الذي ينوب عن الباشا في أثناء غيابه.

ثانيتها: سلطة قادة الفرق العسكرية التي منها جنود الإنكشارية وغيرهم.

(١) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٢٠٨.

(٢) انظر: المصدر السابق ص ٢٠٩.

(٣) انظر: تاريخ العرب للدكتور محمد أسعد طلس، المجلد الثاني ج ٧ ص ١٩٠، وانظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٢٢٤-٢٢٥.

ثالثتها: سلطة الماليك حكام الكشوفيات، وقد تم إبقاءهم حفظاً للتوازن بين البasha والفرق العسكرية.

وقد نتج عن هذا التقسيم الإداري أن اضطربت البلاد في زمن ضعف الدولة وقامت الولايات الشداد، لسوء إدارة الولاية وفساد الحكم، حتى إن كثيراً من الولاية والحكام كانوا يشترون مناصبهم بمال، وربما نالوها بالمزيد، ثم يعملون على استرداد ما دفعوه من خلال الشعب عن طريق الرشوة وغير ذلك^(١).

تُعدُّ الدولة العثمانية دولة إقطاعية^(٢) في المقام الأول، فقد برز فيها أنواعاً من الإقطاعات كانت مرتكزاً اقتصادياً مهماً في الدولة، إلا أن الدولة لم تطبق نظام الإقطاعات في ولاية مصر وإنما طبقو انظام دفع المرتبات خوفاً من تسلط الماليك واستبدادهم، وذلك قبل عهد التنظيم العثماني الحديثة^(٣).

أما الزعامات المحلية في مصر فقد تعددت وكان من أبرزها كما أسلفت الماليك، وكان العرب يشكّلون دوراً ثانوياً بين الزعامات المحلية بسبب معارضة الماليك للعنصر العربي هناك خشية من تفوقهم عليهم، وكانت الدولة العثمانية هي الأخرى تعارض ازدياد النفوذ العربي المحلي حتى إن السلطة العثمانية أصدرت أوامرها في سنة ١٠٧١هـ بإخراج العرب من الطوائف العسكرية في مصر^(٤).

(١) انظر: تاريخ العرب للدكتور محمد أسعد طلس، المجلد الثاني ج ٧ ص ١٩١.

(٢) الإقطاع: هو أن يمنح السلطان أفراداً يعملون لديه أرضاً زراعية عوضاً عن المرتب، فيستقرّون فيها ويعملون على زراعتها والإفادة منها عن طريق عمال من الفلاحين المستأجرين، ويتمتع صاحب الإقطاع بإقطاعه مدى الحياة لأن الإقطاع لا يورث، وإنما تسترجعه الدولة في حال وفاة صاحبه، انظر:

الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٧٦ - ٧٨.

(٣) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٢١٣.

(٤) انظر: المصدر السابق ص ٢٧٠ - ٢٧١.

الناحية الدينية:

اعتنى مؤسس الدولة العثمانية عثمان بن أرطغرل الإسلام عن قناعة، لذا كان من أشد المتحمسين له، ومن أهم العاملين على نشره، ومن هنا تأسست الدولة على أساس أنها دولة دينية تحكمها شريعة الإسلام، ويتبين هذا جلياً من وصية عثمان لابنه أورخان عند وفاته والتي جاء فيها: {اعلم يابني أن نشر الإسلام، وهداية الناس إليه، وحماية أعراض المسلمين وأموالهمأمانة في عنقك سيسألك الله عزوجل عنها}، وقال: {أوصيك بعلماء الأمة، أدم رعايتهم، وأكثر تبجيلهم، وانزل على مشورتهم فـإنهم لا يأمرن إلا بخير}، وقال أيضاً: {وصيتي الأولى لأبنائي، ولجميع الأعزاء علي أن لا يتركوا الجهاد في سبيل إعلاء كلمة الله، ونشر دين الإسلام الجليل، ورفع راية الإسلام عالياً في ربوع العالمين} ، وظل السلاطين من بعده يجاهدون حتى توسيع رقعة الدولة الإسلامية في زمن قوتها الدولة^(١).

وقد اعنى سلاطين الدولة العثمانية بعمارة المساجد، وخاصة المساجد الثلاثة، واعتنوا بأمر الحج وحجاج، وقاموا برعاية علماء الشريعة، وجعلوا لهم مركزاً مرموقاً ومتقدماً في الدولة، حتى إن السلطان كان لا يعلن الحرب إلا بعد صدور الفتوى من المفتى بأنها جهاد في سبيل الله، فكانت هذه الفتاوى تمثل مصدراً مهماً للتعبئة الروحية للجيش، وقد حرص العثمانيون على زيادة الوعي الديني في صفوف العسكر، وكذلك بين أفراد الشعب، ولكنهم اختاروا لهذا الغرض طريقة الصوفية، فدعموا التصوف مما أدى إلى انتشار الطرق الصوفية المختلفة، وكان مشايخ هذه الطرق مطعمين لسلاطين

(١) انظر: الدولة العثمانية والغزو الفكري للدكتور خلف الوزيني ص ٣٧-٣٨، وانظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٦٨.

الدولة، واقتدى بهم مريديهم؛ فاستفادت الدولة من هذا الأمر إلى حد ما، ولكن انتشار الطرق الصوفية والتي تُعد من مظاهر الانحراف عن منهج الإسلام القوي كان من أبرز المسائل التي ساهمت في إضعاف الدولة العثمانية فيما بعد^(١)، وقد اعتمدت الدولة العثمانية المذهب الحنفي مذهبًا رسميًّا للدولة، واختار أهل المذاهب الفقهية الأخرى مفتิهم الخاص بهم، وما لا شك فيه أن الأولوية بين القضاة كانت للقاضي الحنفي^(٢)، وأما رعايا الدولة من غير المسلمين فقد عولوا بإحسان، وُسمح لهم بتشكيل طوائف دينية لا تتدخل الدولة في شؤونها تعرف بالملل، فهناك ملة الروم الأرثوذكس، وملة الأرمن، وملة اليهود وغير ذلك من الملل الموجودة في الدولة...، وأصحاب هذه الملل لم يكن بإمكانهم توسيع مناصب الدولة، وكانوا يُرغمون على ارتداء ملابس خاصة تميّزهم عن المسلمين، ولم يُسمح لهم بحمل السلاح ولا ركوب الخيل، وكانت كل ملة تميل إلى الاقتصار على ذاتها في قرية ما، أو في أحد أحياء المدينة^(٣).

وأما من جهة الدعوة إلى دين الله فقد نجح العثمانيون في نشر الإسلام في أوروبا نجاحاً كبيراً، وإن كان هذا النجاح قد اعتبره شيء من التقصير إذا قيس مع عدد السكان الكامل، أو مع أعداد النصارى في البلاد، فقد كان النصارى يُشكّلون أغلبية سكان تركيا الأوروبية ونسبة كبيرة من سكان آسيا^(٤)، وقد حصل للمسلمين في البلاد الأوروبية في

(١) انظر الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٦٨ - ٧٠، ٢٤٤، ٢٠٧، ٢٠٧، وانظر: الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط ص ٥١٣.

(٢) انظر: المصدر السابق ص ٢٠٦.

(٣) انظر: في أصول التاريخ العثماني ص ١٣٠ - ١٣١، وانظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٢٠٨.

(٤) انظر: في أصول التاريخ العثماني ص ١٣١.

سنوات ضعف الدولة ارتباك أضعف من وجودهم في تلك البلاد، حيث كانوا بحاجة ماسة إلى مزيد من الدعم والمساندة من خلال نشر الدعاة والمدارس والمعاهد الدينية، وتعليم اللغة العربية والعلوم الشرعية^(١)، وبالمقابل فقد ظهر في أواخر القرن الحادى عشر أول دعوة للاستشراق، وذلك في سنة ١٠٧٥ هـ، حيث طالب بعض النصارى بتأسيس مدرسة في أوروبا تكون قاعدة لتعليم التنصير، ويعلم فيها لغات الشرق للطلاب الذين يناظر بهم أمر التنصير، وبدأ مشروع الغزو الفكري يتسامي منذ ذلك الحين^(٢).

وقد ظهرت في أرجاء الدولة العثمانية في زمن الضعف العديد من المخالفات الشرعية مثل أكل أموال الناس بالباطل، وكثرة الظلم من الولاة والحكام، ومثل إسناد الأمور إلى غير الأكفاء، ووصول من ليس له أهلية ولا خبرة إلى المناصب العليا عن طريق الشفاعات والرشوة وغير ذلك مما ساعد على فساد النظام في الدولة^(٣)، كما ظهرت العديد من الانحرافات العقدية والفكريّة كانتشار مظاهر الشرك والابتداع والجهل، وغير ذلك من مظاهر البعد عن الدين^(٤).

الناحية العلمية والثقافية:

بعد أن خضعت مصر للدولة العثمانية أخذ العثمانيون أكثر ما كان موجوداً فيها من النفائس والذخائر والكتب وحملوها إلى العاصمة العثمانية، ونفوا أبناء سلاطين المماليك وعدداً من العلماء والقضاة إلى هناك، وجمعوا رؤساء الصناعات وخاصة

(١) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٤٤٢.

(٢) انظر: الدولة العثمانية والغزو الفكري للدكتور خلف بن دبلان الوذيناني ص ١٧٧.

(٣) انظر: المصدر السابق ص ١٥٤-١٦١، وانظر: في أصول التاريخ العثماني ص ١٣٥-١٣٦.

(٤) انظر: الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط ص ٥٠٩.

المتخصصين والمشهورين منهم وأرسلوهم إلى الاستانة (استانبول) لينشرـوا الصناعة هناك^(١)، فانحطت مصر على إثر ذلك من الناحية العلمية والصناعية انحطاطاً ظاهراً^(٢)، ومع مرور الوقت بدأت الدولة العثمانية بأكملها تصاب بالجمود العلمي، فأخذت في الانحطاط والتدني شيئاً فشيئاً، وشمل هذا الجمود: العلوم الدينية، والفنون الأدبية والمعاني الشعرية، والإنشاء، والتاريخ، ومناهج التعليم، كما شمل جميع جوانب التقدم العلمي الحديث في علوم الطبيعة، فانصرف كثير من العلماء عن العلوم العقلية والرياضية والجغرافية وغيرها مما يعد تعلمه من فروض الكفايات^(٣)، وعلى الرغم من ذلك فقد كان للأزهر دوراً بارزاً وقوياً في تحمل مسؤولية الحفاظ على اللغة العربية في هذه الحقبة المظلمة التي عاش فيها المؤلف، وبقيت أبوابه مفتوحة لطلاب العلوم الإسلامية واللغة العربية طوال ثلاثة قرون من الزمن، وكان شيخ الأزهر ورجاله يمثلون رقابة شرعية على سياسة والي مصر، وإذا حاد كانوا يعزلونه ويطلبون غيره، فكان بقاء الوالي تقريباً متوقفاً على رضاهم^(٤)، وكان كثير من شيوخ الأزهر يشعرون بأنهم فوق الخلافات السياسية^(٥)، وما يؤيد ذلك ما حصل عقب أحداث فتنة الصناجق سنة ١٠٧١ هـ^(٦)، حين لجأ إلى الجامع الأزهر جماعة أراد العسكر إخراجهم من مصر، فذهب

(١) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ١٦٩.

(٢) انظر: تاريخ العرب للدكتور محمد أسعد طلس المجلد الثاني ج ٧ ص ١١٢.

(٣) انظر: ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ص ٢٢١-٢٢٦، وانظر: الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط ص ٥٠٣ - ٥٠٨.

(٤) انظر: حضارة الإسلام في وادي النيل للدكتور عبد العليم عبد الرحمن خضر ص ٢٥٧.

(٥) انظر: المصدر السابق ص ٢٥٠.

(٦) انظر: ترجم الصواعق في واقعة الصناجق ص ٤٣.

علماء الأزهر إلى وزير مصر ليعلموه أن إخراج هؤلاء من مصر - وقطع أرزاقهم وأخذ بلادهم حرام وليس بجائز، وأنه لو كان وقع منهم ذنوب وكانت تغفر بالتوبة فقد تابوا، فما كان من الوزير إلا أن استجاب لطلبهم وصفح عن هذه الجماعة تعظيًّا لشأن العلم والعلماء^(١).

أثر هذه النواحي في المؤلف:

لقد عاش المؤلف - رحمه الله - في عصر كانت فيه الدولة العثمانية ضعيفة هزيلة، فعاصر رحمة الله الهزائم التي مُنيت بها جيوش الدولة، والأقاليم التي انتزعت من المسلمين ورجعت إلى الكفار، وقد عاش رحمة الله وهو يشاهد حال الولاة وما هم عليه من الظلم والتهاون على الدنيا، وإسنادهم للأمور إلى غير أهلهما، وانتشار الرشوة، ومخالفه أحكام الشريعة، وقد أشار حسن كافي الأقحاصاري في كتابه أصول الحكم في نظام العالم إلى أن الخلل الداخلي في الدولة العثمانية يكمن في انفراط عقد العدالة وتراجع الأمور السياسية ومرد ذلك يعود إلى إسناد الأمور السياسية والإدارية إلى غير أهلهما... الخ^(٢). وقد ساهم المؤلف رحمة الله في الإصلاح ولم يقف مكتوف اليدين، وكان كتابه بلوغ الأمانة من أبرز إسهاماته الإصلاحية تجاه ذلك الحال، وقد ختمه بنصيحة ثمينة لوزير مصر، تضمنت علاجاً لجوانب عديدة من الخلل الذي شاهده، كالاحتياط في سبيل الوصول لأغراض النفس وشهواتها، ومنع الناس من حقوقهم، والعمل بأخبار الفساق دون الشبه من صحتها، واتخاذ بطانة من جلساء السوء، وعدم الرجوع للحق عند تبيينه، والجرأة على الحكم بما يخالف الشريعة، وغير ذلك...

(١) انظر: المصدر السابق ص ٨١ - ٨٥.

(٢) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ١٤٢ - ١٤٣.

ومن الآثار التي نتجت عن ضعف الدولة ازدياد الثورات الداخلية والاضطرابات الأمنية، وهذه الآثار تسلب من السكان الطمأنينة والاستقرار النفسي، ولم يسلم المؤلف من هذه الآثار، ومن أمثلة ذلك ما حكاه في مقدمة كتابه بلوغ الأمانة من محاولة اعتداء خصوصه عليه لما أراد أن يعود للتدرис في المدارس الصالحة بعد انقطاعه عنها، فعكس لنا صورة مشرقة للمؤمن المتوكلا على ربه، حيث ذكر أنه قال في وجوههم: شاهت الوجوه؛ تأسياً بالنبي صلى الله عيه وسلم، وأنه تلى قوله تعالى: ﴿كُلَّا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرَبِ أَطْفَلَاهَا اللَّهُ﴾ [المائدة: ٦٤]، وأنه خوّفهم فقرأ عليهم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَءُهُمْ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَرْجُلُهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]، ثم قصد المدارس الصالحة غير مكتثر بهم.

ولقد كان لانتشار الفرق الصوفية في البلاد أكبر الأثر على السكان^(١)، خصوصاً مع دعم الدولة العثمانية لعدد كبير من هذه الفرق وعنتايتهم بإنشاء الأربطة والتکايا والزوايا، فكان الناس ينشئون على حب مشايخ هذه الفرق، وكان احترام الناس لهؤلاء المشايخ من العادات والتقاليد الظاهرة في المجتمع، ولأن المؤلف هو فرد من هذا المجتمع فقد تأثر بعادات قومه، وقد جاء في مقدمة كتابه بلوغ الأمانة ما يشير إلى ذلك^(٢).

وقد شابه المؤلف رحمه الله علماء الأزهر من خلال عنایته باللغة العربية من جهة، حيث كانت له بعض الاختيارات والتوجيهات اللغوية في ثنايا المخطوط^(٣)، كما شابههم

(١) انظر: الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير ص ٦٩.

(٢) حيث ذكر أنه لم ينفع مع هذا الظالم التوسل ببعض أصحاب الجاه في مصر، وذكر منهم على سبيل المثال السادات الوفائية، وهم أصحاب طريقة صوفية متفرعة عن الشاذلية، انظر: ص ١٠١.

(٣) انظر على سبيل المثال: تعقيبه - رحمه الله - على كلام السيوطي في تعريف النية ص ١٥٧، والمخرج الذي التمسه له.

من خلال طريقة تعامله مع الولاية، حيث انتهج منهج الأزهريين في القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصحية لأئمة المسلمين^(١)، كما استعمل بعض العبارات التي تفيد التهديد بالرفع إلى السلطان في حال عدم الاستجابة لأحكام الشرع، وقد ذكرت فيما مضى كيف أن عدم رضا شيخ الأزهر ورجاله عن والي مصر كان له تأثير كبير على بقائه في منصبه.

(١) وقد سبقه في ميدان النصح لوزير مصر عدد من شيوخ الأزهر – رحمهم الله – كالشيخ سلطان بن أحمد بن سلامة المراحي، والشيخ الشمرلي، والشيخ محمد المنزلي، والشيخ موسى القلبي، انظر: تراجم الصواعق ص ٨٤.

المطلب الأول

اسم المؤلف ونسبة

صرح المؤلف – رحمه الله – في خاتمة كتابيه: بلوغ الأمانة وقرة العين بأنه: هو أحمد بن محمد بن أبي الخير المرحومي^(١) الأزهري^(٢) الشافعي^(٣)، وكان يلقب بشهاب الدين^(٤)، ويكنى بأبي العباس^(٥).

(١) المرحومي: نسبة إلى محله المرحوم من منوفية مصر، وينتسب إلى محله المحروم عدد من العلماء منهم: إمام الجامع الأزهر إبراهيم بن عطاء المتوفى سنة ١٠٧٣ هـ صاحب الحاشية على الإقناع في حل ألفاظ

أبي شجاع للخطيب الشربيني انظر: هدية العارفين (٥/٣٢).

(٢) نسبة إلى الجامع الأزهر، وقد ورد في معجم المؤلفين (٢/١٠٠) أنه أزهري.

(٣) نسبة إلى المذهب الفقهي المنسوب للإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله، وقد ورد في معجم المؤلفين (٢/١٠٠) أنه شافعي.

(٤) انظر: بلوغ الأمانة / صفحة العنوان / نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف، وانظر: تاريخ عجائب الآثار (١/١١٩).

(٥) انظر: بلوغ الأمانة / صفحة العنوان / نسخة جامع الزيتونة بتونس.

المطلب الثاني**مولده ونشأته****أولاً : مولده :**

ولأنه لم يتيسر لي – مع طول البحث – الوقوف على مصدر حدد تاريخ ولادة المؤلف، فسأكتفي بإيراد بعض النقويلات التي تساعد في الوصول للمراد، وأولها: ما ذكره الشيخ عبد الحفيظ بن عبد الكبير الكتاني – رحمه الله – أنه وقف على أوائل القلعي^(١) برواق المغاربة بالجامع الأزهر بمصر، وقال: {وأعلى ما وقع له روايته لستة عن أحمد بن محمد أبي الحسن المرحومي الشافعى، لقيه بمصر - عام ١١٠١ هـ} وهو عن الشيخ سالم السنورى...^(٢)، وهذا نص على أن السنورى محدث الأزهر من مشايخ المرحومي، وقد توفي السنورى رحمه الله سنة ١٠١٥ هـ^(٣)، وهذا يدل على أن المرحومي ولد قبل هذه السنة بمدة، لكن هناك قرائن تعكر صفو هذا النقل وهي:

- ١ - أن المذكور في النص الذي نقلته آنفًا من فهرس الفهارس والأثبات هو أحمد بن محمد أبي الحسن وليس أحمد بن محمد بن أبي الحسن، وفرق بين هذا وذاك.
- ٢ - يوجد في عصر السنورى من اسمه: الشهاب أحمد المرحومي المغربي^(٤)،

(١) القلعي: هو قاضي مكة محمد تاج الدين بن القاضي عبد المحسن القلعي الحنفي المكي الطائي المتوفى سنة ١١٤٩ هـ، وأوائل القلعي: هو كتابه الذي جمع فيه من عدة كتب نحو عشرة أحاديث أو أقل عارية عن الإسناد وعقبها بذكر أسانيده، انظر: هدية العارفين (١/٩٧)، وتحفة المجالس في التعليقات على فهرس الفهارس ص ٩.

(٢) انظر: فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمسلسلات (١/٩٧).

(٣) انظر: كشف الظنون (٢/١٦٢٨)، وخلاصة الأثر (٢/٢٠٤).

(٤) كان حيًا سنة ١٠٠٣ هـ، وله رثاء في السلطان مراد، انظر: سبط النجوم العوالى في أنباء الأوائل والتواتى (٤/٣٦٦).

ويحتمل أنه هو الذي يروي عن السنهوري.

٣- ورد التصريح غير مرة بأن الذي يروي عن السنهوري هو الشيخ محمد بن أبي الخير المرحومي وليس أحمد المرحومي، فقد ذكر الشيخ صلاح بن محمد الغلاني عن سenn ابن ماجه أنه يرويها شيخه محمد سعيد سفر قراءة على مفتى بلد الله الحرام تاج الدين محمد القلعي عن الشيخ محمد بن أبي الخير المرحومي الشافعى عن الشيخ أبي النجا سالم السنهوري^(١)، وذكر أيضاً عن تفسير الفخر الرازى وهو في خمسة عشر مجلداً أنهقرأ المجلد الأول وهو تفسير سورة الفاتحة على الشيخ أحمد بن محمد سعيد سفر عن والده واجازه والده التفسير من أوله إلى آخره عن تاج الدين محمد القلعي عن الشيخ محمد بن أبي الخير المرحومي عن الشيخ أبي النجا سالم السنهوري^(٢).

٤- لم يرد أى وصف للمؤلف رحمه الله بأنه كان مُسندأً، وإنما ورد أنه مُدرّس شافعى، وفي هذا إشارة إلى اشتغاله بالفقه، ولو كان رحمه الله مُسندأً لذكر هذا اللقب ضمن ألقابه التي نُعت بها في كتابه بلوغ الأمنية (نسخة مكتبة الحرم المكي)، ولو كانت له عناية بالمرويات والأسانيد فلماذا لم يرو حديث إنما الأعمال بالنيات من طريقه إلى النبي صلى الله عليه وسلم؟.

ورغم هذه القرائن إلا أنه ترجّح عندي أن المؤلف هو تلميذ السنهوري، وذلك لما يأتى:

١- ذُكر في تحفة المجالس^(٣) أن القلعي يروي عن أحمد المرحومي المصري عن سالم

(١) انظر: قطف الشمر في رفع أسانيد المصنفات (٦٥/١).

(٢) انظر: المصدر السابق (٣٨/١).

(٣) أي: تحفة المجالس في التعليقات على فهرس الفهارس، وهو للشيخ صالح بن إدريس الأركانى.

السنهوري^(١)، وبهذا نستبعد احتمال أن المقصود هو المرحومي المغربي.

٢- لا يبعد أن يحصل تصحيف أو سقط في اسم المرحومي الراوي الذي يروي عن
السنهوري.

٣- ما كتبه المؤلف رحمه الله في الخاتمة، وكذلك في كتاب قرة العين، يدل على عنايته
بالتفسير، فيحتمل أنه هو الذي يروي تفسير الرazi عن السنهوري.

ثانياً : نشأته :

وقد ظهر لي أنه نشأ في مصر، حيث إنه ينتمي إلى محله المرحوم من منوفية مصر-
وهذه النسبة تُشير إلى مكان ميلاده غالباً، وورد أنه أزهري وهذه النسبة تُشير إلى مكان
دراسته وطلبه للعلم، ثم ورد أنه كان مدرساً في المدارس الصالحية في القاهرة وكان ناظراً
على أوقاف هذه المدارس، وكل ذلك يُشير إلى أنه لم يرتحل بعيداً عن هذه الأماكن والله
أعلم.

(١) انظر تحفة المجالس، ص ٩.

المطلب الثالث

شيوخه وتلاميذه

أما شيوخه فالذى يظهر من انتسابه للأزهر أنه قد أخذ عن مشايخ الأزهر في عصره، وقد ذكرت في المطلب الثاني أن من مشايخه: أبو النجا سالم السنهاورى، وأما عن تلاميذه فقد اشتهر منهم:-

١ - الشيخ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسن بن عبد الكريم الخالدي الشافعى القاهري الشهير بالجوهري^(١)، كان يتسبب إلى خالد بن الوليد رضي الله عنه، وصفه الجبرى بالإمام الفقيه المحدث الأصولى المتتكلمشيخ الإسلام وعمدة الأنام، ووصفه المرادى بالإمام العالم المحقق المدقق النحير الهمام الفقيه الأوحد البارع، ولد سنة ١٠٩٦هـ وقيل ١٠٩٩هـ، وأخذ عن جماعة من العلماء، وتصدر بالجامع الأزهر للإقراء والتدريس وأفتى نحو ستين سنة، وله من المؤلفات حاشية على شرح الجوهرة للشيخ عبد السلام اللاقاني وغيرها، توفي - رحمه الله - سنة ١١٨١هـ.

٢ - الشيخ عثمان بن أبي بكر النحاس الشافعى الدمشقى^(٢)، وصفه المرادى بالعالم الفقيه النحوى الفرّضي المفید، أخذ وقرأ على جماعة كثيرين، وصافحة الشيخ المرحومي وأجازه إجازة عامة، من وظائفه إماماة جامع الآغا وخطابة النطاعين، ودرس وأفاد وانتفع به جماعة، توفي - رحمه الله - سنة ١١٣١هـ.

(١) انظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر للمرادى (١/٩٧)، وانظر: عجائب الآثار في التراثم والأخبار للجبرى (١/٣٦٤)، وهدية العارفين (٥/١٧٨).

(٢) انظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (٣/١٤٧).

٣- الشيخ أبو العباس أحمد بن عمر الديري الشافعي الأزهري^(١)، وصفه الجبرتي
بإمام العالم العلامة صاحب التأليف العديدة والتقريرات المفيدة، وذكر عدداً من
مؤلفاته منها: غاية المقصود لمن يتعاطى العقود على مذهب الأئمة الأربع، وفتح
الملك الكريم الوهاب بختم شرح تحرير تنقح اللباب، وفتح الملك الباري بالكلام
على آخر شرح المنهج للشيخ زكريا الأنصاري، وغير ذلك، توفي – رحمه الله – سنة
١١٥١ هـ.

٤- الشيخ محمد بن خليل بن عبد الغني الجعفري الشافعي العجلوني^(٢)، وصفه
المُرادي بالعالم الفقيه الزاهد الورع، ولد سنة ١٠٦٠ هـ، ثم ارتحل في طلب العلم إلى
القدس فدمشق فمصر، ثم عاد إلى دمشق وتوطنها وألف حاشية على الشنشوري
في الفرائض وحاشية على شرح التحرير وصل فيها إلى أوائل الحج وغير ذلك...،
توفي – رحمه الله – سنة ١١٤٨ هـ.

(١) انظر: عجائب الآثار في التراجم والأخبار (١/٢٣٩)، وهدية العارفين (٥/١٧٢).

(٢) انظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر للمرادي (٤/٣٨)، وهدية العارفين (٦/٣٢٢).

المطلب الرابع

مكانته العلمية وشمائله

لقد كان المؤلف - رحمه الله - ثمرة من ثمار الجامع الأزهر، وقد تكلمت عن قيمة هذا الجامع ومكانة رجاله^(١)، وبعد أن نَهَلَ المؤلف من معين هذا الجامع تَصَدَّر للتدريس، وساهم في تنشئة وتعليم وتخرير عدد من العلماء الذين كان لهم شأن. وقد جمع المؤلف عدداً من الشمائل التي تدل على مكانته وعلو قدره، ومن هذه

الشمائل:

- ١ - أمانته العلمية، وقد تجلّت في دقة نقله عن أهل العلم مع العزو إلى من نقل عنهم.
- ٢ - بлагاته، حيث انتقى في خطبة الكتاب: الأنبياء والألفاظ، والجميل من العبارات، وتضمن الخطبة براعة استهلال تنبئ عن مكانته في التأليف.
- ٣ - شجاعته قلبه التي تَجَلَّت في نُصْحِه للوزير، واليقين والتوكيل على الله الذين ظهراء عند عزمه على التدريس رغم علمه بكيد أعدائه له.
- ٤ - تأسيه بالنبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واستحضاره للصبر الذي كان عليه في دعوته.
- ٥ - حكمته وفقهه العميق، حيث نبه إلى ولائه التام للدولة العثمانية، ويتجلى ذلك واضحاً في مقدمة كتابيه: بلوغ الأمانة، وقرة العين، وهذا التنبئ من المؤلف فيه إشارة إلى ما ينبغي أن يكون عليه المسلمون من الطاعة لولاة الأمر، والالتفاف حولهم، وإظهار الولاء لهم، ومع ذلك فإن إظهار الطاعة لا يعني عدم الإنكار عليهم إذا وقعوا في الخطأ.

(١) انظر: فقرة الناحية العلمية والثقافية في عصر المؤلف ص ١٥.

وإن طلوع جميع مدرسي المدارس الصالحية إلى الوزير لإخباره بها حصل للمؤلف هو دليل على محبتهم له، والمحبة لا تكون إلا لمن تمنع برصيد كبير من مكارم الأخلاق.

ومما يدل على مكانة المؤلف في مجتمعه ما ذكره الجبرقي - مؤرخ مصر- المشهور -

عن عقد قران جده إبراهيم بن حسن الجبرقي على أخت الشيخ محمد بن عبدالوهاب الدنجي، وقد ذكر أن الشيخ المرحومي كان من حضر- عقد القران وأثبت اسمه مع الحاضرين في حجة العقد في كاغد كبير رومي محرر ومسطر بالذهب وعليه لوحة موجة بالذهب ومؤرخة بغاية شعبان سنة ثمان ومائة وألف، وعليها إمضاء موسى أفندي بمحكمة الصالحية النجمية^(١).

(١) انظر: عجائب الآثار (١١٨-١١٩).

المطلب الخامس

آثاره العالمية

لم تذكر المصادر التي اطلعت عليها أن للمؤلف رحمه الله غير المصنفات التالية:-

- ١ - بلوغ الأمانة في إنما الأعمال بالنية، وهو الكتاب الذي أنا بصدده تحقيقه.
- ٢ - قرة العين بأداء النسرين، وقد فهرس هذا المخطوط على أنه في الفقه الشافعي،
وعند تصفحه وجدت أن الأولى تصنفه ضمن كتب التفسير، حيث إن المؤلف -
رحمه الله - قد رتبه على ثلاث فرائد: الفريدة الأولى في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ
وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ٩٦] إلى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ مَأْمُونًا﴾ [آل
عمران: ٩٧]، والفريدة الثانية في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْأَبِيَّتِ مَنِ أَسْتَطَاعَ
إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِ الْعَلَمَيْنِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، والفريدة الثالثة في
قوله تعالى: ﴿وَأَذْنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتُنَّ مِنْ كُلِّ
فَجَّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧]، وقد أورد - رحمه الله - في هذه الفرائد كلام المفسرين
كالزمخشي والقرطبي وغيرهما...، وهو مخطوط حتى الآن، ويوجد له عدة
نسخ، منها نسخة محفوظة في دار الكتب المصرية تتكون من (٢٢) ورقة مقاس
(٢١×١٤) سمٌ² .
- ٣ - إتحاف الوزير بهدية الفقير، وقد نسب إليه في إيضاح المكنون^(١)، ومعجم
المؤلفين^(٢) ولم أقف عليه.

(١) انظر: إيضاح المكنون (٣/٢١).

(٢) انظر: معجم المؤلفين (٢/١٠٠).

٤- العوائد السنوية في إنما الأعمال بالنية، وقد نسب للمؤلف كتاب مستقل في خزانة التراث التابعة لمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، والصواب أنه هو نفسه كتاب بلوغ الأمانة المذكور في الفقرة الأولى من هذا المطلب والله أعلم.

المطلب السادس

حياته العملية

من يطالع هذا الكتاب يجزم بأن الشيخ المرحومي – رحمه الله – قد عاش حياة علمية ابتدأها بطلب العلم والتضلع فيه، ثم أسهם بعد ذلك في تدريس هذا العلم وتعليمه لطلابيه، وقد ذكر – رحمه الله – بأنه كان مدرساً شافعياً، وكان تدرسيه في المدارس الصالحة بالقاهرة^(١)، ولا شك أن الحياة العملية إذا كانت مرتبطة بمجال العلم فإنه سيكون لها دورٌ عظيمٌ في استكمال البناء المعرفي لدى الإنسان، حيث إن تعليم الآخرين يعين المعلم على ضبط العلم وإتقانه، وذكر الشيخ المرحومي أيضاً بأنه كان ناظراً على وقف المدارس الصالحة وغيرها من الأوقاف^(٢)، ومن المعلوم أن ناظر الوقف من أهم الشخصيات الإدارية المرتبطة بالوقف، ويأتي على رأس هيئة إدارة الوقف^(٣)، فهو المشرف العام على إدارة الوقف، ويعين في الغالب حسب شروط الواقف، وتمثل مهمته في دوام مراقبة الحالة المعمارية للوقف، والإشراف على جباية ريعها، وصرف المبالغ المقدرة للمستحقين، وله راتب معين مقرر من الوقف، مشروط من الواقف بحجة الوقف، سواء راتب يومي أو شهري أو سنوي^(٤)، وتولى مثل هذه الوظيفة قد يدل على ما كان يتمتع به المؤلف من مهارات إدارية عالية والله أعلم.

(١) انظر: خطبة كتاب بلوغ الأمنية ص ١٠٤ .

(٢) انظر: خطبة كتاب بلوغ الأمنية ص ١٠١ ، ١٠٤ .

(٣) تشمل هيئة الوقف الإدارية عدداً من الوظائف وهي: ناظر الوقف، كاتب الوقف، مباشر الوقف، شاهد الوقف، انظر: العلاقات بين مصر والحجاج ص ٣٦٣-٣٦٦.

(٤) انظر: المصدر السابق ص ٣٦٣-٣٦٤ .

المطلب السادس

وفاته

ذكر في كتاب مخطوطات الحديث النبوي وعلومه في مكتبات البوسنة ص ١٧٩ أن الشيخ المرحومي متوفي سنة ١٠٩٧ هـ، والذي يترجح عندي والله أعلم بالصواب أنه عاش بعد هذه السنة، حيث يلاحظ أن من تلاميذه من ولد سنة ١٠٩٦ هـ وقيل ١٠٩٩ هـ مما يدل على أن الشيخ قد عاش عدة سنوات بعد هذه السنة حتى أدركه هذا التلميذ وأخذ عنه، وما ذكره الجبرقي عن عقد قران جده يثبت لنا أن المؤلف رحمه الله كان حياً سنة ١١٠٨ هـ، وقد ذكر الجبرقي في كتابه عجائب الآثار ما نصه: {ومات السيد عبد الله الإمام الشيخ أحمد المرحومي الشافعي وذلك سنة اثنين عشرة ومائة}^(١)، وهذه العبارة غير واضحة وفيها اضطراب، فإن كان المؤلف هو المقصود فهذا يدل على أن وفاته كانت سنة ١١١٢ هـ، والله أعلم^(٢).

(١) انظر: عجائب الآثار (١٢٣/١).

(٢) وما ذكره الشيخ عبد الحفيظ الكتاني عن تاج الدين القلعي أنه لقي الشيخ المرحومي في مصر- عام ١١٠١ هـ يدل أيضاً على أن وفاته كانت بعد عام ١٠٩٧ هـ.

القسم الثاني

التدقيق

تَهْبِيَّدْ

في وصف النسخ الخطية وبيان منهج التحقيق

لقد عثرت ب توفيق الله على ثلاثة نسخ خطية لهذا الكتاب، فيما يلي وصفٌ موجزٌ لها:

النسخة الأولى:

مكانها: مكتبة الحرم المكي الشريف بمكة المكرمة وقد رممت لها بالرمز (ح) للحرف الأول من الكلمة حرم.

رقمها: ٨٧٥ حديث — رقم الميكروفيلم ٣٣٩٩.

عنوانها: بلوغ الأُمنية في شرح حديث إنما الأعمال بالنية.

تاريخ كتابتها: جاء في نهاية المخطوط ما يلي: (تحرير العبد الفقير إلى الله العائد به في سره ونجواه أحمد بن محمد بن أبي الخير المرحومي المدرس الشافعي في الرابع^(١) الأول من الخامس الثالث من السادس الأول من النصف الأول من السادس الأول من العشر- السابع من العشر العاشر من الجزء الحادي عشر من هجرة خير البشر- وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه) وما سبق يظهر أن الفراغ من الكتابة كان في صباح اليوم الثالث من محرم عام ست وتسعين وألف للهجرة^(٢)، وهذه العبارة وردت في جميع النسخ

(١) هكذا وردت في هذه النسخة، والظاهر أن المراد: (الربع) كما في النسخ الأخرى.

(٢) وذلك بناءً على ما يلي: الجزء الحادي عشر من هجرة خير البشر صلى الله عليه وسلم يبدأ من عام ١٠٠٠هـ، والعشر العاشر منه يبدأ من عام ١٠٩٠هـ، والعشر السابع منه يبدأ من عام ١٠٩٦هـ، وهو يتكون من اثنى عشر شهراً، السادس الأول منه هو أول شهرين من السنة، والنصف الأول من هذا السادس هو شهر محرم، فإذا اعتبرنا الشهر ثلاثين يوماً فإن السادس الأول منه هو الخامسة أيام الأولى منه، والخمس الثالث من هذا السادس هو اليوم الثالث من هذا الشهر، فإذا اعتبرنا اليوم أربعاً وعشرين ساعة؛ فإن الربع الأول منه هو الست ساعات الأولى التي تبدأ من الفجر، والله أعلم.

التي وقفت عليها.

عدد أوراقها: ٤٩ ورقة.

مقاسها: ٢٠ سم × ١٤ سم.

عدد الأسطر: ٢١ سطراً في كل صفحة، ويتراوح عدد الكلمات في السطر الواحد ما بين ٦ إلى ٩ كلمات.

نوع خطها: نسخ معتاد.

أهم سماتها: –

(١) ذُكر في فهرس مكتبة الحرم أنها بخط المؤلف وقد كُتب على صفحة العنوان بخط مخالف لخط المخطوط: (تحرير سيدنا ومولانا شيخ الإسلام ملك العلماء الأعلام حجة المناظرين لسان المتكلمين شهاب الملة والدين أحمد بن محمد المرحومي الشافعي).

(٢) يوجد على صفحة العنوان ختم مكتبة الحرم المكي الشريف وأربعة أختام أخرى غير واضحة، ويوجد في الأوراق رقم (٤٩، ٣٢، ١١) ختم لمديرية الأوقاف العامة.

(٣) خطها جيد وواضح رغم أن جميع صفحاتها يظهر في طرفها العلوي إلى قرب منتصف الصفحة أثر البطل، وكلماتها كُتبت منقوطة.

(٤) ضُبطت بعض الكلمات فيها بالشكل، وهذا الضبط منه ما لا يحتاج إليه.

(٥) استُخدمت فيها طريقة التعقيبة^(١).

(٦) مُيّزت بعض الكلمات في ثنياتها بكتابتها بالحبر الأحمر.

(١) وهي الكلمة التي تكتب في أسفل الصفحة اليمنى غالباً لتدل على بدء الصفحة التي تليها ويسمى بها البعض بالتصفيح، انظر: تحقيق النصوص ونشرها للأستاذ عبد السلام هارون ص ٤١، وتحقيق التراث للدكتور عبد المادي الفضلي ص ٢٢٣.

- ٧) بها بعض الاستدراكات كتبت في الطرة، أو بين السطور، وبعضها بنفس الخط الذي كتبت به، والبعض بخط مغاير.
- ٨) وُجد في هذه النسخة اليسير من التصحيفات، وُجد في بعض المواقع سقط يسير تم التنبيه عليه في موضعه.
- ٩) كُتبت بعض الكلمات فيها على غير وفق ما هو متعارف عليه اليوم من قواعد الرسم الإملائي وأبرز مثال على ذلك هو: إهمال كتابة الهمزة.

النسخة الثانية :

مكانها: دار الكتب القطرية بالدوحة وقد رممت لها بالرمز (ق) للحرف الأول من كلمة قطر.

رقمها: ٣/٦١ وهي ضمن مجموع.

عنوانها: بلوغ الأمنية في إنما الأعمال بالنية.

تاريخ كتابتها: جاء في نهاية المخطوط نفس العبارة التي وردت في نسخة مكتبة الحرم وهي: (تحرير العبد الفقير إلى الله العائد به في سره ونجواه أحمد بن محمد بن أبي الخير المرحومي المدرس الشافعي في الرابع الأول من الخامس الثالث من السادس الأول من النصف الأول من السادس الأول من العشرين السابع من العشرين العاشر من الجزء الحادي عشر من هجرة خير البشر صل الله عليه وسلم).

عدد أوراقها: ٦٢ ورقة (حسب المجموع من: ٢١ إلى: ٨٠) ويوجد في ثناياها ثلاثة أوراق لم يتم ترقيمها سهواً من الجهة التي قامت بالترقيم.

مقاسها: ٢٠ سم × ١٣ سم.

عدد الأسطر: ١٧ سطراً في كل ورقة، ويتراوح عدد الكلمات في السطر الواحد ما بين ٦ إلى ٨ كلمات.

نوع خطها: نسخ معتاد.

أهم سماتها:

- ١) كُتِبَ بخط واضح ومنقوط وهو نفس الخط الذي كُتِبَ به نسخة مكتبة الحرم، وذُكر في فهرس دار الكتب القطرية أنه خط المؤلف وقد كُتِبَ على صفحة العنوان: (هذه العوائد السُّنَّيَّة والفوائد السُّنَّيَّة المُسَمَّاة بلوغ الأُمنية في إنما الأَعْمَال بالنيَّة تأليف أَفْقَر الورَى إِلَى عَفْو مُولَاه أَحْمَد بْنُ مُحَمَّد بْنُ أَبِي الْخَيْر الْمَرْحُومي الشافعي غَفَر اللَّهُ ذُنُوبَه وَمَلَأَ بِالْإِحْسَانِ ذُنُوبَه وَجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ).
- ٢) بها بعض الاستدراكات كُتِبَت معظمها بين السطور وكتب البعض في الطرة.
- ٣) ضُبِطَت بعض الكلمات فيها بالشكل، وهذا الضبط منه ما لا يُحتاج إليه.
- ٤) استُخدِمت فيها طريقة التعقيبة.
- ٥) يُندر في هذه النسخة السقط والتصحيف.
- ٦) كُتِبَت بعض الكلمات فيها على غير وفق ما هو متعارف عليه اليوم من قواعد الرسم الإملائي كإهمال كتابة الهمزة، وكوضع نقطتين أسفل الألف المقصورة.
- ٧) يُلاحظ فيها وجود خط أفقى فوق الكلمة الأولى من كل جملة وهذا يقابل النقطة في علامات الترقيم الحديثة.

النسخة الثالثة:

مكانها: مكتبة جامع الزيتونة بتونس، وقد رمزت لها بالرمز (ز) للحرف الأول من كلمة زيتونة.

رقمها: ٧٤٥٠ (الأَحْمَدِيَّة / تونس: ٢٠٠٩/٧) وهي ضمن مجموع – دفتر المخازنة الأَحْمَدِيَّة بجامع الزيتونة ٨٦.

عنوانها: شرح حديث إنما الأَعْمَال بالنيَّات.

تاريخ كتابتها: جاء في نهاية المخطوط نفس العبارة التي في نسخة مكتبة الحرم ونسخة دار الكتب القطرية والتي سبق أن بينت أنها تدل على أن الفراغ من الكتابة كان

في صباح اليوم الثالث من محرم عام ست وتسعين وألف للهجرة.

عدد أوراقها: ٤٣ ورقة (حسب المجموع من: ٣ إلى: ٤٦).

مقاسها: ٢١ سم × ١٥ سم.

عدد الأسطر: ٢١ سطراً في كل صفحة، ويتراوح عدد الكلمات في السطر الواحد

ما بين ٧ إلى ٩ كلمات.

نوع خطها: نسخ معتاد.

أهم سماتها:-

(١) كُتبت بخط واضح ومنقوط غالباً وهو قريب من الخط الذي كتب به النسختان (ق) و (ح) ولكنه أقل في الجودة، ولم تضبط هذه النسخة بالشكل إلا فيما ندر، ولم أقف على اسم الناسخ.

(٢) كُتب على صفحة العنوان: (هذا شرح حديث إنما الأعمال بالنيات للعلامة أبي العباس [-]^(١) المرحومي رحمه الله أصلية)، وكتب أيضاً على هذه الصفحة صك بوقف هذا الكتاب على من له الانتفاع به بشرط عدم إخراجه من مكتبة جامع الزيتونة.

(٣) يوجد ختم لدار الكتب الوطنية بتونس على صفحة العنوان وعلى الورقة الأخيرة من المخطوط.

(٤) استُخدمت فيها طريقة التعقيبة.

(٥) كُتبت بعض الكلمات فيها على غير وفق ما هو متعارف عليه اليوم من قواعد الرسم الإملائي كإهمال كتابة الهمزة أو كتابتها ياءً، وكوضع نقطتين أسفل الألف المقصورة وغير ذلك.

(١) في هذا الموضع يوجد بياض.

- ٦) مُيّزت أحياناً بعض الكلمات بكتابتها بالحبر الأحمر.
- ٧) السقط والتصحيف فيها كثير.
- ٨) بها بعض الاستدراكات اليسيرة كتبت في الطرة بنفس خط الناسخ.
- ٩) يوجد تعليقات بخط مخالف لخط المخطوط في هوامش كثير من اللوحات وفي الطرة وبين السطور، وهذه التعليقات تنقسم إلى أربعة أقسام:-
- تصحيح للكلام المكتوب خطأً.
 - إكمال للجمل الناقصة.
 - توضيح لبعض ما قد يُشكّل.
 - عناوين جانبية لبعض الفقرات.

نسخة رابعة لم أقف عليها^(١):

ذكر الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب^(٢) في كتابه: مخطوطات الحديث النبوى وعلومه في مكتبات البوسنة ص ١٧٩ أنه وقف على رسالة مخطوطة في البوسنة، تأليف أحمد بن محمد بن أبي الخير المرحومي الشافعى، بعنوان: *بلغ الأمنية في شرح حديث إنما الأعمال بالنية*، وهي واقعة في (٤٨) ورقة، كتبها الناسخ عبدالعزيز الزيناتي الأزهري سنة ١٠٧١٦هـ/١٦٩٦م، وعليها ما يفيد أن المؤلف رحمه الله قدّمها إلى حمزة باشا سنة ١٠٩٥هـ/١٦٨٤م^(٣)، وهي من أوقاف حمزة باشا على من يتفع به من المسلمين، وهي

(١) لم أعلم عن هذه النسخة إلا بعد الانتهاء من تحقيق المخطوط، ولم يسعفي الوقت لأسعى في الحصول عليها.

(٢) أستاذ الحديث النبوى وعلومه في كلية الدراسات الإسلامية بسراييفو، والأكاديمية الإسلامية بزيتنتسا، ومدرس العلوم الشرعية في معهد قطر الدينى سابقاً.

(٣) وقد ذكرت في ص ٦٩ بأن عبارة المؤلف رحمه الله في نهاية المخطوط تشير إلى أن تاريخ التحرير كان سنة ١٠٩٦هـ، والله أعلم.

محفوظة حالياً في خزانة مخطوطات مكتبة الغازي خسر و بيك بسر-اييفو ضمن مجموعٍ تحت رقم: (١٦٩٥/٢٢٦٤)، وقد نُقلت إليها من المكتبة القنطميرية.

ترتيب النسخ:

أولاً: معايير ترتيب النسخ:-

- ١) وجود السقط أو التصحيح أو الخطأ.
- ٢) كون إحدى النسخ منقولة عن نسخة أخرى، وما هو الغرض من هذا النقل هل هو للتبييض أم مجرد الاستزادة من عدد النسخ؟.
- ٣) وجود قرائن – من غير ما ذكر في الفقرتين السابقتين – تدل على التفاضل بين النسخ.

ثانياً: الموازنة بين النسخ:-

- بعد دراسة النسخ الثلاث التي حصلت عليها تبين لي ما يلي:-
- ١) النسخة (ق) كُتبت بالكامل بخط المؤلف بها في ذلك صفحة العنوان، أما النسخة (ح) فصفحة العنوان كتبها شخص آخر ليس هو المؤلف.
 - ٢) النسخة (ق) سلمت من السقط إلا في شيء يسير تم التنبيه عليه في موضعه، بخلاف النسختين (ح) و(ز) حيث سقطت منها جمل بأكملها، وإن كان السقط في النسخة (ح) أقل منه في النسخة (ز).
 - ٣) هناك قرائن تدل على أن النسخة (ز) ليست منقولة عن (ح)، حيث سقطت بعض الكلمات من النسخة (ح) مع كونها مثبتة في (ز).
 - ٤) مع أنه ذكر أن النسختين (ق) و (ح) كتبتا بخط المؤلف، إلا أنه يلاحظ وجود تفاضل بين النسختين من جهة الإخراج يمكن توضيحه من خلال النقاط التالية:-

أ) وجدت بعض التصحيفات في النسخة (ح) سلمت منها النسخة (ق) منها على

سبيل المثال:-

- تصحيف (الهيتمي) إلى (الهيتمي) في مواضع عديدة.
- تصحيف (الهاشمية) إلى (القادسية)^(١).
- تصحيف كلمة (غريبة) إلى (عربية)^(٢).
- تصحيف (الغزالى) إلى (القرافي)^(٣).

ب) الاستدراكات التي في طرة النسخة (ق) لم توجد إلا في ثلاثة مواضع فقط،

بخلاف النسخة (ح) حيث وجدت الاستدراكات التي في الطرة في ثمانية

عشر مواضعاً، أما الاستدراكات التي كتبت بين السطور في النسخة (ق) فقد

وجدت في تسعه عشرة موضعًا وفي النسخة (ح) وجدت في اثنيني عشرة

موضعًا، ولأن هذا العدد متقارب فإنه لا ينافي تفضيل النسخة (ق) على (ح).

ج) الكلمات المضروب عليها في النسخة (ق) لم توجد سوى في مواضعين بخلاف

النسخة (ح) حيث وجدت في خمسة عشر موضعًا.

د) بلغ عدد الكلمات التي تم تصويبها في مكانها في المتن في النسخة (ح) ست

كلمات، أما النسخة (ق) فلا يوجد فيها أي كلمة تم تصويبها بهذه الطريقة.

ثالثاً: الترجيح:-

ما سبق تبين لي أن النسخة (ق) قد ظفرت بمزايا لم تظفر بها بقية النسخ، وتبين لي

أيضاً أن النسخة (ز) هي أقل النسخ من حيث الجودة، ولأن النسختين (ق) و (ح) كتبتا

بخط المؤلف - كما ذكر - قررت أن أجأ إلى طريقة النص المختار في التحقيق.

(١) انظر: ص ١٠٩.

(٢) انظر: ص ١٨٦.

(٣) انظر: ص ١٩٤.

نصائح للعازمين على خوض غمار التحقيق:

سأتكلم عن منهجي في التحقيق بعد أن أذكر لمحات من المنهج المأمول^(١) في تحقيق التراث، انتقائتها من كلام أهل هذا الشأن، وسطرتها في هذا الموضع لتكون نبراساً لي ولإخواني الباحثين، نقتفي أثرها، ونسدّد ونقارب في سبيل الارتقاء ببحوثنا إلى هذا المنهج المأمول. وحيث إنه قد قيل: {لا ريب أن من احترام فكر المخاطب وتقديره الإيجاز له في الأشياء التي يمكن أن يفهمها بنفسه}^(٢)؛ لذا سأكون في صياغتها مختصراً، وبالاستطراد بها من القراء متذرداً، وإلى المولى الجليل مبتهلاً أن يجعلها في ميزان الحسنات وأن ينفع بها.

اللمحة الأولى: خطورة تحقيق المتن.

ذكر الأستاذ عبد السلام هارون^(٣) – رحمه الله – أن التحقيق أمر جليل، وهو يحتاج من الجهد والعناية أكثر مما يحتاج إليه التأليف، واستشهد بمقوله الجاحظ: {ولربما أراد مؤلف الكتاب أن يصلح تصحيفاً أو كلمة ساقطة، فيكون إنشاء عشر ورقات من حر

(١) إن تحقيق التراث فـ^ن له قواعده وضوابطه، والمبدئ في مجال التحقيق بالإضافة إلى ما قرأه عن قواعد التحقيق وخطواته يحتاج غالباً إلى كتاب محقق مستوفٍ لجميع متطلبات التحقيق؛ ليكون له بمثابة المثال الحي الذي يشاهد من خلاله التطبيق العملي للتحقيق، وقد وجد في الساحة بعض المؤلفات التي لاحظت هذا الجانب، مثل كتاب: "تحقيق المخطوطات بين الواقع والنهج الأمثل" لعبد الله عسيلان، وكتاب: "تحقيق المخطوطات بين النظرية والتطبيق" لفهمي سعد وطلال مجذوب، وإيماناً مني بأهمية هذه الطريقة في الطرح؛ أحببت أن أساهم في هذا الميدان ولو بشيء يسير، فهذه اللمحات الآتى ذكرها هي من هذا الباب.

(٢) انظر: البلاغة العربية لعبد الرحمن حبنكة الميداني (٩٦/١).

(٣) انظر: تحقيق النصوص ونشرها ص ٥٢-٥٣.

اللفظ وشريف المعاني أيسر عليه من إتمام ذلك النص حتى يرده إلى موضعه من اتصال الكلام^(١).

اللمحة الثانية: التراث الإسلاميأمانة يجب المحافظة عليها.

يقول الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله - : {هذا التراث في حياة المسلمين أمانة تحت أيديهم هم مستحفظون عليها، ولعلمائهم العاملين حق القوامة عليها بحملها وتبلیغها من بعدهم لقوله صلی الله عليه وسلم «يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له ينفون عنه تحریف الغالين وانتقال المبطلين وتأویل الجاهلين»} ^(٢).

اللمحة الثالثة: للمحافظة على التراث يجب توفر الأهلية والكفاءة.

فينبغي لمن انبرى للاشتغال بالتراث الإسلامي أن يكون قوياً في العلوم الشرعية والعربية، يقول الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله - : {من وجوه العبث بالتراث سطُّوا فاقدوا الكفاءة في العلوم الشرعية واللسانية على تراث سلف الأمة وإخراجه باسم التحقيق، فالطيب والبيطري والصيدلي والمهندس والزراعي والكهربائي والحداد وأصحاب الحرف المهنية الأخرى من لا تستغني الأمة عنهم في مجالهم طاولوا على كتب السلف في التفسير والحديث والفقه فنَفَدَ فيهم قول النبي صلی الله عليه وسلم «اتخذ الناس رؤوساً جهالاً» ولا نُشكُّ في حُسن نية بعض هؤلاء، لكن من دخل في غير فنّه أفسده، والمُتعَيِّن إصدار الباب لتعسر التمييز بين الفريقين، وحتى لا يُفتح باب الإذن لمن عَرِيَ عن نية حسنة، ونقول هؤلاء لابد من مرحلة الطلب للعلوم الشرعية نظير مرحلة الطلب لهذه الحرف الأخرى} ^(٣).

(١) الحيوان (١٧٩).

(٢) المجموعة العلمية (الرقابة على التراث) ص ٢٧٨.

(٣) المجموعة العلمية (الرقابة على التراث) ص ٢٨٤.

اللمحة الرابعة: من أراد أن يأكل الخبز بالعلم فلتباكي عليه البواكى^(١).

التحقيق هو وسيلة لتحصيل العلم ونشره فينبغى لمن اشتغل به أن يتغى بذلك الشواب من الله، وأن يحذر من الحرص على المال والشهرة، يقول الشيخ عبد العظيم الدibe^(٢) - رحمه الله - : {عَمِلُ الْمَحْقِيقِ وَجُهْدُهُ الَّذِي يَصِلُّ فِيهِ اللَّيلَ بِالنَّهَارِ دَائِمًا خَلْفَ سِتَّارٍ، فَهُوَ دَائِمًا مَتَوَارِٰ فِي الظَّلِّ، خَلْفَ النَّصِّ الَّذِي يَحْقِقُهُ، لَا يَرَاهُ النَّاسُ، وَلَا ذَكْرُ لَهُ عِنْدَهُمْ، وَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ يَسْعَدُ بِهَذَا، وَلَا بَأْسَ عَلَيْهِ، وَيَحْتَسِبُهُ عِنْدَ اللَّهِ مَسْرُورًا بَأْنَ لَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ، فَهُوَ بِذَلِكَ قَدْ نَجَا بِدِينِهِ مِنْ أَحَدِ الْذَّئِبِينَ الْجَائِعِينَ الَّذِينَ حَذَّرَ مِنْهُمَا الصَّطْفُى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...} ثُمَّ يَقُولُ: {وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ إِمَامِنَا الشَّافِعِيِّ فَقَدْ كَانَ يَقُولُ: وَدَدْتُ لَوْ أَنَّ النَّاسَ انتَفَعُوا بِهَذَا الْعِلْمَ، وَلَمْ يَنْسِبُوا إِلَيَّ مِنْهُ حِرْفًا} .

اللمحة الخامسة: المعنى الحقيقي لتحقيق التراث.

ذكر الشيخ عبد العظيم الدibe^(٣) - رحمه الله - أن منهج التحقيق المبني على المفهوم الدقيق لمعنى التحقيق يقوم على أصلٍ واحدٍ هو: إخراج الكتاب على الصورة التي أرادها له مؤلفه، فإذا لم يتيسر أو بالأحرى إذا استحال ذلك فليكن على أقرب الصور إليها، ثم قال: {وَهَذَا لَيْسَ بِالْعَمَلِ الْهَيْنِ، بَلْ هُوَ الْمَيْدَانُ حَقًا الَّذِي بَذَلَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ مِنْ شَيْوخِ هَذَا الْفَنِ وَفَرَسَانِهِ جَهُودَهُمْ، وَظَهَرَتْ فِيهِ آثَارُهُمْ} ^(٤)، ويقول: {الْتَّحْقِيقُ إِقَامَةُ النَّصِّ صَحِيحًا سَلِيمًا مَسْتَقِيمًا، لَا تَصْحِيفٌ وَلَا

(١) مقوله نقلها أبو القاسم الزمخشري عن أبي عبيدة معمرا بن المثنى في كتابه ربيع الأبرار ونصوص الأخبار (باب العلم والحكمة والأدب والكتاب والقلم)، وانظر: المجموعة العلمية

للشيخ بكر أبو زيد (التعلم وأثره على الفكر) ص ٩٦.

(٢) انظر: مقدمة تحقيقه لنهاية المطلب ص ٣٥٢.

(٣) المصدر السابق ص ٣٤٧.

تحريف، ولا عوج ولا اضطراب، ولا قلق ولا خلل، ونعني بالإضاءة: إيضاح ما أُبْهِمَ من لفظٍ أو عبارة، بسبب غرابةٍ في المفردات، أو دقةٍ في الصياغة، أو خفاءٍ في المعنى المراد^(١). ويقول في موضع آخر: {أما معاناة النص المخطوط قراءةً وفهمًا وتقويمًا وتوضيحاً وإضاءةً لغوامضه وحلاًً لمشكلاته وجلاًً لمعوصاته فهذا هو عمل المحقق على الحقيقة... إلخ}^(٢).

اللمحة السادسة: بعض الواجبات التي يجب على المحقق أن يلتزم بها^(٣).

- رعاية حرمة النص: فالمحقق يتكلم إلى الناس بلسان صاحب الكتاب، فعليه أن يتأنّى ويتريث ويتلبّث حتى لا يُنطِق الكتاب بغير ما قاله صاحبه، فهذا يكون كذباً وترويضاً والعياذ بالله.
 - أن يحذر من التصحيح والتحريف وهذا في الحقيقة أُسْ العملِ وصُلْبُه، ودعائيه كثيرة، وأبوابه متعددة، ولا منجٍ منه إلا بتوفيق الله سبحانه وإلهامه الذي يهبه لمن يشاء كفاء إخلاصهم وصبرهم ومصابرهم ومثابرهم.
 - التعليقات، والتعليق على المخطوطات فنٌ قائمٌ بذاته، يحتاج إلى دربة وحذقٍ بما يحتاج التعليق وبما لا يحتاج، كما يحتاج إلى مهارة بارعة وقدرة فائقة على الإيجاز، فمن الصفحات الكثيرة التي يقرؤها المحقق عن عَلَمٍ من الأعلام، أو حادثة من الحوادث؛ يحتاج إلى بضعة أسطر، بل بضعة جمل من هذه الصفحات، وهنا تكون المهارة، ويكون الحِسْنُ الصادق، ومن قبل ومن بعد يكون توفيق الله سبحانه فيما

(١) المصدر السابق ص ٣٥٤

(٢) المُصْدَرُ السَّابِقُ ص ٢٥ .

(٣) ملخصة مع تصرف يسير من المصدر السابق ص ٣٥٦.

يختار وفيها يدع^(١).

٤- إثبات فروق النسخ وهذا من أهون أعمال المحقق وأقلها شأنًا، وقد نَبَّهَ إلى هذا شيخ الفنِّ وروادُهُ، وبعض محققِي العصر يُفرِّغُونَ في هذا الموضوع جهدهم، ويشغلون به هامش الكتاب بصورة قد تصل إلى نصف الصفحات أحياناً، وهذا عمل غير مقبول، ولا سائغ.

اللمحة السابعة: بعض الأخطاء المنهجية في التحقيق.

يقول الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله - : {من التعامل: نفح الكتاب بالترف العلمي والتطويل الذي ليس فيه من طائل، بل هو كالضرب في حديد بارد، وذلك في أعقاب ثورة الإنتاج الطباعي، تحت شعار التحقيق، بحيث يكون الأصل لوضع في ظرف لوسعه، ثم يأتي محضر نصوص أو ورائق نظيف باسم: التحقيق، ويزيد في الطنبور نَغْمَةً، وكده الإثقال بالحواشي والتعليقات متواحلاً في خصاخص من الأغالط} ^(٢)، ويقول الشيخ عبد العظيم الديب ^(٣) وهو يصف ما تطلع به المطبع الآن من تحقیقات: {... يهولك منظرها، ويعجبك مرآها، وتقلب النص بين يديك فتجد الفتى قد افتات على مؤلف الكتاب، وأثقل هو امامشه إثقالا بتعليقات لأدنى ملابسة - كما يقولون - بل بدون ملابسة، وتجد النص الأصلي ممزقاً في رؤوس الصفحات، مبعراً بين أرقام الهوامش، وتحاول أن تقرأ النص الذي هو موضوع الكتاب، وعماهه ومعموده، فتجده غير مستقيم، به من خلل التصحيح والسقط ما به، مع فواصل وعلامات إن ساعدتك

(١) انظر: ما نقله الشيخ القرضاوي عن الشيخ الديب في المصدر السابق ص ٦٤.

(٢) المجموعة العلمية ص ٧٦.

(٣) انظر: مقدمة تحقيقه لنهاية المطلب ص ٣٤٨.

على قراءة النص مرة تضللك مرات ومرات...}، ويقول رحمه الله: {وراج عن الناس هذا المنهج، حتى إنك لتجد أحدهم يقلب الكتاب بين يديه، فإذا وجده مثلاً مظلماً بالتعليقات، تزدحم حواشيه بأسماء المراجع والمصادر، وأرقام الأجزاء والصفحات، قال في إعجاب، وهو يضغط على ألفاظه: هذا كتاب مخدوم!، للأسف راجت العملة الرديئة}، ومن الأخطاء المنهجية في التحقيق ما نبه عليه الشيخ صالح الفوزان في تعليقه المختصر على نونية ابن القيم حيث قال: {من المعلوم أن الإمام ابن القيم رحمه الله إمام حافظ حجة في الحديث، وهو يورد في مضمون هذه القصيدة مدلولات أحاديث كثيرة محتاجاً بها قد يكون لغيره وجهة نظر في بعض أسانيدها. ثم يأتي بعض الباحثين فيتعلق عليها – شأنهم مع الكتب الأخرى التي تعقبوا مؤلفيها فشوهوها وأسقطوا قيمتها مع أن مؤلفيها أئمة في الحديث رأوها صالحة للاستدلال بها وإن كان لآخرين رأي آخر فيها، ولم يتدخل أحد في تلك الكتب وبقيت لها حرمتها ومكانتها ومؤلفيها رأيهم – بينما نرى بعض الباحثين المعاصرين خالفوا هذا المنهج فسطوا على كتب الأئمة، وجرحوا أدلةها، وأسقطوا مكانتها، وأساءوا الأدب مع مؤلفيها، وجاءوا بآراء غيرهم ليلزمونهم بها، فجَنَوا على كتب العلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله، فالواجب الكف عن هذا العمل واحترام كتب الأئمة...} (١).

منهجي في التحقيق:-

- ١) عَزَّوْتُ الآيات القرآنية إلى سورها مع ذكر رقم الآية، وجعلت ذلك داخل النص بين معکوفين عقب الآية مباشرة.
- ٢) خرَّجْتُ الأحاديث النبوية والآثار من مصادرهما الأصلية، فأما الأحاديث

(١) التعليق المختصر على القصيدة النونية للشيخ صالح الفوزان (التنبيه الأول بعد صفحة العنوان).

النبوية: فما كان منها في الصحيحين أو في أحدهما فاكتفيت بعزوها إلى مكانها فيهما، وما لم يكن فيهما فاكتفيت غالباً بعزوها إلى السنن الأربع، وما لم أقف عليه في السنن الأربع فخر جته من بقية كتب السنة، ونقلت ما تيسر لي الوقوف عليه من كلام أهل العلم حول الأحاديث التي في غير الصحيحين وذلك من حيث ثبوتها عن النبي صل الله عليه وسلم أو عدم ثبوتها، واستثنىت مما سبق الأحاديث التي خرّجها المؤلف بنفسه فعزوتها إلى مصادرها التي ذكرها المؤلف غاضباً الطرف عن المنهج العام الذي سررتُ عليه في تحرير بقية أحاديث الكتاب.

(٣) نسبت الشواهد الشعرية لقائلها، ووثقت ذلك من خلال كتب الأدب واللغة والنحو والشعر ونحو ذلك.

(٤) ترجمت للأعلام الواردة أسماؤهم ترجمة موجزة، وذكرت مصادر الترجمة، ولم أطرق بالترجمة للمشاهير كالخلفاء الراشدين والأئمة الأربع وأصحاب الكتب الستة ونحوهم لشهرتهم.

(٥) قابلت بين النسخ الخطية وأشارت إلى الفروقات المهمة فقط في الحاشية وهي المؤثرة في المعنى.

(٦) قمت بتصويب التصحيفات التي اتفقت النسخ الخطية على الواقع فيها داخل المتن - مع الاحتياط والحذر مراعاة لحرمة النص - ووضعت الكلمة الصحيحة بين معکوفين ليتبه القارئ، ثم أشرت في الحاشية إلى ما ورد في النسخ الخطية وأنه خطأ، ثم ذكرت المصادر التي بينت وجه الصواب.

(٧) شرحت الغريب من الألفاظ، ووثقت ذلك من خلال الكتب التي تعنى بذلك.

(٨) قمت بنسخ الكتاب وفق قواعد الرسم الإملائي المعاصر، ووضعت علامات الترقيم المناسبة، وما يُشكّل في القراءة فقمت بضبطه بالشكل، ووضعت الآيات

﴿ بَيْنَ قُوسَيْنِ مَزْهَرِينَ هَكُذَا: ﴾

﴿ وَالْأَحَادِيثُ النَّبُوَّيَّةُ بَيْنَ قُوسَيْنِ مَزْدُوجِينَ هَكُذَا: ﴾

﴿ وَالنَّقْوَلَاتُ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بَيْنَ قُوسَيْنِ هَكُذَا: { } ﴾

ووَضَعَتِ الزِّيَادَاتُ عَلَى النَّصِّ وَتَصْحِيفَاتُ التَّصْحِيفَاتِ وَنَحْوَ ذَلِكَ بَيْنَ قُوسَيْنِ

﴿ مَعْكُوفِينَ هَكُذَا: [] . ﴾

٩) قُمت بتوثيق النقول من مصادرها الأصلية، فإن لم يتيسر لي ذلك فمن المصادر الأخرى التي أوردت هذه النقول، ويستثنى مما سبق ما نقله المؤلف عن أبي البقاء الأحمدى، فقد تركت توثيقها لتعذر الحصول على مصدر للتوثيق رغم البحث الطويل، وكذلك الحال مع نقولات المؤلف التي عزاها للمناوي في شرحه على الأربعين النووية، إلا أنني قمت بتوثيق ما وقفت على نحوه من كتاب فيض القدير.

١٠) نظراً لجودة النسخة (ق) مقارنة بباقي النسخ كما بينت في فقرة الموازنة بين النسخ؛ فقد قمت بكتابة أرقام ألواح هذه النسخة في صلب النص بين خطين مائلين هكذا: (/) وذلك بعد أن قمت بإعادة ترقيم ألواح ابتداءً من الرقم (١) بدلاً من (٢٢).

١١) وضعت عناوين فرعية لموضوعات الكتاب وجعلتها في الطرة.

١٢) صنعت للكتاب فهارس متنوعة، كما يلي:-

• فهرس الآيات القرآنية.


• فهرس الأحاديث النبوية والآثار.

• فهرس الترجم.


• فهرس المصنفات والكتب الواردة في المخطوط.

- فهرس غريب الألفاظ.
- فهرس الأبيات الشعرية وأنصاف الأبيات.
- فهرس القواعد.
- فهرس الأماكن والبلدان.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

نماذج مصورة من النسخ المخطوطة




صورة صفحة العنوان من نسخة مكتبة الحرم المكي والتي رممت لها بالرمز (ح)




صورة الصفحة الأولى من نسخة مكتبة الحرم المكي والتي رممت لها بالرمز (ح)




صورة الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة الحرم المكي والتي رممت لها بالرمز (ح)



صورة الصفحة التي قبل صفة العنوان من نسخة دار الكتب القطرية والتي رممت لها بالرمز (ق)




صورة صفحة العنوان من نسخة دار الكتب القطرية والتي رممت لها بالرمز (ق)




صورة الصفحة الأولى من نسخة دار الكتب القطرية والتي رممت لها بالرمز (ق)



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة دار الكتب القطرية والتي رممت لها بالرمز (ق)



صورة صفحة العنوان من نسخة مكتبة جامع الزيتونة بتونس والتي رممت لها بالرمز (ز)



صورة الصفحة الأولى من نسخة مكتبة جامع الري-tone بتونس والتي رمزت لها بالرمز (ز)

يُنْهَى لِلْحَقِّ إِرْجَعَ الْمَهْمَةَ إِذَا تَعْلَمَ أَنَّ مَعْنَاهَا أَشَدُ شَدَادًا فَيُهْبَطُ بِهِمْ بِإِيمَانِ الْمُوْلَفِيَّةِ
عَلَيْهِ فَإِنْ عَلِمَكَيْهِ أَبْتَاعَ تَأْكِيلَ الْمَسَائِلِ بِالْمُذَوْجِ سَيْرَةِ
تَكَالِبِ الْمُكَالِبِ لِتَخَذِّيَّةِ قَوْلِهِ لِتَرْتَأِيَّةِ مَعْنَاهِيَّةِ
عَلَيْهِ حَقِّيَّةِ يَائِيَّةِ اسْرَارِ الْمَهْمَةِ وَعَمَلِيَّةِ دَلَكِيَّةِ كِتَابِيَّةِ
هَذِهِ الْأَفْوَابِ الْأَسْنَيَّةِ وَالْمَغَارِبِ الْأَسْنَيَّةِ ثَبَابِيَّةِ عَوْمَ
قَوْلِ صَدَائِلِهِ عَلَيْهِ وَسَتَادِيَّةِ الْأَعْمَاءِ بِالْأَنْتَهِيَّةِ وَلِقَمِ
كَلَّا يَعْلَمُ كَلَّا يَعْلَمُ كَلَّا يَعْلَمُ عَلَيْهِ وَسَلَامِ الْأَيَّامِ أَصْلَحَ الْأَيَّامِ
وَالرَّئِيْسِيَّهِ امْبَيْهِ وَالْمُهْرِدِيَّهِ بِرَبِّ الْمَالِيَّهِ حَسْنَهِ بَيْنَهُ
الْفَعْلَرِيَّهِ لِلَّهِ الْعَالِيَّهِ يَهُ فَيَسِّرْهُ وَسُجْنِيَّهُ أَهْدَهُ
بَنْ عَمَلِهِ بِنَابِيَّ الْمَذَوْجِ الْمُجْرِيِّ الْمَرْبُوبِيَّ بَنْ
وَالْمَسَرِّسِ الْأَوَّلِيِّنِ الْمَضَقِّفِ الْأَوَّلِ
مِنْ السَّدِسِيَّنِ الْأَوَّلِيِّنِ الْمُعَسِّرِ
الْمَسَاجِعِ الْمَسَعِيَّنِ الْمَعَسِّرِ
وَمِنْ الْمَجْوِيَّنِ الْمَادِيَّنِ حَسْنَ

على الله ورسوله في حجب الطاعم لغير ما يعطى الله
والرسول الامر المفتوح لها في ايام العزول والختار
الحق والاربعاء والخميس من اشهر ادتها كالخلافة والاشدش
الاخوات ذكره في رسالاته كلام رب المسلمين وهو قوله
تعمالي على سبيل المعيار من ذكر الحكم على الكتاب
المكتوب دون المعاشر انتقامه فاوبيهم الماذنون
في الاربعة الشهور والمرجوك بما استزاد به فارتك
هم الفاعلون وفي الاية الثانية وبين المركب بما
ابتدا الله فما ولدكم في انتقامه وبين المركب بما
ولادة الامور التي هم فيها جاهت به تهديد الآيات والمسند
ياعاصه ان يخرب جهم من انحطاط قدر القطب فكان
يقبل لهم قال وبين المركب بما ارتدا الله ولم يقبل وتركهم
بغير ما ابتدا الله فما يتلذذ به من هلاك بغیر ما اترد
انحدر من انسابه عن الحكم عادا ابتدا الله ابتهاني فاذا كان
هذا الزيهد للمسك عن الحكم عاد ابتدا الله من الاحكام
فما كل مين يختلف ويديل بالاستهانه لفسمه ويعتني به
لابنه في الاحكام مع العسايم عن اكم مسوبيه ولو
فاناته وانا الله بالحق عاتي ما ذكرت ههههه
استطرد احلاطه اقتصاصه ورض وردة دعاليه
تردادن للهادى قد عللت والاشارة ماقيل في حكم
من اندصاعه عليه وكم كان يقصي بالظاهر والتباين



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة جامع الزيتونة بتونس والتي رممت لها بالرمز (ز)

هَذِهِ الْعَوَادِدُ السُّنِّيَّةُ وَالْفَوَادِدُ السُّنِّيَّةُ

الْمَسَاءُ بُلُوغُ الْأَمْنِيَّةِ فِي إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْنِيَّةِ

تألِيفُ أَفْقَرِ الْوَرَى إِلَى عَفْوِ مَوْلَاهِ

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي الْخَيْرِ الْمَرْحُومِ الشَّافِعِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ وَمَلَأَ بِالْإِحْسَانِ ذُنُوبَهِ

وَجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي أيدَ عبادهُ بنصره، وفتح لهُم أبوابَ خيره وبرّه بمقاييس حمده خطبة الكتاب وشكره، وأمرهم بالعدل والإحسان، ونهاهُم عن البغي والطغيان ومخالفة أمره، وأجزل الثواب وأحسن المآب لمن يأمرُ بالمعروف، ويُغثٰ الملهوف، وينهى عن المنكر في علنه وسرّه، أحَمَّه أن جعل علماء الإسلام مصاديق الظلام، وينابيع الأحكام، وخلفاء سيد الأنام، ووارثيه فيما شرعه من الأحكام خلافاً عن سلف إلى يوم القيام، وجعل من استمسك بحبل ودادهم^(١) واقتبس من أنوار مشكاة علومهم؛ مستمسكاً بالعروة الوثقى التي ليس لها انفصام، فطوبى لمن اقتدى بهم في الأحكام من الحكّام، وويلٌ لمن نبذ أقواهم واقتدى برأيه من الأنام، كيف لا! وقد أنزل تعالى في شأن تعظيمهم، والتنويه بعاليٍّ قدرهم، والإشارة إلى وجوب توقيرهم في محكم القرآن آيات، فقال عز شأنه:

﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ إِمَانُهُمْ كُمْ وَالَّذِينَ أَتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وقال على سبيل نفي الاشتراك في الشؤون: ﴿هَلْ يَسْتَوِ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، إلى غير ذلك من الآيات...، وورد في ذلك ما لا يحصر من الآثار، على لسان نبيه المختار، كقوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضُعُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رَضًا بِمَا يَصْنَعُ»^(٢)،

(١) الوداد: الحب والصدقة، وهي مصدر مثل المودة، انظر: لسان العرب لابن منظور (٤٥٤/٣)، والقاموس المحيط للفيروزآبادي ص ٤١٤.

(٢) أخرج نحوه: أبو داود (كتاب العلم / باب فضل العلم / رقم ٣٦٤١)، والترمذى (كتاب الدعوات / باب فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده / رقم ٣٥٣٥)، والنسائي (كتاب الطهارة / باب الوضوء من الغائط والبول / رقم ١٥٨)، وابن ماجه (كتاب السنة / باب فضل العلماء والحدث على طلب العلم / رقم ٢٢٣، ٢٢٦)، قال الترمذى: حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم في المستدرك (١/١٨١)، والألباني في صحيح الترمذى (٣٥٣٦). وانظر: تخريج أحاديث الإحياء للعراقي (١٦/١).

وَكَوْلَهُ: «كُنْ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ مُحِبًّا» وفي رواية: «أَوْ مُسْتَمِعًا وَلَا تَكُنْ الرَّابِعَ فَتَهَلَّكَ»^(١)، وناهيك بهذا المقام بشهادة المصطفى عليه أفضـل الصلاة والسلام، المؤيد بأعظم العجزات وأوضح البراهين، المتنـزل عليه: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِنُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٤٩]، صلـى الله وسلـم عليه، وعلى آله وأصحابـه الأكرـمين، خصوصـاً الخـلفاء الرـاشـدين، ومن اقتـدى بهـذا هـمـ من وـلاـةـ أمـورـ المـسـلمـينـ إـلـىـ يـوـمـ الدـيـنـ،ـ أـمـاـ بـعـدـ:-

فـإـنـ سـبـبـ تـحـبـيرـ هـذـهـ الـوـرـقـاتـ،ـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـقـولـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ:ـ إـنـاـ سـبـبـ التـالـيفـ

الأـعـمـالـ بـالـنـيـاتـ»^(٢) / ٢ هو أن حـضـرةـ مـولـاناـ الـوزـيرـ الـمعـظـمـ،ـ وـالـمـشـيرـ الـمـفـخـمـ،ـ منـ اـشـهـرـ عـدـلـهـ،ـ وـفـاقـ وـانـتـشـرـ فـضـلـهـ فـيـ الـآـفـاقـ،ـ وـحـصـلـ عـلـىـ هـذـهـ الدـعـوـيـ»^(٣) الـوـفـاقـ^(٤)،ـ

(١) أخرج نحوه: البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (باب فضل العلم / ١ / ٢٦٨-٢٦٩)، وقال: قد روـيـ مـرـفـوعـاـ وـهـوـ ضـعـيفـ،ـ وـرـوـيـ مـوـقـوفـاـ عـلـىـ عـبـدـ اللهـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ وـهـوـ مـنـقـطـعـ،ـ وـأـخـرـجـ نـحـوـهـ أـيـضاـ:ـ الدـارـامـيـ فـيـ سـنـنـهـ (كتـابـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ / بـابـ فـيـ ذـهـابـ الـعـلـمـ / رقمـ ٢٤٨)،ـ وـالـطـبرـانـيـ فـيـ الصـغـيرـ (٦٣ / ٧٨٦ / رقمـ)،ـ وـوـثـقـ رـجـالـهـ الـهـيـثـمـيـ فـيـ مـجـمـعـ الـزـوـائـدـ (كتـابـ الـعـلـمـ / بـابـ فـضـلـ الـعـالـمـ وـالـمـعـلـمـ / ١٢٢ / ١)،ـ وـتـعـقـبـهـ الـعـجـلـونـيـ وـضـعـفـ سـنـدـ الـرـوـاـيـةـ الـمـرـفـوـعـةـ إـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ،ـ موـافـقاـ بـذـلـكـ الـحـافـظـ أـبـوـ زـرـعـةـ الـعـرـاقـيـ،ـ انـظـرـ:ـ كـشـفـ الـخـفـاءـ (١٦٧ / ١ / رقمـ ٤٣٧).

(٢) أخرجه: البخاري (كتاب بدء الولي / باب كيف كان بدء الولي... / رقمـ ١)، ومسلم (كتاب الإمامـةـ / بـابـ قـولـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ:ـ إـنـاـ الـأـعـمـالـ بـالـنـيـاتـ...ـ / رقمـ ٤٩٢٧).

(٣) الدـعـوـيـ مـنـ الدـعـاءـ يـقـالـ:ـ دـعـاـ يـدـعـوـ دـعـاءـ وـدـعـوـيـ،ـ كـمـ يـقـالـ:ـ شـكـوـ شـكـاـيـةـ وـشـكـوـيـ،ـ قـالـ اـبـنـ فـارـسـ:ـ "وـبـعـضـ الـعـرـبـ يـؤـنـثـ الدـعـوـةـ بـالـأـلـفـ فـيـقـولـ الدـعـوـيـ"ـ،ـ وـمـنـهـ قـوـلـهـ:ـ اللـهـمـ أـشـرـكـنـاـ فـيـ دـعـوـيـ الـمـسـلـمـينـ،ـ أـيـ فـيـ دـعـائـهـمـ،ـ وـمـثـلـ قـولـهـ تـعـالـىـ:ـ ﴿دَعَوْنَاهُمْ فِيهَا سُبْحَنَكَ اللَّهُمَّ﴾ـ،ـ انـظـرـ:ـ لـسـانـ الـعـرـبـ (١٤ / ٢٥٧)،ـ وـتـاجـ الـعـرـوـسـ لـلـزـيـديـ (٣٨ / ٤٦).

(٤) الـوـفـاقـ:ـ الـمـوـافـقةـ،ـ انـظـرـ لـسـانـ الـعـرـبـ لـابـنـ مـنـظـورـ (١٠ / ٣٨٢)،ـ وـالـجـمـلـةـ تـحـتـمـلـ معـنيـيـنـ:ـ الـأـوـلـ أـنـهـ حـصـلـ بـنـاءـ عـلـىـ هـذـهـ الصـفـاتـ الـجـمـيلـةـ:ـ دـعـاءـ النـاسـ الـجـمـيلـ لـهـ جـزـاءـ وـفـاقـ،ـ وـالـعـنـيـثـيـ الـثـانـيـ:ـ أـنـ الـوـزـيرـ بـسـبـبـ عـدـلـهـ وـانـتـشـارـ فـضـلـهـ حـصـلـ لـهـ الدـخـولـ فـيـ دـعـاءـ الـمـؤـلـفـ حـينـ صـلـىـ عـلـىـ النـبـيـ عـلـيـهـ الـصـلاـةـ وـالـسـلامـ،ـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـابـتـهـ الـكـرامـ،ـ وـمـنـ اـقـتـدـىـ بـهـذـاـ هـمـ منـ وـلاـةـ أمـورـ المـسـلـمـينـ إـلـىـ يـوـمـ الدـيـنـ،ـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

فهو الذي أعطى الإمارة حقّها:

إِلَيْهِ تُجْرِيْ جَرْأِيْ أَذِيْلَاهَا
وَلَمْ يَكُنْ يَصْلُحُ إِلَّاهَا^(١)

أَتَتْهُ الْوَزَارَةُ مِنْقَادَةً
فَلَمْ تَكُنْ تَصْلُحُ إِلَّاهَ

[عَذْبَتْ بِالْقَسْطَنْطِينِيَّةِ^(٢) مَوَارِدَ فَضْلِهِ الْقَوِيمِ، وَعَمَّ الرَّعَايَا بِمَوَائِدِ جَوَدِ كَرْمِهِ
وَإِحْسَانِهِ الْعَمِيمِ، ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتَيْهِ مِنْ يِشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ،

شعر

لَقَدْ جُمِعَتْ فِيهِ الْمَحَاسِنُ كُلَّهَا
وَأَحْسَنُهَا إِيمَانُ وَالْيَمْنُ وَالْأَمْنُ^(٣)

فَهُوَ حَسْنَةُ الزَّمَانِ^(٤)، وَغُرَّةُ الدَّهْرِ وَالْأَوَانِ^(٥)، صَفْوَةُ صَفْوَةِ أَرْبَابِ الدُّولَةِ
الْمُسْتَمْسِكُ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّخِذُوا عِنْدَ الْفَقَرَاءِ أَيْدِيَ فَإِنَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
دُولَةً»^(٦)، صَاحِبُ الْأَخْلَاقِ الرَّضِيَّةِ، وَالْهَمْمِ الْعُلِيَّةِ، وَالصَّوْلَةِ، الْوَزِيرُ الْأَفْخَمُ، وَالْمَشِيرُ

(١) مقتبس من قصيدة لأبي العطاية قالها في الخليفة المهدي بلفظ: أنته الخلافة منقادة، انظر: مرآة الجنان وعبرة اليقظان لليلافعي (٤٩/٢).

(٢) القسطنطينية: نسبة إلى قسطنطين إمبراطور روما، ويطلق عليها اليوم اسطنبول، وهي إحدى مدن تركيا على ضفيي البسفور، وانظر: معجم البلدان (٤/٣٤٧).

(٣) لم أقف على مصدر يبين قائل هذا البيت.

(٤) في (ز): صفة الزمان، والزمان لا يفعل النفع ولا الضر، وهذا فإن ذمه أو مدحه يعود على الفاعل حقيقة وهو الله سبحانه، وهذا المعنى قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا تسُبُوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ)، انظر: معجم المناهي اللفظية (مادة: زمان سوء) ص ٢٩١.

(٥) ما بين المukoفين سقط من (ح).

(٦) أخرج نحوه: أبو نعيم في الحلية (٤/٧١) ترجمة: وهب بن منبه، قال ابن حجر: لا أصل له، وقال السخاوي بعد إيراد أحاديث بمعناه: كل هذا باطل، وسبقه بهذا الحكم ابن تيمية والذهبي وغيرهما، ونقل عن العراقي أن سنه ضعيف جدا، ونقل عن السيوطي وغيره أنه من المقطوع بوضعه، انظر: المقاصد الحسنة (١/٥٤ رقم ١٧)، وأنسني المطالب (١/٢٦) وكشف الخفاء: (١/٣٧ رقم ٦٨).

الأكرم، حمزة باشا^(١)، يَسَّرَ اللهُ له من استمرار العِزَّةِ ما يشاء، وأنَّا نَفْضَلُ بِرَه ونواهِه، مع حِفْظِهِ في نفسيهِ وأهلهِ وماليه؛ لَمَّا أحاطَ عِلْمُهُ الْكَرِيمُ، وفهمُهُ القويُّ، بما وقع في مصر من الضَّرِّ العظيمِ، والخطبِ الجَسِيمِ، والغمِّ الذي عَمَّ أهلهَا^(٢)، والحزنُ الذي شمل حَزْنَهَا^(٣) وسَهْلَهَا، والجِنَاحَةَ بسائِرِ^(٤) أنواعِ الصَّيَالِ^(٥) في الأبدانِ والأعراضِ والأموالِ، من شخصٍ جبارٍ عنيٍّ لم يخشَ اللهُ، يزعمُ أنَّ الْحُكَّامَ تَحْتَ قَهْرِهِ ورضاهِ، انتزعَ جميعَ ما كان بيديِّي من الأوقافِ بمكرهِ، وفعَّلَ أفعالاً من يزعمُ أنَّ لا انقضاءَ لأجلِهِ، وعَامَلَنِي بمزيدِ الضَّيْرِ^(٦) والإصرِ^(٧)، وكاد يقولُ أليس لي ملكُ مصر، ولم ينفعَ معهُ التَّوْسُلُ^(٨) بالمشايِخِ

(١) حمزة باشا: كان والياً على مصر - من قبل الدولة العثمانية في الفترة من ١٠٩٤/٩/١٠ إلى ١٠٩٩/٢/١٧ هـ، وكان ولاة مصر حينئذ برتبة وزير، انظر: تحفة الأحباب بمن ملك مصر من الملوك والنواب ص ٢٠٧.

(٢) في (ح): (الذي عم مصر وأهلهَا) وفي هذه الزيادة تكرار لكلمة مصر، ولعله من باب الإطناب في وصف المصيبة التي نزلت بمصر، ولو قيل: (الذي عمها وأهلهَا) لكان حسناً.

(٣) الحزن: الغَأْظُ من الأرض، مثل الحَزْمِ سواء، وقد فصل قوم فزعموا أنَّ الحَزْنَ أَغْلَظُ من الحَزْمِ، وليس بالمعروف، والجمع حُزُونٌ، انظر: جمهرة اللغة لابن دريد (٥٢٩/١).

(٤) في (ز): لسائِرِ.

(٥) من صالح يصُول صيالاً وصُوالاً، بمعنى سطا واستطال، انظر: لسان العرب (١١/٣٨٧)، ومقاييس اللغة (٣/٣٢٢).

(٦) أي: بمزيدِ الضُّرِّ، والضَّيرِ والضُّورِ والضرِّ والضرُّ بمعنى واحد، انظر: لسان العرب (٤/٤٩٥).

(٧) الإصر: من الثقل والشدة، وتطلق على العهد الثقيل، انظر: لسان العرب (٤/٢٣).

(٨) التَّوْسُلُ بالمخلوقين منه ما هو جائز ومنه ما هو محَرَّم، فأمَّا الحائزُ فكأنْ يطلبُ منهم الدُّعاء أو الشفاعة حال كونهم أحياء، وأمَّا المحَرَّمُ فكأنْ يُقسِّمُ على الله بذاتهِم فيقولُ مثلاً: اللَّهُمَّ اقبلْ دعائي بحقِّ فلان، انظر: اقتضاءِ الصِّراطِ المستقيمِ خالفةِ أصحابِ الجحيمِ ص ٤٥٤-٤٥٦، والذي يظهرُ أنَّ توْسُلَ المؤلَّفِ هنا ليس من باب الدُّعاء مع التَّوْسُلِ بمن سيأتي ذكرهم وإنما من باب طلب الشفاعة منهم عند هذا الذي ظلمه لكونهم أصحاب وجاهة ومكانة عالية في مصر، وهذا لا يأس به عند الحاجة والله أعلم.

البكرية^(١)، والسدات الوفائية^(٢)، والعلماء الأزهرية^(٣)، وأعيان أمراء مصرنا القاهرة المُعزّية^(٤)، بل استمر على التمادي في هواه، وغرّه حلم الله، ففرح بها آتاه، حتى صَالَ على وقف المدارس الصالحة^(٥) المشروط نظره لمدرّس الشافعية، وساعدَه على ذلك شرذمة

(١) نسبة إلى الأسرة البكرية التي يرجع نسبها إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكانت الأسرة محل تقدير وتبجيل في مصر منذ أن حلّ بها بعض بنى الصديق في القرن الأول الهجري، واستقرّوا بصعيد مصر، انظر: معجم قبائل العرب (٩٩/١)، وتحفة المحبين والأصحاب (٢٦/١)، وخلاصة الأثر (١١٧/١).

(٢) نسبة إلى أبي الحسن علي وفا بن محمد وفا الاسكندرى الأصل المالكى المذهب المتوفى سنة ٨٠٧هـ، والوفائية: طريقة صوفية متفرعة عن الطريقة الشاذلية، انظر: لب اللباب في تحرير الأنساب للسيوطى (٣٩٠/٢)، وحسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة للسيوطى (١٧٧/١)، وانظر: شذرات الذهب لابن العمام (٧٠/٧-٧٢).

(٣) نسبة إلى جامع الأزهر الذي بناه جوهر الصقلي - مولى المعز العبيدي - سنة ٣٦١هـ ليكون محضناً لإعداد دعوة المذهب الإسماعيلي الباطني ثم تحول بعد زوال دولتهم إلى مركز إشعاع للعلم الشرعي وخرج للأمة علماء خدموا الإسلام، انظر: حضارة الإسلام في وادي النيل لعبد العليم خضر- ص ٢٤٩-٢٦٠، والبلدانيات للسحاوي (١/٢٣٩)، والدولة الزنكية للصلabi ص ٥٤٧.

(٤) القاهرة: البلدة المعروفة اليوم، وأطلق عليها المُعزّية نسبة لِمَنْ بُنِيت له وهو المعز العبيدي الإسماعيلي الذي تملك مصر سنة ٣٥٨هـ، بناها له مولاهم جوهر، وظهر في عهدهم الرفض والتشيع وخفيت السنة ودامت دولتهم أزيد من مائة عام حتى أبادهم السلطان صلاح الدين، انظر: سير أعلام النبلاء (١٨١/١)، والبلدانيات للسحاوي (١/٢٣٩)، وحضارة الإسلام في وادي النيل لعبد العليم خضر ص ٢٢٩.

(٥) نسبة للملك الصالح نجم الدين أيوب الذي بناها سنة ٦٣٩هـ في القاهرة المُعزّية بين القصرين، وفوض تدريس الشافعية بها إلى الشيخ عزالدين بن عبد السلام، انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨/٢١٠-٢١١)، والسلوك لمعرفة دول الملوك للمقرizi (٤١١/١)، وهي غير المدرسة الصالحية التي بالشام والتي تكلم عنها صاحب الدارس في تاريخ المدارس (٢٣٩/١).

قليلة^(١) من سفهاء الرعية، [وجاءوا برجل يزعم أنه من علماء الدين، / ٣ / استمالوه بسُحتِ الدنيا فترك الدين، وجعلوه مدرساً شافعياً بالبهتان، فصار سبّة^(٢) للإخوان، ولملعة للصبيان، وافتتن بالعرضِ الزائل، واستباح أكلَ أموال الناس بالباطل:]

شعر

فِيَا لَهُ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ
يَرْفَعُهُ اللَّهُ إِلَى أَسْفَلِ^(٣) [٤]
وَأَعْنَاهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ، فَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَاشتَدَّ الْكَرْبُ الَّذِي أَوْهَنَ الْقَوْيِ
وَلَكُلَّ امْرَئٍ مَا نَوَى^(٥)،

شعر

لَا تَنْوِي إِلَّا الَّذِي خَيْرٌ فِيمَا شَقِيقَتْ
نَظَرٌ فِي الْقَضِيَّةِ بَعْنَى بَصِيرَتِهِ، وَحُسْنٌ سَرِيرَتِهِ^(٦)، حَسْبَ مَا أَهْمَمَهُ الْإِرَادَةُ
الْأَزْلِيَّةُ^(٧)، وَأَيْقَظَتْهُ لِلسَّعَادَةِ^(٨) الْأَبْدِيَّةِ، وَالسِّيَادَةِ السَّرْمَدِيَّةِ، وَالْفَوْزِ بِشَنَاءِ عَلَمَائِ الدِّيَارِ

(١) قليلة: سقطت من (ز).

(٢) السبة: العار، يقال: صار هذا الأمر سبة عليهم بالضم، أي عاراً يسب به، انظر: لسان العرب (٤٥٦/١).

(٣) البيت لعلي بن العباس المكّنّي بابن الرومي، انظر: نهاية الأرب في فنون الأدب لشهاب الدين النويري (١٤٨/٧)، وقد أورده المؤلف للتهكم.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من: (ق).

(٥) لم أقف على مصدر يبين قائل هذا البيت.

(٦) في (ز): سيرته.

(٧) هذا من نسبة الفعل إلى الصفة، وهو أسلوب يستعمله المتأخرُون من باب التوسيع والتجمُّز في الكلام، والأدب تركه، فيقال: حسب ما أهمه الله، انظر: تعليق الشيخ بكر أبو زيد على عبارة: (شاءت حكمة الله) ولم تسمح لي الظروف) في معجم المناهي лингвистиче ص ٣١٣، ٤٧٥.

(٨) في (ز): السعادة.

المصرية، والداعاء له من سائر الرعية، فأمر برد ضالتٍ علىَّ، وحكمَ بعودِ التدريس الشافعي مع النظر بشرط الواقع على المدارس الصالحة إلىَّ، بعد طلوعِ جميع مدرسيها وسائر مستحقاتها بشرط الواقع إلىَّ، وقراءته بين يديه، وإخباره بما وقع لي من الصيال، من ذوي البغى والضلال، فحصلت المعارضة في النظر ورابع^(١) التدريس؛ بوسعة بعض شياطين الإنس أهل النلبس، المستحللين حرمات الله، المعرضين عن العمل بما أمر الله، فلا تصدع المواقعُ قلوبَهم فتردعهم، ولا يسمعُهم المذكورُ بأيام الله، ولو أسمعهم فتراهم من الحق يهربون، وإلى الباطل يهربون، ولأهل الله يحاربون، نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسدون، وسيعلم الذين ظلموا أي مقلب ينقلبون، فرضيت بحكم الله، وركت إلى ما أراده وقضاه، واعظمت بما في الكتاب المكنون^(٢) ﴿وَلَا تَحْسَبْنَهُ اللَّهَ غَفِرًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ [ابراهيم: ٤٢] وتسليت وائتسيت بما وقع لسيد الخلق أجمعين، حين نزل عليه: ﴿فَأَصْدَعَ بِمَا تُؤْمِنُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤] وصار يقول مذ أمر بدعا الكفار إلى الإسلام بنص الكتاب: «يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تُفْلِحُوا»^(٣) وأبو جهل يتبعه ويرميء بالحجارة حتى أدمي عرقوبه^(٤) وكعبه

(١) رابع التدريس: أي توقف، ويطلق على الثبات والانتظار والتحبس، ومنه اربع على نفسك أي تمكث، وربعت على فلان أي لم أتجاوزه واقتديت به فيه، وربع الحجر وارتباشه: رفعه لإظهار القوة، انظر: أساس البلاغة للزمخشري ص ٢١٧، والفاائق للزمخشري (٢/٢٣)، ولسان العرب لابن منظور (١١٠)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي ص ٩٢٧.

(٢) أخرج نحوه: ابن خزيمة في صحيحه (١٥٩/٨٢)، وابن حبان في صحيحه (١٤/٥١٨)، رقم ٦٥٦٢، والحاكم في مستدركه (٢/٦٦٨، رقم ٤٢١٩) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والطبراني في الكبير (٢٠/٣٤٣ - ٢٠/٨٠٦) وقال الهيثمي رجاله ثقات، انظر: مجمع الزوائد (٦/٢١)، كما صاحح الحديث ابن الملقن في البدر المنير (١/٦٨٠).

(٣) العرقوب: العصب الغليظ المؤثر فوق عقب الإنسان، ومنه قول النبي صلَّى الله عليه وسلم: «ويل =

وهو يقول: يا أيها الناس / ٤/ لا تطیعوه فإنه كذاب، فآذاه بالقول والفعل، ولم يرده ذلك عن دعوى الخلق إلى الحق، وأوحى إليه سبحانه: ﴿فَاقْتِزِ كَمَا صَرَأْتُمُ الْعَرَبَ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا سَتَعْجِلُهُمْ كَمَا كَانُوكُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلْغَ فَهُنَّ يُهَمَّلُكُنَّ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَنِيسُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٥] فلما أردت الجلوس للتدريس، ودعوت جميع علماء التفريغ والتأسيس، وعلم البُغَاة باجتماعهم، سلّوا سيف بغيهم، وشهروا سلاح شرّهم، وأجلبوا بخيлем ورجلاهم، وقابلوا حزب الله بحزبهم، وازدادوا كيداً وعناداً، وأرادوا بطشاً وفساداً، فتوكلنا على الله، واحتسبنا بالله، وقلنا في وجوههم شاهت الوجوه كما قال رسول الله^(١)، وتلونا: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرَبِ أَطْفَاهَا اللَّهُ﴾ [المائدة: ٦٤] وقرأنا عليهم: ﴿إِنَّمَا جَرَّبُوا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُفَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣] تخويفاً من مكر الله، ومكرها ومكر الله، فباءوا بغضبٍ من الله.

شعر

منيغٌ يرددُ الطرفَ وهو كليلٌ يعزُّ علىٰ من كادَه ويطولُ عزيزٌ وجارٌ المعذين ذليلٌ ^(٢)	وأسيافنا ألطافُ ربِّ دفاعٍ موعدةً نصرًا من الله غالبًا هو الصمدُ الفردُ الذي مستجيرٌ فحفني لطفُ الله، وأيَّدتُ بنصرِ الله، وما النصرُ إلا من عندِ الله، وتلا لسانُ الحالِ: ﴿إِنَّا
--	---

= للعراقيب من النار» يعني في الموضوع، انظر: لسان العرب (١/٥٩٤)، وتاح العروس (٣٥٧/٣).

(١) شاهت الوجوه: أي قبحت، وقد وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم في أكثر من موطن منها في غزوة حنين، انظر: لسان العرب (١٣/٥٠٨)، وانظر: مصنف ابن أبي شيبة (كتاب المغازي، ٧/٣٩٩).

(٢) جاء في النسخة (ز): (من ذا الطول) مكان (يرد الطرف)، و (عالياً) مكان (غالباً)، ولم أقف على مصدر يبين من قال هذه الآيات.

فَتَحَنَّاكَ فَتَحَمِّلُنَا [الفتح: ١].

شعر

لا ترْجُ أو تخشَ غيرَ اللهِ إِنْ أَذِي
وَاقِيكَهُ اللَّهُ لَا ينفَكُ مَأْمُوناً^(١)
[وَقَصَدْتُ الْمَدَارِسَ الصَّالِحَيَةَ، وَعَقَدْتُ الْإِخْلَاصَ فِي النِّيَةِ]^(٢) لقراءةِ العلوم الشرعية،
بحضرةِ علماءِ الْمِلَّةِ الْحَنِيفَيَةِ، وَالشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَةِ، وَحَضَرَ أَرْبَابُ النُّهَىِ، وَازْدَادَ الْجَمَالُ
وَالْبَهَاءُ، وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا، وَظَهَرَ سُرُّ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانُوا أَحَقُّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾
[الفتح: ٢٦] / ٥، وَتَلَوْتُ: ﴿وَمَا تَوَفِّيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكِّلْتُ﴾ [هود: ٨٨]، وَأَخْذَتُ
الكتابَ، وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتَمَدْتُ، وَقَلَّتْ بَعْدَ أَنْ زَالَ الْبَأْسُ: ﴿ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا
وَعَلَى النَّاسِ﴾ [يوسف: ٣٨]، وَقَرَأْتُ حَدِيثَ إِنَّ الْأَعْمَالَ، وَرَجُوتُ مُتَهَّمِي الْأَمَالِ، وَعَوْدُ
كُلِّ مَا حَصَلَ عَلَيْهِ الصَّيَالِ، وَقَرَّتْ أَعْيُنُ أُولَى الْأَلْبَابِ، وَرَفَعُوا أَكْفَافَ التَّضْرِعِ بِالدُّعَاءِ
لِذَلِكَ الْجَنَابِ^(٣)، لَا جَرَمَ^(٤) أَنَّهُ أَرْسَلَ عَيْنَ أَرْبَابِ دُولَتِهِ الْفَخَامِ، وَمُعْتَمِدَ أَعْيَانِ أَتَبَاعِهِ
الْكَرَامِ، لِحُضُورِ مَجْلِسِ عِلْمَاءِ الْإِسْلَامِ، اغْتَنَمْاً لِزِيَادَةِ دُعَاءِ عِلْمَاءِ الدِّينِ، وَاعْتَنَىَ بِضَبْطِ
أَحْوَالِ الْمَكَانِ وَالْمَكِينِ^(٥)، وَاحْتِياطًا بِمَكْرِ الْمَاكِرِينِ، وَدَفَعًا لِكِيدِ الْخَائِنِينِ، وَمَنْعًا لِلَّمَيْنِ^(٦)
الْكَاذِبِينِ، فَحَضَرَ المَذَاكِرَةُ فِي الْعِلُومِ، وَأَحَاطَ بِالْمَنَاظِرِ بَيْنَ أَرْبَابِ الْفَهْوَمِ، ثُمَّ قَرَأْتُ سُورَةَ

(١) استشهد ابن مالك بهذا البيت دون أن ينسبه لأحد، انظر: شرح التسهيل (١/١٧٠)، وقال العيني: لم أقف على اسم قائله، انظر: توضيح المقاصد والمسالك (١/٣٧٤).

(٢) ما بين المعقودين سقط من (ز).

(٣) يعني الوزير حمزة باشا.

(٤) قال الفراء: هي منزلة لا بدَّ ولا محالة ثم كثُرتُ في الكلام حتى صارت كقولك: حقاً، وأصلها من جرَمْتُ أي: كسبت، انظر: أدب الكاتب لابن قتيبة ص ٥٣، ومقاييس اللغة (١/٤٤٦).

(٥) المكين: صاحب المكانة والمنزلة البينة عند السلطان ونحوه، انظر: جمهرة اللغة لابن دريد (٢/٩٨٣)، ولسان العرب (١٣/٣٦٥).

(٦) المَيْنُ: الكذب، وجُمِعَهَا مُؤْنُونُ، وَمَانَ يَمْيِنُ مَيْنًا فَهُوَ مَا نَأَى كاذب، انظر: لسان العرب لابن منظور (٥/٢٩٠)، ومقاييس اللغة (٥/٤٢٦).

الإخلاص مع جمع الخواص، واستعدت برب الفلق والناس^(١) من شر الوسواسِ الخناسِ، وختمت المجلس بالدعاء بدوام النصر والتأييد للدولة العثمانية، وحفظ أرباب أمرها ونهاها؛ ماداموا متمسكون بالشريعة المرضية، مع تأمين جميع الحاضرين، من العلماء العاملين، وسائر الصالحين، ورجونا الإجابة من رب العالمين، وسجدت لله شكرًا، وصار إخوان الضلال سكراري، وأحببت أن أجتمع ما تذاكرت فيه مع أولئك الفحول، من مباحث فنون المعقول والمنقول، مع ما يتعلّق بذلك المجلس من المناسبات، من الأحاديث النبوية والآيات، وما يناسبه من اللطائف والنكبات، بياناً لسرّ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، عملاً بقوله تعالى: ﴿وَمَآءِنْعَمَةٌ رَّبِّكَ فَحَدَّثَ﴾ [الضحى: ١١]، اقتداءً بقول الكريّم ابن الكريّم ابن الكريّم؛ يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم: ﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظْتُ عَلَيْهِ﴾ [يوسف: ٥٥]، عسى أن يكون ذلك سبباً لرد جميع ما انتزع مني، وأخرج بالمكر والقهر عنّي، حتى يصير تذكاراً لوزير مصرنا المشار إليه، وولي أمرنا المعمول عليه بالديار المصرية، وحديثاً حسناً عنه بالديار الرومية،

فَكُنْ حديثاً حسناً لِمَنْ رَوَى^(٢)

ورتبت ذلك / ٦ / على: مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

وسمايتها: **بلوغ الأمانة في إنما الأعمال بالنية** ^(٣).

فقلت مستعيناً بالله من محاربي أهل الله، مستعيناً بمن لا يرجى سواه على القوم

(١) والناس: سقط من (ز).

(٢) البيت لأبي بكر محمد بن دريد في مقصورته، ولكن عجز البيت: فكن حديثاً حسناً لمن وعي، انظر: العقد الفريد (١٨٨ / ١)، وتاح العروس للزبيدي (١٢٢ / ١١).

(٣) كذا في (ق) و (ز)، وجاء في (ح) زيادة كلمة: (شرح) قبل (إنما الأعمال بالنية)، وقد سبق الكلام عن هذه الجملة في دراسة عنوان الكتاب ص ٢٢.

الجبارية البغاء، معتمداً في الأمور كلّها عليه، معتقداً أن الكلّ منه وإليه: قال الحافظ السيوطي^(١): {قال الإمام مالك في الموطأ - رواية الإمام محمد بن الحسن^(٢) عنه - أخبرنا يحيى بن سعيد، أخبرني محمد بن إبراهيم التميمي، قال: سمعت علقة بن وقاص يقول: سمعت عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنما الأعمال بالنية، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى متن الحديث الله ورسوله؛ فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيّبها، أو امرأة يتزوجها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(٣)}^(٤).

(١) السيوطي هو: جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين السيوطي الخضيري الشافعي، العلامة المتفنن، كان يلقب بابن الكتب، له نحو ٦٠٠ مصنف، منها: "متهى الآمال في شرح حديث إنما الأعمال" ، توفي - رحمه الله - سنة ٩١١هـ، انظر: تاريخ النور السافر عن أخبار القرن العاشر(١/٥١)، ومفاكهه الخلان في حوادث الزمان (١/٢٤٣)، وشذرات الذهب (٨/٥١).

(٢) محمد بن الحسن هو: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقان الشيباني مولاهم، أخذ الفقه عن أبي حنيفة ثم عن أبي يوسف، وهو الذي نشر علم أبي حنيفة، سمع الحديث من مالك وغيره، وكان فصيحاً فقيهاً عاقلاً، توفي - رحمه الله - سنة ١٨٩هـ، انظر: وفيات الأعيان (٤/١٨٤)، والبداية والنهاية (٩/٦٧١)، وسير أعلام النبلاء (٩/١٣٤).

(٣) أخرجه: مالك في الموطأ الذي برواية محمد بن الحسن (حديث رقم ٩٨٣) (الطبعة الهندية)، وقد اتفق الشيخان على إخراجه كما ذكرت عند تحريره في ص ٩٩.

(٤) متهى الآمال في شرح حديث إنما الأعمال للسيوطى ص ٢.

المقدمة

في بيان رجال إسناده ومرتبته وسبب إيراده مع ما يتعلق بذلك ويناسبه من الفوائد

أمّا الكلامُ على رجالِ الإسنادِ فقوله: (أخبرنا^(١) يحيى بن سعيد)^(٢) يعني: الكلام على رجالِ الإسنادِ الأنصاري المد니، تابعي مشهور من أئمّة المسلمين، ولّي قضاء المدينة، وأفْدَمَه المنصورُ العُراق، وولّاه القضاء بالهاشمية^(٣)، وتُوْقِيَ بها سنة ثلاثٍ وقيل أربعٍ وأربعين ومائة، روى له الجماعة^(٤)، واتفق العلماء على جلالته وعدالته وحفظه، قال الإمامُ أحمد: {يحيى بن سعيد أثبت الناس}^(٥)، والأنصاري نسبة إلى الأنصار، واحدُه نصير كثرييف وأشراف، وقيل واحدُه ناصر كصاحب وأصحاب، وهو وصف لهم بعد الإسلام، وهم قبيلتنا الأوس والخرج.

فائدة^(٦): جملة من اسمه يحيى بن سعيد في الحديث ستة عشر^(٧).

وقوله: (أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي^(٨)) هو [أبو]^(٩) عبد الله بن إبراهيم

(١) كذا في (ق)، وفي (ح) و(ز): (حدثنا).

(٢) انظر ترجمته في: تاريخ دمشق (٦٤/٢٤٥)، وتهذيب الكمال (٣١/٣٤٦).

(٣) كذا في (ق) و (ز)، وفي (ح): (بالقادسية)، والصواب ما تم إثباته، والهاشمية: مدينة بناها السفاح حيال قصر ابن هبيرة بالكوفة، انظر: فتوح البلدان للبلاذري (١/٢٨٥)، ومعجم البلدان (٤/٣٦٥).

(٤) كحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وإبراهيم بن أدهم، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، وعبد الله بن المبارك.

(٥) انظر: تهذيب الكمال (٣١/٣٥٦).

(٦) وهي الفائدة الأولى.

(٧) انظر عمدة القاري (١/٤٦).

(٨) قال عنه ابن معين، وأبو حاتم، والنسيائي: ثقة، انظر: إسعاف المبطأ برجال الموطأ (١/٢٥)، وانظر ترجمته في الوافي بالوفيات (١/٢٥٤).

(٩) في النسخ الثلاث: (ابن) وهو تصحيف، والصواب ما تم إثباته، انظر: تقرير التهذيب ص ٤٦٥.

ابن الحارث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرّة المدنى القرشى التىمىي، تابعى مشهور بكترة الحديث، توفي بالمدينة سنة عشرين أو إحدى وعشرين ومائة، روى له الجماعة، والتىمىي نسبة إلى عدّة / ٧ / قبائل اسمها تيم، منها تيم قريش، منها خلق كثير من الصحابة فمن بعدهم، منهم محمد بن إبراهيم المذكور.

وقوله: (سمعت علقة بن وقاص^(١) هو بفتح العين المهملة، ووqاص بتشديد القاف، يعني: الليثي بالياء^(٢) المثنية من تحت، والثانى المثلثة، نسبة إلى ليث بن بكر، وليس في الكتب الستة من اسمه علقة بن وقاص غيره، يُكَنِّى بأبي واقد، ذكره ابن مَنْدَه^(٣) في الصحابة، وذكره الجمهور في التابعين، توفي بالمدينة في خلافة عبد الملك بن مروان^(٤).

وقوله: (سمعت عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول) هو عمر بن الخطاب مناقب عمر رضي الله عنه بن نفیل بن عبد العزیز العدوي القرشی، أمیر المؤمنین، ثانى الخلفاء، يجتمع مع النبي صلی الله عليه وسلم في كعب بن لؤي، الأب الثامن، وأمه: [حَتْمَة]^(٥) بالحاء المهملة بنت هاشم بن المغيرة، وهي بنت عم أبي جهل، كنّاه النبي صلی الله عليه وسلم بأبي حفص^(٦)، وهو لغة الأسد، ولقبه بالفاروق^(٧)؛ لفرقانه بين الحق والباطل بإسلامه، إذ أمر المسلمين قبله كان على غاية من الخفاء، وبعده على غاية من الظهور، [أَيَّدَ الله تعالى به

(١) وَثَقَهُ ابْنُ سَعْدٍ، وَالنَّسَائِيُّ، انظر: إسعاف المبطأ ب الرجال الموطأ (١/٢١).

(٢) بالياء: سقطت من (ز).

(٣) ابن مَنْدَه هو: الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندہ الأصفهانی، من بيت الحديث والحفظ، رحل إلى البلاد الشاسعة وسمع الكثير، من تصانيفه: التاريخ والشيخ، توفي - رحمه الله - سنة ٣٩٦هـ، انظر: البداية والنهاية (١٥/٥١٢)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٢٨)، وتاريخ دمشق (٥٢/٢٩).

(٤) انظر: أسد الغابة (٤/٩٧)، والإصابة (٥/٦٦).

(٥) وردت في النسخ الثلاث: حلية، وهو تصحيف، والصواب أنها: حتمة، انظر: عمدة القاري (١/٤٥)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤/٥٨٨).

(٦) انظر فتح الباري (٧/٥٦).

(٧) انظر: تاريخ الطبرى (٢/٥٦٢)، وفتح الباري (٧/٥٦).

دُعْوَةٌ [١] الصادق المصدوق؛ لِمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامَ بِأَحَبِّ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ بِعُمْرِ أَوْ بَأْيِ جَهَلٍ» [٢]، فَأَسْلَمَ بَعْدَ أَرْبَعينَ أَوْ تِسْعَةَ وَثَلَاثِينَ رَجُلًا، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَى سَيِّدِ الْبَشَرِ، فَقَالَ: «قَدْ اسْتَبَشَرْتُ أَهْلَ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمْرٍ» [٣]، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ جَهَرَ بِالْإِسْلَامِ كَمَا رَوَاهُ الْأَئْمَةُ الْأَعْلَامُ؛ فَقَالَ لِهِ الْمَصْطَفَى: «إِسْتُرُهُ يَا عُمْرٍ» فَقَالَ: وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ لِأَعْلَمَنَّهُ كَمَا أَعْلَمْتُ الشَّرِكَ [٤]؛ وَقَدْ بَشَّرَهُ الْمَصْطَفَى بِالْجَنَّةِ، وَشَهَدَ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِهِ وَقَلْبِهِ، وَأَنَّ رَضَاهُ عَزَّ، وَغَضْبَهُ عَدْلٌ، وَأَنَّ الشَّيْطَانَ يَفْرُّ مِنْهُ، وَسَمَّاهُ عَبْرِيَّاً [٥]، وَمُحَدَّثًا [٦]، وَسَرَاجَ أَهْلَ الْجَنَّةِ [٧]، وَدُعَاهُ بِصَاحِبِ أَهْلِ رَحْيٍ دَارَةِ الْعَرَبِ [٨]،

(١) في (ز): (أَيَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِدُعْوَةٍ...).

(٢) أَخْرَجَ نَحْوَهُ: التَّرمِذِيُّ (كِتَابُ الْمَنَاقِبِ... / بَابُ فِي مَنَاقِبِ أَبِي حَفْصٍ... / رَقْمُ ٣٦٨١) وَقَالَ: هَذَا حَدِيثُ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، وَتَعَقِّبُهُ الزَّرْكَشِيُّ وَقَالَ وَفِي حُكْمِهِ بِالصَّحةِ نَظَرٌ وَغَایَتُهُ أَنْ يَكُونَ حَسَنًا، فَإِنَّ خَارِجَهُ مُخْتَلِفٌ فِيهِ، انْظُرُ الْلَّالَئِيَّةَ الْمُشَوَّرَةَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشَهُورَةِ (١٧٥-١٧٦)، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: وَفِي إِسْنَادِ خَارِجَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَدُوقٍ فِيهِ مَقَالٌ؛ لَكِنَّ لَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنْسٍ، وَأَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرٍ، انْظُرُ: فَتْحُ الْبَارِيِّ (٧/٦٢).

(٣) أَخْرَجَهُ: ابْنُ مَاجَهَ (كِتَابُ السَّنَةِ / بَابُ فِي فَضَائِلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / فَضْلُ عُمَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / رَقْمُ ١٠٣)، قَالَ الْبَوْصِيرِيُّ: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِأَنَّ قَوْمَهُمْ عَلَى ضَعْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَرَاشٍ إِلَّا ابْنِ حِبَّانَ فَإِنَّهُ ذُكْرٌ فِي الثَّقَاتِ، انْظُرُ مَصْبَاحَ الرِّجَاجَةِ (١٧/١ / رَقْمُ ٣٨)، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، انْظُرُ: التَّارِيخَ الْأَوْسَطِ (٢/١٧٩)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، انْظُرُ: سُؤَالَاتِ الْبَرْذُعيِّ صِ٤٨، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثَقَةٍ، انْظُرُ: الْفَضْلَاءُ وَالْمَتَرَوِّكَيْنِ صِ٦١.

(٤) أَخْرَجَهُ: ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٧/٢٦٠ / رَقْمُ ٣٥٨٧٩)، وَفِيهِ يَحِيَّيُّ بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَؤْمَلِ وَهُمَا ضَعِيفَانِ، انْظُرُ: جَامِعَ الْأَحَادِيثِ لِلْمَسَانِيدِ وَالْمَرَاسِيلِ لِلْسَّيُوطِيِّ (١١/٤٣٥ / رَقْمُ ١٠٦٨) بِلِفْظِ: «أَسْرَهُ يَا عُمْرٍ».

(٥) انْظُرُ صَحِيحَ الْبَخَارِيَّ (كِتَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / بَابُ مَنَاقِبِ عُمَرِ بْنِ الْخَطَابِ / ٣٦٨٢).

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ، حَدِيثُ رَقْمِ (٣٦٨٩).

(٧) انْظُرُ: فَضَائِلَ الصَّحَابَةِ، لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ (٤٢٨/١).

(٨) رَحْيُّ الْقَوْمِ: سَيِّدُهُمُ الَّذِي يَصْدُرُونَ عَنْ رَأِيهِ، وَيَتَّهَوَّنُ إِلَى أَمْرِهِ، سُمِيَّ بِذَلِكَ لِأَنَّ مَدَارِهِمْ عَلَيْهِ، =

يعيش حميداً، ويموت شهيداً، ولو كان بعدهنبي لكان عمر. ومن خصائصه المنيفة، وزماياه الشريفة، أنه ما هاجر أحد إلا محتفياً، إلا هو، تقلد سيفه، وتنكب قوسه، وانتقض^(١) بيده أسمها، /ـ وأتى الكعبة، وأشرف قريش حوالها، فطاف وصلّى، ثم أتاهم حلقة حلقة، فقال: «شاهدت الوجوه، من أراد أن تشکله أمّه، ويُيَتم ولده، وترمل زوجته، فليتبعني خلف هذا الوادي»^(٢)، فما تبعه أحد.

وَلِيُّ الْخِلَافَةَ بَعْدَ^(٣) الصَّدِيقِ، فَأَقَامَ عَشَرَ سَنِينَ وَنَصْفًا، ثُمَّ اسْتُشْهِدَ بِيَدِ أَبِي لَؤْلَؤَةِ النَّصْرَانِيِّ^(٤)، غَلَامِ الْمُغَيْرَةِ بْنِ شَعْبَةَ، طَعْنَهُ أَبُو لَؤْلَؤَةَ يَوْمَ الْأَرْبَاعَاءِ لِأَرْبَعَ أَوْ ثَلَاثَ حَلْتَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ، وَتَوْفَى مُسْتَهَلَّ الْمُحْرَمَ لِسَنَةَ أَرْبَعَ وَعِشْرِينَ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثَ وَسِتِينَ سَنِينَ، مِثْلُ سِنِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَذَلِكَ مِثْلُ سِنِّ أَبِي بَكْرٍ عَلَى

ويقال: رَحَاهُ إِذَا عَظِّمَهُ، انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٤٩٨/٢)، وتهذيب اللغة للأزهري (١٣٩/٥)، والدَّارَةُ: أرْضٌ سَهْلَةٌ تدور بِهَا جِبالٌ، وجمعها دارات، ومنها الديرة، وهي ما استدار من الرمل، انظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي ص ٥٠٣، ومقاييس اللغة لابن فارس (٣١١/٢) والحديث الذي وردت فيه هذه العبارة رواه الطبراني في الأوسط (٣١٩/٨)، وانظر سير أعلام النبلاء (٤١١/١٠).

(١) انتضم بذهنه أسمهاً: أي استخرجها من كنانته، انظر: لسان العرب (١٥ / ٣٣٠).

(٢) أخرجه: ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤/٥١-٥٢)، وقد أشار السيوطي إلى ضعفه في جامع الأحاديث للمسانيد والمراسيل (٤٥٨/١١٢٢، رقم ١)، حيث أورده وعزاه لابن عساكر، وقد ذكر في مقدمة جمع الجواجم بأن كل ما عزى لابن عساكر فهو ضعيف.

(٣) كذا في: (ق) و(ز)، وفي (ح): (بعهد).

(٤) المشهور على الألسنة أنه مجوسى، وقد أورد الطبراني في الأوسط (١٨١ / ١٨٣-١٨٣) أثراً يؤيد ذلك وحسن إسناده الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ٧٤-٧٦)، وذكر الطبرى في تاريخه (٥٥٩ / ٢) أن أبا لؤلؤة كان نصراانيا، وذكر محمد بن الحسن في شرح السير الكبير (٢ / ٥٩٢) أنه كان نصراانيا وكان مجوسيا، وذكر ابن خلدون في تاريخه (٢ / ٥٦٨) أنه من نصارى العجم، وذكر ابن كثير في البداية والنهاية (١٠ / ١٨٩) أنه مجوسى الأصل رومي الدار، فمن خلال هذه النقولات يزول الإشكال والحمد لله.

الصحيح، ودُفِنَ مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبِي بَكْرٍ فِي حَجْرَةِ عَائِشَةَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ صَهِيبٌ.

ومناقبه أكثر من أن تُحصى، وهو أول من سُمِّي بأمير المؤمنين من الخلفاء،
لاستيقاظهم خليفة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا مطلقاً، فقد سُمِّي به عبد الله
بن جحش^(١) رضي الله تعالى عنه حين أمره النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على السرية التي
أرسلها أول مقدمة المدينة. وقيل إنما وصفه بأمير المؤمنين لنقله في شرح مسلم^(٢) عن
[المطرز]^(٣) وأبن خالويه^(٤) وغيرهما: أن كلَّ من ملكَ المسلمين يقال له: أمير المؤمنين،

(١) هو عبد الله بن جحش بن رياض بن يعمر الأنصاري، حليف بني عبد شمس، أحد السابقين، قال ابن حبان له صحبة، وروى البغوي عن سعد بن أبي وقاص قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية وقال لأبعشن عليكم رجالاً أصبركم على الجوع والعطش فبعث علينا عبد الله بن جحش فكان أول أمير في الإسلام، انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٣٥)، والأنساب (٥/٣٠)، والثقة لابن حبان (٢٣٧).

(٢) انظر (٧/٢٦- ياب في التكبير على الجنائز).

(٣) في النسخ الثلاث: المطرزي، وهو تصحيف، والصواب أنه المطرّز، انظر: شرح النبووي على صحيح مسلم (٢٦/٧) / باب في التكبير على الجنائزه)، وطرح التشريب (٧/٢٤٢)، والمُطْرَز هو: اللغوي أبو عمر الزاهد محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم الباوردي المعروف بغلام ثعلب، كان واسع الرواية غزير الحفظ، قيل إنه أملٌ من حفظه ثلاثين ألف ورقة من اللغة، وهذا الإكثار كذبه أدباء زمانه في نقل اللغة، أما المحدثين فإنهم يصدقونه ويُوْتُقونه، من تصانيفه: اليواقيت، وشرح الفصيح لثعلب، توفي - رحمه الله - سنة ٤٥٣هـ، انظر: وفيات الأعيان (٤/٣٢٩)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٢٥/٣٣٤)، وبغية الوعاة (١٦٤/١)، أما المُطْرَزِيُّ فهو ناصر بن عبد السيد بن علي الخوارزمي الحنفي المعتملي، صاحب كتاب المغرب في ترتيب المعرف، المتوفى سنة ٦١٠هـ، انظر: تاريخ الإسلام للذهبي (٤٣/٣٩٢)، وهدية العارفين (٦/٤٨٨).

(٤) ابن خالويه هو: الحسين بن أحمد بن خالويه الهمذاني النحوي اللغوي المقرئ، كان ثقةً حافظاً بصيراً بالقراءات، قال عنه الذهبي في تاريخه: كان صاحب سنة، ووافق جمهور العلماء الذهبي على ذلك، من تصانيفه: "إعراب القراءات السبع وعللها"، و"شرح مقصورة ابن دريد"، توفي -رحمه الله - سنة ٣٧٠ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٢/١٧٨)، والبداية والنهاية (١٥/٤٠٣)، ولسان الميزان (٢٦٧/٢)، وانظر: مناهج اللغويين في تحرير العقيدة ص ٧٣٠.

ومن مَلَكَ الروم: قيصر، ومن مَلَكَ الفرس: كسرى، ومن مَلَكَ الْتُّرْك: خاقان، ومن مَلَكَ الْقِبْط: فرعون، ومن مَلَكَ مصر: العزيز، ومن مَلَكَ الحبشة: النجاشي، ومن مَلَكَ اليمن: تَبَّع، ومن مَلَكَ حِمَر: القيل بفتح القاف.

فائدة^(١): ليس في الصحابة من اسمه عمر بن الخطاب غير أمير المؤمنين هذا، وفي الصحابة عمر ثلاثة وعشرون نفساً، على خلاف في بعضهم، وربما يتبس بعمره – بوا في آخره – وهم مائتان وأربعة وعشرون على خلاف في بعضهم، وفي الرواة عمر بن الخطاب غير هذا الاسم ستة، وسرد أسماءهم أبو البقاء الأحمدى^(٢).

فائدة ثانية^(٣): في هذا الإسناد لطائف منها: رواية ثلاثة من التابعين / ٩ / عن بعض على قول الجمهور، وإن شئت قلت: تابعي عن تابعي، وصاحب عن صاحبي فقد قال الحافظ ابن حجر^(٤): {يجي} بن سعيد الأنباري من صغار التابعين، وشيخه محمد بن إبراهيم التيمي من أواسط التابعين، وشيخ محمد علقة بن وقار من كبارهم، ففي

(١) وهي الفائدة الثانية.

(٢) أبو البقاء الأحمدى هو: محمد بن علي بن خلف الأحمدى المصرى الشافعى، نزيل المدينة، من تصانيفه: بهجة القواعد في نظم قواعد الإعراب لابن هشام، والمعتقد الإيبانى على عقيدة الإمام الشيبانى، وشرح صحيح البخارى الذى بدأ فيه سنة ٩٠٩ هـ، وسماه: البارع الفصيح في شرح الجامع الصحيح، وذكر أنه لخَصَّه من شروح المتأخرین كالكرمانی وابن حجر والعيني، انظر: الضوء اللامع (١١/٨)، والحظة في ذكر الصلاح ستة للقنوجي ص ١٩١، وكشف الظنون (١١/٥٥١)، وهدية العارفين (٦/٢٢٤)، وقد سرد الأسماء أيضاً العيني في عمدة القاري (١١/١).

(٣) وهي الفائدة الثالثة.

(٤) ابن حجر هو: أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر الكنانى العسقلانى الأصل ثم المصرى، الإمام العلام، الحافظ الكبير، له من التصانيف ما يربو على المائتين، وأبرزها فتح الباري بشرح صحيح البخارى الذى استغرق فى تصنيفه ٢٥ عاما، توفي - رحمه الله - سنة ٨٥٢ هـ، انظر: نظم العقيان فى أعيان الأعيان (٤٥/١)، والضوء اللامع للسخاوى (٣٦/٢)، والبدر الطالع للشوکانى (٨٧/١).

الإسناد ثلاثة من التابعين في نسق، - قال - وفي المعرفة لابن منه ما ظاهره أن علامة صحابي؛ فلو ثبت كان فيه تابعيان وصحابيان... انتهى^(١).

{ وألطف من هذا أنه يقع رواية أربعة من التابعين بعضهم عن بعض، ورواية أربعة من الصحابة بعضهم عن بعض، وقد أفرد الحافظ أبو موسى الأصبغاني^(٢) جزءاً لرباعيّ الصحابة وخماسياً، ومن الغريب العزيز رواية ستة من التابعين بعضهم عن بعض، وقد أفرده الخطيب البغدادي^(٣) بجزءٍ جمع فيه اختلاف طرقه، وهو حديث منصور بن المعتمر^(٤)، عن هلال بن يساف^(٥)، عن الربيع بن خثيم^(٦)، عن عمرو بن

(١) فتح الباري (١٣/١).

(٢) أبو موسى الأصبغاني هو: محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر بن محمد ابن أبي عيسى الأصبغاني المديني الحافظ المشهور، كان إمام عصره في الحفظ والمعرفة، وله في الحديث وعلومه تواليف مفيدة، توفي - رحمه الله - سنة ٥٨١هـ، انظر: وفيات الأعيان (٤/٢٨٦)، البداية والنهاية (١٦/٥٧٤)، وسير أعلام النبلاء (٢١/٥٢).

(٣) الخطيب البغدادي هو: الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن مهدي بن ثابت البغدادي، المعروف بالخطيب، صاحب تاريخ بغداد وغيره من المصنفات؛ كان من الحفاظ المتقنين والعلماء المتبحرين، توفي - رحمه الله - سنة ٤٦٣هـ، انظر: وفيات الأعيان (١/٩٢)، البداية والنهاية (٢٧/١٦)، وسير أعلام النبلاء (١٨/٢٧٠).

(٤) هو: أبو عتاب منصور بن عبد الله السلمي الكوفي، كان ثقة ثبتاً لا يدلّس، توفي - رحمه الله - سنة ١٣٢هـ، انظر: التاريخ الكبير (٧/٣٤٦)، وتهذيب الكمال (٢٨/٥٤٦)، وسير أعلام النبلاء (٤٠٢/٥).

(٥) هو: أبو الحسن هلال بن يساف الأشعري مولاهم الكوفي ويقال أنه ابن إساف، كان ثقة كثير الحديث، توفي - رحمه الله - في ولاية ابن هبيرة على الكوفة، انظر: الثقات لابن حبان (٥/٥٠٣)، وطبقات ابن سعد (٦/٢٩٨)، وتهذيب الكمال (٣٥٣/٣٠).

(٦) في النسخ الثالث: (خثيم) وهو تصحيف، والربيع بن خثيم هو أبو يزيد الثوري الكوفي، قال له ابن مسعود رضي الله عنه: ما رأيتك إلا ذكرت المختفين، ولو رأاك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبك، وكان حجّة صدوقاً ورعاً، توفي - رحمه الله - سنة ٦١هـ وقيل ٦٣هـ، انظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (١/٣٩١)، وتهذيب الكمال (٩/٧٠).

ميمون الأودي^(١)، عن عبد الرحمن بن أبي ليلٰ^(٢)، عن امرأةٍ من الأنصار، عن أبي أيوب، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَكْبَرُ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ. انتهى^(٣). ومنها أن هذا الإسناد مُسَلْسَلٌ بالإخبار والسماع؛ ليس فيه عنونة ولا شبهها. ومنها أنه جاء في بعض الروايات لهذا الحديث: سمعتُ رسول الله، وفي بعضها: سمعتُ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وينبني على هذا مسألة، وهي أنه هل يجوز التعبير بالنبي بدل رسول وعكسه؟

قال ابن الصلاح^(٤): {والظاهر أنه لا يجوز وإن جازت الرواية بالمعنى لا خلاف التعبير بالنبي بدل الرسول} معنى الرسالة والنبوة^(٥)، وسهّل في ذلك الإمام أحمد، وحمّاد بن

(١) في (ز): الأزدي وهو تصحيف، وعمرو بن ميمون الأودي هو: أبو عبد الله وقيل أبو يحيى الكوفي، من أود بن صعب، كان ثقةً عابداً، توفي - رحمه الله - سنة ٧٤ هـ، انظر: حلية الأولياء (٤/٤)، وتهذيب الكمال (٢٦١/٢٢)، وسير أعلام النبلاء (١٥٨/٤).

(٢) هو: أبو عيسى عبد الرحمن بن أبي ليلٰ الأنصاري المدني ثم الكوفي، كان ثقةً وكان يُعَظَّمه أصحابه كأنه أمير، أدرك ١٢٠ صاحبًا، توفي - رحمه الله - سنة ٨٣ هـ، انظر: الكاشف (١/٦٤١)، والمنتظم (٦/٢٥٢)، وتهذيب الكمال (١٧/٣٣٧).

(٣) هذه القطعة منقوله نصاً من عمدة القاري (٤٦/١)، والحديث الذي فيها أخرجه مسلم (كتاب صلاة المسافرين / باب فضل قراءة قل هو الله أحد / رقم ١٨٨٦)، ويظهر أن عدم عزو هذا الكلام للعيني كان سهواً حيث إنه ختمه بكلمة انتهى.

(٤) ابن الصلاح هو: الشيخ تقى الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهري، الإمام العلام المحدث الفقيه الأصولي، صاحب كتاب علوم الحديث وغيره، توفي - رحمه الله - سنة ٦٤٣ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٣/٢٤٣)، والبداية والنهاية (١٧/٢٨١)، وسير أعلام النبلاء (٢٣/١٤٠).

(٥) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٣٣، وقد اعترض العراقي على المانعين وأجاب عن أدلةهم، انظر: التقيد والإيضاح (١/٧٢٤-٧٢٦)، قال الشيخ أحمد شاكر: {والراجح عندي اتباع ما سمعه =}

سَلَمَةُ^(١)، وَالْخَطِيبُ^(٢)، وَصَوْبَهُ النَّوْيِ^(٣)، وَتَرْجِمَ لِهِ الْعَرَقِيُّ^(٤) بِقَوْلِهِ: {إِبْدَالِ الرَّسُولِ بِالنَّبِيِّ وَعَكْسِهِ}^(٥)، وَمِنَ الْغَرِيبِ مَا قَالَهُ الْحَلِيمِيُّ^(٦) أَنَّ الإِيمَانَ يَحْصُلُ بِقَوْلِ

= الراوي من شيخه، وأولى بالمنع تغيير ذلك في الكتب المؤلفة}، انظر: الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث ص ١٣٦ .

(١) انظر: عمدة القاري (٤٧/١)، والمنهل الروي (١٠٤/١)، وحماد هو: أبو سَلَمَةَ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ بْنَ دِينَارَ الْبَصْرِيِّ مُولَى بْنِي قَيْمٍ، كَانَ عَالِمًا عَابِدًا مَحَاسِبًا لِنَفْسِهِ لَا يُضِيعُ لَهُ حَظَّةٌ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ - رَحْمَةِ اللَّهِ - سَنَةُ ١٦٥ هـ، انظر: المتظم (٢٩٥/٨)، وطبقات الحفاظ (٩٤/١)، والفهرست (٣١٧/١).

(٢) انظر الكفاية في علم الرواية ص ٢٦٨ .

(٣) انظر: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، النوع السادس والعشرون: صفة روایة الحديث الفرع الثالث عشر ص ١٧ ، والنبوی هو: الإمام الفقيه الحافظ محب الدين أبو ذكرياء يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحوراني الشافعی، كان إماماً بارعاً وحافظاً متقدماً وكان شديداً في الورع والزهد أمّاماً بالمعروف ناهياً عن المنكر تهابه الملوك تاركاً لجميع ملاذ الدنيا، توفي - رحمة الله - سنة ٦٧٦ هـ، انظر: البداية والنهاية (٥٣٩/١٧)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١٥٣/٢)، وتذكرة الحفاظ (١٤٧٠/٤).

(٤) العراقي هو: الإمام زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، حافظ عصره وشيخ وقته، عده البعض مجدد المائة الثامنة، انتهت إليه رئاسة الحديث، كان صالحًا خيراً ورعاً عفيفاً، له تصانيف عديدة منها: تخريج أحاديث الإحياء، والألفية وشرحها، توفي - رحمة الله - سنة ٨٠٦ هـ، انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٤/٢٩)، وذيل طبقات الحفاظ (١/٣٧٠)، والرد الوافر (١٠٧/١).

(٥) انظر: ألفية العراقي ص ١٢٤ .

(٦) الحليمي هو: أبو عبد الله، الحسين بن الحسن بن محمد حليم البخاري الشافعی، صاحب المنهاج في أصول الديانة، كان متفتناً، سيالاً للذهن مناظراً طويلاً يطالع في الأدب والبيان وكان أحد الأذكياء، ومن أصحاب الوجوه في مذهب الشافعی، توفي - رحمة الله - سنة ٤٠٣ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٢/١٣٧)، والبداية والنهاية (١٥/٥٤٧)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٢٣١).

الكافر: آمنت بمحمد النبي دون محمد الرسول؛ وعلّلَ بأن النبي لا يكون إلا الله والرسول قد يكون لغيره^(١).

وقوله: (سمعتُ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ)، أي: سمعتُ كلامه؛ الكلام على: (سمعت)
 لامتناع سماع الجسد، /١٠/ قال أبو البقاء: {من سمعت الشيء سمعاً وسماعاً وسماعاً
 وسماعاً، والسمع سمع الإنسان يكون واحداً وجمعًا، قال الله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ
 وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]؛ لأنَّه في الأصل مصدر كما مرّ^(٢)، ويُجمِعُ على أسماع، وجمع القلة
 أسماع، وجُمِعَ الأَسْمَعُ أَسْمَاعٌ؛ صيغة متنهُ الجموع انتهٰي}. قال السيوطي: {قد اختلف في
 المنصوين بعد سمعت على قولين: فالجمهور على أنَّ الأول مفعول وجملة يقول حال، ثم
 الأول على تقدير مضاد، أي سمعت كلام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنَّ السمع لا
 يقع على الذوات، ثم يُبَيَّنُ هذا المذوق بالحال المذكورة، فهي حال مُبَيَّنة لا يجوز حذفها.
 وقيل^(٣): إن الواقع بعد سمعت: إن كان مَا يُسَمَّع تَعَدَّت إلى مفعول واحد، نحو: سمعت
 القرآن والحديث، وإن كان مَا لا يُسَمَّع تَعَدَّت إلى مفعولين، نحو: سمعت رسول الله صَلَّى
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول، فجملة يقول على هذا مفعول ثان، وهذا ما اختار الفارسي^(٤) في

(١) وقد أورد التوسي هذا القول في كتابه روضة الطالبين وعمدة المفتين في باب حكم الردة ص ٢٧٧،
 وانظر: عمدة القاري (٤٧/١)، قال الشيخ بكر أبو زيد تعليقاً على ذلك: رحم الله الحليمي، فمقولته
 هذه مما يعلم بطلانها بالضرورة من دين الإسلام، كما في أحاديث الشهادتين والإسلام بهما، والأذان،
 والإقامة، والتحيات، ونحوها والله أعلم، انظر: معجم المناهي лингвistic مع ذيله فوائد في الألفاظ ص
 .٥٩٥

(٢) في (ز): ترى.

(٣) انظر كتاب سيبويه (١١/٣٩).

(٤) الفارسي هو: أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن سليمان الفَسَوِي النحوي، كان فذاً في علوم القرآن، رأساً في العربية وفنونها، اتهمه قوم بالاعتزال، توفي -رحمه الله- سنة ٣٧٧هـ، انظر: وفيات
 الأعيان (٢/٨٠)، والبداية والنهاية (١٥/٤٢٩)، وسير أعلام النبلاء (١٦/٣٧٩).

الإيضاح انتهى} ^(١). قال المناوي ^(٢) في شرح الأربعين ^(٣): وأتى بـ(يقول) مضارعاً بعد (سمع) ماضياً لكونه حكاية حال ماضية، أو لاستحضاره في ذهن السامع؛ لأن المضارع يدل على الحال الحاضر الذي شأنه أن يشاهد، كأنه يستحضر. بلفظه ^(٤) صورة كون رسول الله صلى الله عليه وسلم متكلماً مشاهداً؛ كما في قوله تعالى:

﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرَّيْحَ قَتْبِيرُ سَحَابًا﴾ [فاطر: ٩] ^(٥) إحضاراً لصورة إثارة السحاب مسخراً بين السماء والأرض؛ على كيفية بدعة، وانقلابات متفاوتة سريعة، دالاً على قدرته تعالى انتهى.

تنبيه ^(٦): قال الجلال السيوطي: {الظاهر أنه يجوز حذف (يقول) هذه من الخط ما يجوز حذفه}: قال (قال) من الخط في مثل: حدثنا فلان قال حدثنا فلان، وحذف الخط كما يجوز حذف (قال).

(١) انظر: متنبيه الآمال في شرح حديث إنما الأعمال ص ١٥.

(٢) المناوي هو: شمس الدين محمد المدعو عبد الرؤوف بن علي الحدادي ثم المناوي القاهري، من كبار العلماء، له نحو ٨٠ مصنفاً، منها: كنوز الحقائق في الحديث، وفيض القدير شرح الجامع الصغير، توفي - رحمه الله - سنة ١٠٣١ هـ، انظر: البدر المنير (١/٣٥٧)، وكشف الظنون (١١/٥٦٠)، وهدية العارفين (٥/٥١٠).

(٣) المراد بها الأربعين النووية، وهي أربعون حديثاً جمعها الإمام النووي شملت قواعد الدين ووصفها العلماء بأن مدار الإسلام عليها، وقد عدَ العلماء لها خمسين شرعاً باللغة العربية، بعضها طبع وأكثرها لا زال مفقوداً أو مخطوطاً، انظر الوافي في شرح الأربعين النووية للدكتور مصطفى البُغَا ومحبي الدين مستوى ص ٣.

(٤) في (ز): للفظه.

(٥) وردت الآية في النسخ الثلاث بدون حرف العطف، ولعلها اشتبهت على المؤلف رحمه الله بالآية الأخرى: **﴿اللَّهُ الَّذِي يُرِسِّلُ الرَّيْحَ قَتْبِيرُ سَحَابًا﴾** [الروم: ٤٨]، أو أنه يرى جواز إسقاط حرف العطف من الآية عند الاستدلال إذا كان المعنى يستقيم بدونه، وقد ذكر الزركشي أن ظاهر تصرف الفقهاء يدل على جواز ذلك، انظر: البحر المحيط (٣/٤٢١).

(٦) وهو التنبيه الأول.

(أنّه) من حدثنا فلان أنّه سمع فلاناً، وقد صرّح بحذف (قال) أهل الحديث، وبحذف (أنّه) الحافظ ابن حجر وقال: قلَّ من نبه عليها، ولم يصرّح أحد بحذف (يقول) ويحتمل المぬ؛ لأنّه يلبس فلا يُدرِّي / ١١ / المذوق: (قال) أو (يقول)، - ثم قال الجلال السيوطي: - إذا حُذفت (يقول) من الخط تعين النطق بها في القراءة، وهل يجوز حذفها كما صَحَّ ابن الصلاح في فتاوئه^(١) والنوي في مختصره^(٢) جواز حذف (قال)؟ عندي أنّه ينبغي على العلة في جواز حذف (قال)، فمن عَلَّهْ بأنه من باب إضمار القول - وحذف القول كثير في القرآن والحديث والشعر، حتى قال بعض النحاة: إضمار القول من باب حَدَّث عن البحر ولا حرج^(٣) - سوَّغَ حذف (يقول) أيضاً، ومن عَلَّهْ بأنّ حدثنا وأخبرنا يعني عنه، فإن معنى حدثنا فلان أنّ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم صَلَّى: قال لنا فلان أنّ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم صَلَّى^(٤)؛ لم يسوّغ حذف (يقول) فإنّ سمعت لا تُعني عنه، وحاصل الفرق: أن سمعت فعل مسنَد إلى الراوي فلا بدّ معه من فعل مسنَد إلى المرويّ عنه، [وحدثنا وأخبرنا فعل مسنَد إلى المرويّ عنه]^(٥) فلم يحتاج

(١) انظر: فتاوى ابن الصلاح (١٧٦/١)، وقد ذكر رحمه الله أن هذا الحذف خطأ من فاعله، وأمّا بطرلان السماع به فيه احتمال، والأظهر أنه لا يبطل، وانظر: تعليق العراقي على هذه المسألة في التقىيد والإيضاح (٧١٨-٧١٩/١).

(٢) المقصود به مختصر الإرشاد الذي هو اختصار لكتاب علوم الحديث لابن الصلاح، واسمته: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، وقد ذكر النوي في ص ١٦ أن القارئ لو ترك التألفظ بقال فقد أخطأ والظاهر صحة السماع.

(٣) أي: حديث لا حرج عليكم في التحدّث عنه فتكون الجملة حالية، وقد جعل هذا مثلاً في الشيء الكثير الذي لا ينحصر أو لا يكاد، وهو مَثَل وليس بحديث نبوي، انظر: زهر الأكم في الأمثال والحكم للبيهقي (١٨٦/١)، وكشف الخفاء للعجلوني (٤٢١/١).

(٤) صَلَّى: سقطت من (ز).

(٥) ما بين المعقوفين سقط من: (ز).

إلى فعل آخر فتأمل انتهٰي^(١). قلت^(٢): وإذا تأملته وجدته جليل المقدار، جديراً بالاعتبار، غير أنه قد يقال إنّما أمر بالتأمل لأن ما بعد القول يكون جملة محكية بعينها يتعين كسر همزة إنّ منه بخلافه بعد نحو: حدثنا، فإنه لا يتعين فيه ذلك، بل يحتمل أن يكون الراوي روٰي بالمعنى، وأتى به من عنده فتنبه.

وأمّا الكلام على مرتبته والخلاف في تواتره وشهرته، فاعلم أنه حديث صحيح، مرتبة الحديث بل في أعلى مراتب الصحة وإن كان فرداً، فقد اتفق على إخراجه حفاظ الإسلام، ومجاهير الأئمة الأعلام، فرواه الإمام مالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج^(٣)، وحماد بن زيد^(٤)، وحماد بن سلمة، وسفيان الثوري^(٥)، وسفيان بن عيينة^(٦)، والليث

(١) منتهى الآمال ص ١٥ - ١٦.

(٢) قلت: سقطت من (ر).

(٣) هو: أبو بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد العتكبي الأزدي، الحافظ أمير المؤمنين في الحديث، كان ثبتاً حجة ينطع في الأسماء قليلاً، توفي - رحمه الله - سنة ١٦٠ هـ، انظر: حلية الأولياء (٧/٧)، والثقة (٦/٤٤٦)، وتهذيب الكمال (١٢/٤٧٩).

(٤) هو: أبو إسماعيل حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهمسي البصري الأزرق مولى آل جرير بن حازم، أحد الأعلام، ثقة ثبت فقيه، قيل إنه كان ضريراً، توفي - رحمه الله - سنة ١٧٩ هـ، انظر: طبقات ابن سعد (٧/٢٨٦)، والثقة (٦/٢١٧)، وتهذيب الكمال (٧/٢٣٩).

(٥) سفيان الثوري هو: أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، أحد الأعلام علمًا وزهداً، وكان ثقة حافظاً وربما دلس، قال ابن المبارك: ما كتبت عن أفضل منه، توفي - رحمه الله - سنة ١٦١ هـ، انظر: طبقات ابن سعد (٦/٣٧١)، وتهذيب الكمال (١١/١٥٤)، وتذكرة الحفاظ (١/٢٠٣).

(٦) هو: أبو محمد سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي مولاهم الكوفي، أحد الأعلام، كان ثقة حافظاً فقيهاً حجةً وربما دلس عن ثقة، توفي - رحمه الله - سنة ١٩٨ هـ، انظر: طبقات ابن سعد (٥/٤٩٧)، وحلية الأولياء (٧/٢٧٠)، وتهذيب الكمال (١١/١٧٧).

بن سَعَد^(١)، ويَحِيُّ بن سَعِيد الْقَطَّان^(٢)، وعبد الله بن المُبَارَك^(٣)، وخلائق كثيرون، عن يَحِيُّ بن سعيد الأنْصَاري، واتفق على إخراجه أصحاب الكتب الستة، وغيرهم من طريق يَحِيُّ بن سعيد أيضاً.

/ ١٢ / وقال الترمذى: {هذا الحديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث يَحِيُّ بن سعيد}^(٤)، وقال جمهور الحفاظ^(٥): الحديث مع كثرة طرقه؛ من الأفراد وليس بمتواتر [لقد شرط التواتر]^(٦)، فإنَّ الصحيح أنه لم يَرُوه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا عمر، ولم يَرُوه عن عمر إلا علقة، ولم يَرُوه عن علقة إلا محمد بن إبراهيم، ولم يَرُوه عن محمد إلا يَحِيُّ بن سعيد الأنْصَاري، ومنه انتشر، فهو مشهور بالنسبة إلى آخره،

(١) هو: أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن المصري الفهمي مولاهم، كان ثقة ثبتاً فقيهاً، وقام من نظراء مالك، توفي – رحمه الله – سنة ١٧٥ هـ، انظر: طبقات ابن سعد (٥١٧/٧)، والثقافات (٣٦٠/٧)، وتذكرة الحفاظ (١٢٤).

(٢) هو: أبو سعيد يَحِيُّ بن سعيد بن فروخ التميمي مولاهم البصري القطان، كان حافظاً كبيراً ثقةً رأساً في العلم والعمل، توفي – رحمه الله – سنة ١٩٨ هـ، انظر: الثقات (٦١١/٧)، وتهذيب الكمال (٣٢٩/٣١)، وتذكرة الحفاظ (٢٩٨/١).

(٣) هو: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم المروزي، شيخ خراسان، كان فقيهاً ثقةً ثبتاً عالماً مجاهداً جواداً، توفي – رحمه الله – سنة ١٨١ هـ، انظر: حلية الأولياء (٨/١٦٢)، وتهذيب الكمال (٥/١٦)، والديباج المذهب ص ١٣٠.

(٤) جامع الترمذى (كتاب فضائل الجهاد/ باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا / عقب الحديث رقم ١٦٤٧).

(٥) نقل العراقي عن الترمذى و البزار والخطابي و حمزة الكنانى و محمد بن عتاب ما يشير إلى ذلك، انظر طرح التshireeb (٤/٢).

(٦) ما بين المعقوفين سقط من (ق)، وشروط التواتر أربعة: أن يكون عدد الرواة كثير يستحيل تواطؤهم على الكذب، وأن يكون هذا العدد من بداية السنن إلى منتهائه، وأن يكون مستندهم الحسن ، وأن يصحب خبرهم إفاده العلم لسامعه، انظر: نزهة النظر ص ٢٤.

غريب بالنسبة إلى أهله^(١)، فإن قيل: قد ذكر ابن ماكولا^(٢) أن يحيى بن سعيد لم يسمعه من التيمي، وذكر في موضع آخر أنه يقال: لم يسمعه التيمي من علقمة^(٣)، قلت: قد أجاب العيني^(٤) بأن: {رواية البخاري عن يحيى بن سعيد أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة تردد هذا انتهى}^(٥).

وقال أبو جعفر الطبرى^(٦): {هذا الحديث قد يكون على طريقة بعض الناس مردوداً لكونه فرداً}^(١) – أي: وهو شاذ عنده وسيأتي الرد عليه – قال الحافظ ابن

(١) ويندرج الحديث تحت قسم الغريب المطلق، حيث الغرابة إما أن تكون في أصل السند أو في أثنائه، فالأول: الغريب المطلق والثاني الغريب النسبي. انظر: نزهة النظر لابن حجر ، ص ٣٦.

(٢) ابن ماكولا هو: الأمير سعد الملك أبو نصر علي بن هبة الله بن علي بن جعفر الجرباذقاني ثم البغدادي، أحد أئمة الحديث الفضلاء، قال عنه السمعاني: كان إماماً عالماً ثبتاً حافظاً حتى كان يقال له الخطيب الثاني، من تصانيفه: الإكمال في مشتبه النسبة، قُتل – رحمه الله – على يد غلمانه سنة ٤٧٥هـ، وقيل ٤٨٧هـ، انظر: وفيات الأعيان (٣٠٥/٣)، والبداية والنهاية (١٦/٨٣، ١٣٨)، وسير أعلام النبلاء (٥٦٩/١٨).

(٣) قيل إن ذلك مذكور في كتاب تهذيب مستمر الأوهام لابن ماكولا، وأشار إلى ذلك العيني في عمدة القاري (٤٩/١).

(٤) العيني هو: بدر الدين أبو محمد، محمود بن أحمد بن موسى العيني الحنفي، الحلبي الأصل، المولود في عينتاب وإليها نسبته، من تصانيفه: عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، توفي – رحمه الله – سنة ٨٥٥هـ، انظر: بغية الوعاة (٢٧٥/٢)، وهدية العارفين (٦/٤٢٠)، وأبجد العلوم (٣/١٠٣).

(٥) انظر: عمدة القاري (٤٩/١).

(٦) الطبرى هو: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبرى، الإمام العلامة المحدث، صاحب التفسير الذى لم يصنف مثله، كان على عبادة وزهاده وورع وقيام في الحق لا تأخذه لومة لائم، توفي – رحمه الله – سنة ٣١٠هـ، انظر: وفيات الأعيان (٤/١٩١)، والبداية والنهاية (١٤/٨٤٦)، وسير أعلام النبلاء (١٤/٢٦٧).

(١) ذكر الطبرى في تهذيب الآثار (٢/٧٨٤-٧٨٦) / مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كلاماً بنفسه هذا المعنى.

حجر: { وهو كما قال - [يعني: في الفردية لا في الشذوذ]^(١) - فإنه إنما اشتهر عن يحيى بن سعيد، وتفرد به من فوقه، وبذلك جزم الترمذى والنسائى والبزار^(٢) وابن السكن^(٣) وحمزة بن محمد [الكتانى]^(٤).

وأطلق الخطاب^(٥) نفي الخلاف بين أهل الحديث في أنه لا يعرف إلا بهذا الإسناد لكن بقيدين: أحدهما الصحة، والآخر السياق أي وإنما فقد ورد من طرق معلولة^(٦)

(١) ما بين المukoفين زيادة من (ق)، وهي من المرحومي وليس من كلام ابن حجر.

(٢) البزار هو: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، صاحب المسند الكبير، أحد رؤوس الحفظ، قال عنه الدارقطني: ثقة ينطئ، توفي - رحمه الله - سنة ٢٩٢هـ، انظر: طبقات المحدثين بأصحابها

(٣) وسير أعلام النبلاء (١٣/٥٥٤)، وتذكرة الحفاظ (٢/٦٥٣).

(٤) ابن السكن هو: الحافظ الحجة سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري المعروف بأبي علي البزار وأصله بغدادي، من تصانيفه: السنن الصحاح المأثورة، وال الصحيح المتنقى، وهو أول من جلب صحيح البخاري إلى مصر، توفي - رحمه الله - سنة ٣٥٣هـ، انظر: طبقات الحفاظ (١/٣٧٩)، وسير أعلام النبلاء (١٦/١١٧)، والوافي بالوفيات (١٥١/١٥).

(٥) في جميع النسخ: الكسائي، وهو تصحيف، والصواب أنه الكتاني، انظر فتح الباري (١/١٥)، والكتاني هو: أبو القاسم حمزة بن محمد بن علي بن العباس المصري، كان حافظاً ثبتاً عابداً، توفي - رحمه الله - سنة ٣٥٧هـ، انظر طبقات الحفاظ (١/٣٧٨)، والنجوم الزاهرة (٤/٢٠)، والوافي بالوفيات (١٣/١٠٦).

(٦) الخطاب هو: الإمام العلامة أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، من نسل زيد ابن الخطاب، فقيه محدث، من مصنفاته: معالم السنن، وغريب الحديث، توفي - رحمه الله - سنة ٣٨٨هـ، انظر: وفيات الأعيان (٢/٢١٤)، والبداية والنهاية (١٥/٤٧٩، ٤٧٩/٢٤٤)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٢٣).

(٧) في (ج): معلومة، والصواب ما أثبت، انظر فتح الباري لإبن حجر (١/١٥).

ذكرها الدارقطني^(١) وابن مُندَه^(٢) وغيرهما عن جملة من الصحابة كما يأتي، وورد في معناه أحاديث كثيرة صحيحة؛ لا بخصوص لفظ حديث «إنما الأعمال» بل في مطلق النية كما سيأتي أيضاً انتهئ^(٣)، وليس هذا الحديث شاداً كما قيل، فقد اعترض على بعض علماء الحديث حيث قال: الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد^(٤) انفرد به ثقة أو غيره، فأورد عليه الإجماع على العمل بهذا الحديث وشبهه^(٥)، وأنه في أعلى مراتب الصحة، وأصل من أصول الدين، مع أن الشافعي رضي الله تعالى عنه حد الشاذ بكلام بديع فقال هو وأهل^٦ / الحجاز: {الشاذ هو أن يروي الثقة مخالفًا رواية الناس، لا أن يروي ما لا يروي الناس}^(٧). وهذا الحديث وشبهه ليس فيه مخالفة بل له شواهد تُصحّح معناه من

(١) الدارقطني هو: الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني البغدادي، قال عنه الخطيب: كان الدارقطني فريد عصره وقريع دهره ونسيج وحده وإمام وقته انتهى إليه علم الأثر ومعرفة العلل مع الصدق والثقة وصحة الإعتقاد والاضطلاع من علوم سوى الحديث منها القراءات ومنها المعرفة بمذاهب الفقهاء، من تصانيفه: السنن، والعلل، توفي - رحمه الله - سنة ٣٨٥ هـ، انظر: ووفيات الأعيان (٣/٢٩٧)، والبداية والنهاية (١٥/٤٥٩)، وسير أعلام النبلاء (٤٤٩/١٦).

(٢) ابن مُندَه هو: أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منه، الحافظ العالم المحدث ابن الحافظ الكبير أبي عبد الله الأصفهاني، كان ذا وقار وسمت حسن واتباع للسنة وفهم جيد، كثير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يخاف في الله لومة لائم، من تصانيفه: المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الناس للمعرفة واشتهر بالتذكرة، توفي - رحمه الله - سنة ٤٧٠ هـ، انظر: البداية والنهاية (١٦/٦٨)، وسير أعلام النبلاء (١٨/٣٤٩)، والتقييد لمعرفة السنن والمسانيد ص ٣٣٦، والرسالة المستطرفة ص ٣١.

(٣) انظر: فتح الباري (١٥/١) مع تقديم وتأخير يسير.

(٤) واحد: سقط من (ق).

(٥) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن هذا الحديث أنه لما تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق ... فصار مقطوعاً بصححته، انظر: مجموع الفتاوى (١٨/٤٩).

(٦) ذكر ذلك العيني في عمدة القاري (٤٨/١)، وانظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٧٦.

الكتاب والسنة، وقال **الخليلي**^(١): {إِنَّ الَّذِي عَلَيْهِ الْحُفَاظُ أَنَ الشَّاذُ مَا لَيْسَ لَهُ إِلَّا إِسْنَادٌ} واحد يشدّ به ثقة أو غيره فما كان عن غير ثقة فمردود وما كان عن ثقة تُوقف فيه ولا يُحتجّ به}^(٢)، وقال **الحاكم**^(٣): {أَنَّهُ مَا انْفَرَدَ بِهِ ثَقَةٌ وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ مُتَابِعٌ}^(٤). قال العيني: {مَا ذَكَرَاهُ يُشَكِّلُ بِمَا تَفَرَّدَ بِهِ الْعَدْلُ الضَّابطُ كَهُذَا الْحَدِيثِ إِنَّهُ لَا يَصْحُ إِلَّا فَرْدًا} وله متابع أيضاً كما يأتي ولا شكّ في صحته^(٥)، وقال الدارقطني: {رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مَالِكٌ وَخَتَلَ فِيْهِ فَرْوَاهُ} [٦] بن عبد العزيز بن أبي رَوَادَ^(٦) عن مالك

(١) **الخليلي** هو: القاضي الحافظ أبو يعلى الخليل بن عبدالله بن أحمد بن الخليل **القزويني**، مصنف كتاب الإرشاد في معرفة المحدثين، كان ثقة حافظاً عالماً بالرجال والعلل، توفي - رحمه الله - سنة ٤٤٦ هـ، انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٧/٦٦٦)، وتذكرة الحفاظ (٣/١١٢٣)، والوافي بالوفيات (١٣/٤٧).

(٢) ذكر ذلك العيني في عمدة القاري (٤٨/١)، وانظر: علوم الحديث لاب الصلاح ص ٧٦.

(٣) **الحاكم** هو: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوه الضبي **الطهاني** **النيسابوري**، صاحب المستدرك على الصحيحين، كان إماماً في الحديث حافظاً صدوقاً لكنه صحق في مستدركه أحاديث ساقطة، وقد اعتذر له بعضهم بأنه صنفه في آخر عمره وكان قد حصل له تغير وغفلة، وكان شيئاً إلا أنه لا يتعرض للشيخين، توفي - رحمه الله - سنة ٤٠٥ هـ، انظر: لسان الميزان (٥/٢٣٢)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١٩٣/١)، والمغني في الضعفاء (٢/٦٠٠).

(٤) انظر: عمدة القاري (٤٨/١)، وعلوم الحديث ص ٧٦.

(٥) انظر: عمدة القاري (٤٩/١).

(٦) في النسخ الثلاث: عبد الحميد، وهو تصحيف، والصواب أنه عبد المجيد، انظر: العلل للدارقطني (١/٤٨)، وعمدة القاري (١٩٣/٢).

(١) في (ز): داود، وهو تصحيف، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَادَ هو: أبو عبد الحميد **المرزوقي** المكي الأزدي مولى المهلب بن أبي صفرة، كان صدوقاً ينطئ، قال عنه أَحْمَدُ: ثَقَةٌ يَغْلُو فِي الإِرْجَاءِ، وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ لِيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِيْهِ الْحَمِيدِيُّ، تَوَفَّى - رَحْمَهُ اللَّهُ - سَنَةُ ٢٠٦ هـ، انظر: طبقات ابن سعد (٥/٥٠٠)، والتاريخ الكبير (٦/١١٢)، وتهذيب الكمال (١٨/٢٧١).

عن زيد بن أسلم^(١) عن عطاء بن يسار^(٢) [عن أبي سعيد الخدري ولم يتابع عليه]^(٣) وأمّا أصحاب مالك الحفاظ فرووه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقة بن وقار عن عمر وهو الصواب انتهى^(٤).

وقال ابن مندوه: {هذا الحديث رواه عن عمر غير علقة جماعة منهم ابنه عبد الله، ورواه عن علقة غير محمد بن إبراهيم التيمي جماعة منهم: نافع مولى ابن عمر، ورواه عن محمد جماعة غير يحيى بن سعيد منهم أخوه عبد ربّه بن سعيد، فحصلت المتابعة في جميع رواته انتهى}^(٥)، وقال الحافظ ابن حجر: {تواتر هذا الحديث عن يحيى بن سعيد فقد قال النووي في شرح مسلم^(٦): رواه عن يحيى بن سعيد أكثر من مائتي إنسان وقال الحافظ محمد بن علي بن [سعيد النقاش]^(٧) أنه رواه عن يحيى مائتان وخمسون نفساً}

(١) هو: أبوأسامة وقيل أبو عبد الله زيد بن أسلم العدواني القرشي، مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كان فقيهاً ثقلاً وكان يرسل، توفي -رحمه الله- سنة ١٣٦ هـ، انظر: تهذيب الكمال (١٢/١٠)، وتذكرة الحفاظ (١٣٢/١)، وطبقات الحفاظ ص ٦٠.

(٢) هو: أبو محمد عطاء بن يسار الملالي المدني مولى أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها، كان ثقلاً صاحب مواعظ وعبادة، توفي -رحمه الله- سنة ٩٤ هـ وقيل ١٠٣ هـ، انظر: الثقات (٥/١٩٩)، وتهذيب الكمال (٢٠/١٢٥)، وتذكرة الحفاظ (١/٩٠).

(٣) ما بين المعقوفين سقط من (ز).

(٤) انظر: العلل للدارقطني (٢/١٩٣).

(٥) انظر: عمدة القاري (٤٨/١)، والبدر المنير (٦٦٠/١)، ولم ينقل الشيخ المرحومي هذا القدر من كلام ابن منه نصاً وإنما اختصره.

(٦) شرح النووي على مسلم (١٣/٥٨).

(١) كذا في النسخ الثلاث وكذلك في الفتح، وهو مشكل، حيث لم أقف على ترجمة محمد بن علي بن سعيد النقاش، وإنما وقفت على ترجمة للحافظ: أبوبكر محمد بن علي بن الحسن النقاش المصري التنيسي - المتوفى سنة ٣٦٩ هـ، انظر: شذرات الذهب (٣/٧٠)، والنجوم الزاهرة (٤/١٣٧)، وطبقات الحفاظ

وسرد أسماءهم أبو القاسم بن منه فجاوز الثلاثمائة بأربعين، وروى أبو موسى المديني عن بعض مشايخه مذكرة عن الحافظ [أبي]^(١) إسماعيل الأننصاري الهروي قال: كتبته من حديث سبعمائة من أصحاب يحيى^(٢) – قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري^(٣) – وأنا أستبعد هذا فقد تبعت طرقه من الكتب / ١٤ / المشهورة والأجزاء المشورة منذ طلبت الحديث إلى وقتني هذا فـمـا قدرت على تكميل المائة^(٤)، قال في أماليه: {ويمكن تأويل كلام الهروي بأن يكون له عن كل نفس من أصحاب يحيى بن سعيد أكثر من طريق فلا تزيد العدة على من سمى ابن منه انتهى}^(٥) لكن في هذا التأويل نظر فإن السبعمائة من أصحاب يحيى نص في الأشخاص فتأمل، وقال أيضاً في فتح الباري: {هذا الحديث أخرجه الأئمة المشهورون إلا الموطا، ووهم من زعم أنه في الموطا مغتaraً} [بتخريج]^(٦) [الشيفين له والنسائي من طريق مالك]^(٧)، قال الجلال السيوطي ردًا عليه

= (١/٣٨٤)، إضافة إلى ما سبق فإن من أهل العلم من لم ينسب هذا الكلام للنقاش، وإنما لأبي سعيد محمد بن علي الحشاب، انظر: عمدة القاري (٤٩/١)، ونيل الأوطار (١٦٢/١)، وأبو سعيد الحشاب هو: محمد بن علي بن محمد النيسابوري المحدث الثقة، خادم أبي عبد الرحمن السلمي، توفي – رحمه الله – سنة ٤٥٦ هـ، انظر: شذرات الذهب (٣٠١/٣)، وسیر أعلام النبلاء (١٥٠/١٨).

(١) في النسخ الثلاث: (بن) وهو تصحيف، والصواب: أبو إسماعيل، وهو: عبد الله بن محمد بن علي الأننصاري الهروي، كان إماماً في التفسير، على حظ تام من معرفة العربية، والحديث، والتواريخت، والأنساب، توفي – رحمه الله – سنة ٤٨١ هـ، انظر: البداية والنهاية (١٦/١١٢)، وسیر أعلام النبلاء (١٨/٥٠٣)، وتذكرة الحفاظ (٣/١١٨٣).

(٢) في (ز): النخبة.

(٣) فتح الباري (١٥/١).

(٤) انظر: نظم المتناثر من الحديث المتواتر للكتاني ص ٢٥-٢٦.

(٥) في جميع النسخ: بترجمة، وهو تصحيف، والصواب: تخريج، انظر فتح الباري (١٥/١).

(٦) فتح الباري (١٥/١).

ما نصه: {قلت لم يتم [فإنه وإن لم يكن في الروايات الشهيرة للموطأ]^(١) فإنه في رواية محمد بن الحسن^(٢) أورده في آخر باب النوادر وقبل آخر الكتاب بثلاث ورقات}^(٣)، إلى آخر ما ذكره، وقال ابن الصلاح في علوم الحديث: {حديث «إنما الأعمال» ليس من المتواتر بسبيل وإنْ نقله عدد التواتر وزيادة لأن ذلك طرأ عليه في وسط إسناده ولم يوجد في أوائله}^(٤)، واعتُرِضَ عليه بأن أبي القاسم عبد الرحمن بن مند ذكر أنه رواه جماعة من الصحابة فبلغوا العشرين^(٥)، وأنكر عليه المِزّي^(٦) واستبعده وقال: {قد تبعتُ أحاديث في مطلق النية أحاديث الذين ذكرهم فوجدت أكثرها في مطلق النية لا بلفظ إنما الأعمال بالنيات انتهى}^(٧)، قال الحافظ السيوطي: {فقد ورد في مطلق النية من غير خصوص

(١) ما بين المعقوفين سقط من (ز).

(٢) وهذه الرواية للموطأ فيها أحاديث يسيرة يرويها محمد بن الحسن عن غير مالك، وأخرى زائدة على الروايات المشهورة للموطأ، وهناك عدة أحاديث ثابتة في سائر الروايات وهي ليست في هذه الرواية، انظر: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للكتاني ص ١٤، والظاهر أن الحافظ ابن حجر أنكر تخرير مالك لهذا الحديث لعدم وقوفه على هذه الرواية والله أعلم.

(٣) متهى الآمال في شرح حديث إنما الأعمال للسيوطى ص ٢، ٣.

(٤) علوم الحديث ص ٢٦٨.

(٥) المنقول عن التذكرة لابن منده هو أنه سرد أسماء الصحابة الذين رووا الحديث بلغ عددهم ثمانية عشر، انظر: نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص ٢٦، والتقييد والإيضاح (١/٧٨١).

(٦) المِزّي هو: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف بن علي بن عبد الملك بن أبي الزهر القضايعي ثم الكلبي الشافعي، الإمام العالم الحبر الحافظ محدث الشام ومصر، من تصانيفه: "تهذيب الكمال" و"تحفة الأشراف"، توفي -رحمه الله- سنة ٧٤٢ هـ، انظر: البداية والنهاية (١٨/٤٢٧)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/٧٤)، والوافي بالوفيات (٢٩/١٠٦).

(٧) الذي يظهر أن الشيخ المرحومي - رحمه الله - وهم هنا فنسب الكلام للمزّي وهو للحافظ العراقي، انظر: التقييد والإيضاح (١/٤٦٢)، ومتهى الآمال ص ٥.

هذا اللفظ أحاديث كثيرة جداً تزيد على عدد التواتر، فروي البهقي^(١) في سننه عن أنس « لا عمل لمن لا نية له »^(٢)، وروي في الشعب عن أنس، والطبراني^(٣) في الكبير من حديث سهل بن سعد والنواس بن سمعان^(٤)، والديلمي^(٥) في مسند الفردوس من حديث أبي موسى الأشعري « نية المؤمن خيرٌ من عمله »^(٦)، وروي ابن ماجه من

(١) البهقي هو: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله الخراساني، واحد زمانه في الإتقان والحفظ والفقه والتصنيف، كان فقيهاً محدثاً أصولياً، قانعاً من الدنيا بالقليل، قال إمام الحرمين في حقه: ما من شافعي المذهب إلا وللشافعي عليه منه، إلا أحمد البهقي، فإن له على الشافعي منه، من تصانيفه: السنن، ودلائل النبوة، وشعب الإيمان، توفي رحمه الله سنة ٤٥٨ هـ، انظر: وفيات الأعيان (١/٧٥)، والبداية والنهاية (٩/١٦)، وسير أعلام النبلاء (١٨/١٦٣).

(٢) انظر: السنن الكبرى للبهقي (١/٤١)، وقد ضعفه الحافظ ابن الملقن والعيني وابن حجر، انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢/١٣٥)، وعمدة القاري (١/٥١)، وتلخيص الحبير (١/٢٣٤).

(٣) الطبراني هو: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللكمي، الحافظ الكبير صاحب المعجم الثلاثة: الكبير، والأوسط، والصغرى، سمع من ألف شيخ، وكانت وفاته - رحمه الله - سنة ٣٦٠ هـ، انظر: تاريخ دمشق (٢٢/١٦٣)، والبداية والنهاية (١٥/٣٣١)، والتقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ص ٢٨٣.

(٤) هو: النواس بن سمعان بن خالد الكلبي الأنباري، له ولأبيه سمعان صحبة، تزوج النبي صلى الله عليه وسلم عمته فلما دخلت عليه تعودت منه فتركها صلى الله عليه وسلم، انظر: الاستيعاب (٤/١٥٣٤)، وتهذيب الكمال (٣٠/٣٧)، والإصابة (٦/٤٧٨).

(٥) الديلمي هو: أبو منصور شهردار بن شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمداني، يتصل نسبه بالضحاك بن فiroz الديلمي الصحابي، كان محدثاً عارفاً بالأدب ظريفاً، توفي - رحمه الله - سنة ٥٥٨ هـ، انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٧/١١٠)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١/٣١٧)، والتقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ص ٢٩٧، والرسالة المستطرفة ص ٧٥.

(٦) انظر: شعب الإيمان للبهقي (٥/٣٤٣ - ٦٨٦٠ / رقم ٦٨٥٩) بلفظ « نية المؤمن أبلغ من عمله »، ومعجم الطبراني الكبير (٦/١٨٥ / رقم ٥٩٤٢)، ومسند الفردوس للديلمي (٤/٢٨٦) =

حديث جابر بن عبد الله وأبي هريرة وصفية، ومسلم من حديث عائشة وأم سلمة، والطبراني في الأوسط من حديث أم حبيبة^(١): «تُبَعِّثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»^(٢)، وروي الشیخان من حديث ابن عباس^(٣)، وأحمد من حديث رافع / ١٥ / بن خديج وزيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري، والطبراني من حديث غزية بن الحارث^(٤) «لا هجرة بعد الفتح ولكنْ جهاد ونية»^(٥)، وروي الأئمة الستة من حديث سعد بن أبي وقاص «إنك

= رقم ٦٨٤٣)، قال البيهقي: هذا إسناد ضعيف، وقال العراقي في تحرير أحاديث الإحياء (٢ / ١١٧١) رقم ٤٣٤٥): ضعيف، وقال ابن دحية: لا يصح، وقال السخاوي عن طرقه: {وهي وإن كانت ضعيفة فمجموعها يتقوى الحديث}، انظر: المقاصد الحسنة (١ / ٧٠١)، وكشف الخفاء (٢ / ٤٣٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٥٩٧٦) و (٥٩٧٧).

(١) أم حبيبة رضي الله عنها هي: أم المؤمنين رملة وقيل هند بنت أبي سفيان صخر بن حرب القرشية الأموية، تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهي ببلاد الحبشة مهاجرة، وأصدقها عنه النجاشي أربعيناء دينار، وسيقت إليه من هناك، توفيت في أيام أخيها معاوية رضي الله عنها، انظر: الاستيعاب (٤ / ١٨٤٣)، وتهذيب الكمال (٣٥ / ١٧٥)، والإصابة (٧ / ٦٥١).

(٢) انظر: سنن ابن ماجه (كتاب الفتنة / باب جيش البيداء / رقم ٤٠٦٤)، و(كتاب الرهد / باب النية / رقم ٤٢٢٩ - ٤٢٣٠)، وصحيح مسلم (كتاب الفتنة وأشراط الساعة / باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت / رقم ٧٢٤٤)، ومعجم الطبراني (٤ / ٢٢١ / رقم ٤٠٣٠)، وقد أخرج البخاري نحوه (كتاب البيوع / باب ما ذكر في الأسواق / رقم ٢١١٨).

(٣) روى مسلم الحديث عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) هو: غزية بن الحارث الأنصاري المازني المدني، له صحبة، سكن مصر، ويعد في أهل الحجاز، انظر: التاريخ الكبير (٧ / ١٠٩)، والاستيعاب (٣ / ١٢٥٣)، والإصابة (٥ / ٣٤٤).

(٥) انظر: صحيح البخاري (كتاب الجهاد والسير / باب فضل الجهاد والسير / رقم ٢٧٨٣)، وصحيف مسلم (كتاب الإمارة / باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير...) / رقم ٤٨٣١)، ومسند أحمد (٣ / ٢٢ / مسند أبو سعيد الخدري)، ومعجم الطبراني الكبير (١٨ / ٢٦٢ / رقم ٦٥٦).

لَنْ تُنْفِقْ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا أَجْرَتَ فِيهَا»^(١)، وَرَوَى أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ «رَبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَيْنِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِنَيْتِهِ»^(٢)، وَرَوَى ابْنُ ماجِه مِنْ حَدِيثِ مَعاوِيَةَ «إِنَّ الْأَعْمَالَ كَالْوَعَاءِ إِذَا طَابَ أَسْفُلُهُ طَابَ أَعْلَاهُ»^(٣)، وَرَوَى النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِيتِ «مِنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ لَا يَنْوِي إِلَّا عِقَالًا فَلَهُ مَا تَوَيْ»^(٤)، وَرَوَى الْأَرْبَعَةَ مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْواحِدِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّاتِ...»^(٥)

(١) انظر: صحيح البخاري (كتاب الإيمان / باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسنة... / رقم ٥٦)، وصحيح مسلم (كتاب الوصية / باب الوصية بالثلث / رقم ٤٢٠٩)، وسنن أبي داود (كتاب الوصايا / باب ما جاء فيها يجوز للموصي في ماله / رقم ٢٨٦٤)، وجامع الترمذى (كتاب الوصايا... / باب ما جاء في الوصية بالثلث / رقم ٢١١٦)، وسنن النسائي الكبرى (كتاب الكبرى... / رقم ٩١٨٦)، وأما رواية ابن ماجه فقد تضمنت صدر الحديث خالية من القطعة المذكورة أعلاه (إنك لن تنفق نفقة...)، انظر: سنن ابن ماجه (كتاب الوصايا / باب الوصية بالثلث / رقم ٢٧٠٨).

(٢) انظر: مسنون أحمد (١/٣٩٧) / مسنون عبد الله بن مسعود، قال الهيثمي: فيه ابن هبيرة وحديثه حسن وفيه ضعف، والظاهر أنه مرسل ورجله ثقات، انظر: مجمع الزوائد (٥/٣٠٢)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: {إسناده ضعيف لإرساله}، انظر: كلام المحقق في حاشية التقيد والإيضاح (١/٧٨٣).

(٣) انظر: سنن ابن ماجه (كتاب الزهد / باب التوقي على العمل / رقم ٤١٩٩)، قال البوصيري: {هذا إسناد فيه مقال}، انظر: مصباح الزجاجة (٤/٢٣٥)، وقال المناوي: فيه الوليد بن مسلم ثقة مدلس، وعبد الرحمن بن يزيد أورده الذهبى فى الضعفاء، قال: ضعفه أحمد، وقال البخارى: منكر الحديث، انظر: فيض القدير (٢/٧٠٨).

(٤) انظر: سنن النسائي (كتاب الجهاد / باب من غزا في سبيل الله ولم ينبو من غزاته إلا عقالاً / رقم ٣١٤٠)، وقد ذكر ابن القطان الفاسى أن في إسناده من لا يعرف حاله، انظر: بيان الوهم والإيمان في كتاب الأحكام (٤/٣٣٩)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، انظر: المستدرك (٢/١٢٠ / رقم ٢٥٢٢)، وحسن إسناده محمد بن عبد الواحد المقدسي، انظر: الأحاديث المختارة (٨/٣٥٦-٣٥٨).

(٥) انظر: سنن أبي داود (كتاب الجهاد / باب في الرمي / رقم ٢٥١٣)، وسنن الترمذى (كتاب فضائل =

فذكره وفيه «وصانعه يحتسب في صنعيه الأجرا»، وروى النسائي من حديث أبي ذر وأبي الدرداء «من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلّي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى»^(١)، وروى الطبراني من حديث صهيب «أيّما رجل تزوج امرأة فنوى أن لا يعطيها من صداقها شيئاً مات يوم يموت وهو زان وأيّما رجل اشتري من رجل بيعاً فنوى أن لا يعطيه من ثمنه شيئاً مات يوم يموت وهو خائن»^(٢)، وروى الطبراني من حديث أبي أمامة «[من ادآن ديناً وهو ينوي أن يؤديه أداه الله عنه يوم القيمة و]»^(٣) من ادآن ديناً وهو ينوي أن لا يؤديه لقي الله سارقاً»^(٤)، إلى غير ذلك من الأحاديث الواردة

= الجهاد / باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله / رقم ١٦٣٧)، وسنن النسائي (كتاب الخيل والسبق والرمي / باب تأديب الرجل فرسه / رقم ٣٦٠٨)، وسنن ابن ماجه (كتاب الجهاد / باب الرمي في سبيل الله / رقم ٢٨١١)، قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، انظر: المستدرك (٢٤٦٧ / ١٠٤ / ٢)، وضعفه الألبانى في ضعيف سنن أبي داود ص ٢٤٦ رقم (٥٤٠).

(١) انظر: سنن النسائي (كتاب قيام الليل وتطوع النهار / باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام / رقم ١٧٨٨)، وأخرجه ابن ماجه (كتاب إقامة الصلوات / باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل / رقم ١٣٤٤)، قال الحاكم: {هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنها عللاته بتوفيق روي عن زائدة}، انظر: المستدرك (٤٥٥ / ١١٧٠)، وصحح إسناده الحافظ العراقي، انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٣٢٥-٣٢٦).

(٢) انظر: معجم الطبراني الكبير (٨ / ٣٥ / رقم ٧٣٠٢)، وفي سنته عمرو بن دينار البصري الأعور قال عنه الهيثمي أنه متوك، انظر: مجمع الزوائد (٤ / ١٣١).

(٣) ما بين المعمدتين سقط من: (ز).

(٤) لم أجده بهذا اللفظ، وقد روى الطبراني من طريق أبي أمامة حدثاً تضمن الشطر الأول فقط، انظر: المعجم الكبير (٨ / ٢٤٣ / رقم ٧٩٤٩)، وأخرجه نحوه: ابن ماجه في كتاب الصدقات (باب من ادآن ديناً وهو ينوي قضاءه / رقم ٢٤٠٨)، وابن حبان في صحيحه (١١ / ٤٢٠ / رقم ٥٠٤١)، وصحح الألبانى لغطأً قريباً منه من طريق ميمونة، انظر: صحيح الجامع الصغير (٥ / ٢٣٣ / رقم ٥٨٦٢)، وأما

=

في مطلق النية^(١)، وقال العراقي في شرح التقريب: {أطلق بعضهم على هذا الحديث اسم التواتر، وبعضهم اسم الشُّهْرة، وليس كذلك وإنما هو فَرْد، ومن أطلق ذلك فمحمول على أنه أراد أن التواتر والاشتهر في آخر السند من عند يحيى بن سعيد، قال النووي هو حديث مشهور بالنسبة إلى آخره غريب بالنسبة إلى أوله – قال – وليس متواتراً لفقد شرط التواتر في أوله. انتهى}^(٢)، أي فإنه يُشترط أن يكون في سائر طبقاته، وقال الحافظ السيوطي مُجِيئاً عن من أطلق التواتر: {قد قسم أهل الأصول المتواتر إلى قسمين: لفظي / ١٦ / وهو ما تواتر لفظه، ومعنوي وهو أن ينقل جماعة يستحيل تواظؤهم على الكذب قضايا مختلفة تشتراك في أمر متواتر هو ذلك القدر المشترك، كما إذا نقل رجل عن حاتم مثلاً أنه أعطى جملًا، وآخر أنه أعطى فرساً، وآخر أنه أعطى ديناراً، وهلْم جرّاً... فيتواتر القدر المشترك بين أخبارهم وهو سخاؤه، قال في المحسول: لأن هذه الجُزئيات اشتربت في كُلّ واحد وراوي الجُزئي راوي الكُلّي فيصير الكلي وهو السخاء^(٣) متواتراً بالتضمين}^(٤)، – قلت^(٥) – وحديث النية من هذا القبيل، فإنه قد وردت أخبار كثيرة في اعتبار النية، والاعتماد في الأعمال عليها كما ترى، فصار متواتراً بهذا الاعتبار وإن لم يتواتر لفظه، فصح قول من جنح إلى تواتره،

= الشطر الثاني فأخرج الطبراني من طريق صهيب لفظاً قريباً منه، انظر: المعجم الكبير (٨ / ٣٤) / رقم ٧٣٠١، كما أخرج نحوه ابن ماجه (باب من ادآن ديناً لم ينو قضاءه / رقم ٢٤١٠)، وحسن البوصيري إسناده، انظر: مصباح الزجاجة (٣ / ٦٤).

(١) منتهي الآمال في شرح حديث إنما الأعمال للسيوطى ص ٦، ٧.

(٢) طرح التشريب في شرح التقريب (٢ / ٥).

(٣) في (ز): السخي.

(٤) المحسول للرازي (٤ / ٣٨٣)، وانظر: شرح الكوكب المنير (٢ / ٣٣٢-٣٣٣)، وتيسير التحرير (٣٦ / ٣).

(٥) لازال الكلام للسيوطى.

وكذا أحاديث الحوض، ومسح الخفّ، ورفع اليدين، وكثير من الأحاديث التي وصفها الحفاظ بالتواتر؛ إنما هي متواترة تواتراً معنويًا، فإنها أخبار تضمنت ذكر ذلك للفظيا.

انتهٰيٰ^(١).

وأما بيان سبب ذكره وإيراده فقد قال الجلال السيوطي: {من أنواع علوم سبب ورود الحديث معرفة أسبابه، وقد ألف في ذلك بعضهم^(٢) كما ألفَ في أسباب نزول القرآن، وهذا حديث واقع على سبب وهو أنَّ رجلاً هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة وإنما هاجر ليتزوج امرأة تسمى أم قيسٍ فسُمي مهاجر أم قيس ولهذا خُصَّ في الحديث ذكر المرأة دونسائر ما يُنوي به الهجرة من أفراد الأعراض الدنيوية^(٣)، وروى الزبير بن بكار^(٤) في أخبار المدينة «أن النبي صلَّى الله عليه وسلم لما قدم المدينة

(١) متنهٰ الآمال في شرح حديث إنما الأُعمال ص ٧.

(٢) كتاب البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، لابن حمزة الحسيني الحنفي الدمشقي، وغيره...

(٣) لم يثبت أن قصة مهاجر أم قيس هي سبب ورود حديث «إنما الأُعمال بالنيات...»، قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم ص ٣٢ مانصه: {وقد اشتهر أن قصة مهاجر أم قيس هي كانت سبب قول النبي صلَّى الله عليه وسلم «من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها» وذكر ذلك كثير من المتأخرین في كتبهم ولم نر لذلك أصلًا بإسناد يصح والله أعلم}، وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٤ - ١٣) حيث قال بعد أن ساق قصة مهاجر أم قيس بإسنادها: {وهذا إسناد صحيح على شرط الشیخین لكن ليس فيه أن حديث الأُعمال سيق بسبب ذلك ولم أر في شيء من الطرق ما يقتضي التصریح بذلك}، وقد ذكر الإمام السیوطی في متنهٰ الآمال ص ١٠ وقوفه - في بعض الطرق - على التصریح بكونه صلَّى الله عليه وسلم خطب بحديث إنما الأُعمال لما قدم المدينة، وقال: عجبت للحافظ ابن حجر كيف لم يستحضره! ثم ساق حديث الزبیر بن بکار الآتي، والذي يظهر أن مراد الحافظ ابن حجر والحافظ ابن رجب هو عدم وقوفهم على إسناد صحيح، وليس عدم ورود الحديث والله أعلم.

(٤) الزبیر بن بکار هو: أبو عبد الله الزبیر بن بکار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبیر بن العوّام القرشی الأُسدي المدّنی، كان علامة نسابة أخباریاً، ولي قضاء مکة، من تصانیفه: أنساب قریش

=

وَعِكَ فيها أَصْحَابَهُ وَقَدِمَ رَجُلٌ فَتَزَوَّجَ امْرَأَةً كَانَتْ مَهَاجِرَةً فِي جَلْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: يَا أَئِمَّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْنِّيَةِ – ثَلَاثَةً – فَمَنْ كَانَ هَجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَ هَجَرَتْهُ فِي دُنْيَا يَطْلُبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَخْطُبُهَا إِنَّمَا هَجَرَتْهُ إِلَى / ١٧ / مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدِيهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ انْقُلْ عَنَّا الْوَبَاءِ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ أَتَيْتَ هَذِهِ الْلَّيْلَةَ بِالْحَمْمَى فَإِذَا بِعَجُوزٍ سُودَاءَ مُلْبَبَةً فِي يَدِيِّ الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ هَذِهِ الْحَمْمَى فِيمَا تَرَى فِيهَا فَقَلَّتْ: اجْعَلُوهَا بَخْمًّا ^(١)، فَهَذِهِ الطَّرِيقُ صَرَّحَ فِيهَا بِذَكْرِ سُبُّ الْحَدِيثِ وَبِكُونِهِ خَطْبَ بَهِ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَاسْتَفَدَنَا مِنْهُ تَارِيَخُ الْحَدِيثِ وَهُوَ أَحَدُ عِلْمَ الْحَدِيثِ فَنَّ الْحَدِيثَ. انتهى ^(٢).

فَقَوْلُهُ فِيهِ: مُلْبَبَةً، بِمِيمِ مُضْمُوْمَةٍ، وَلَامِ مُفْتَوَّحَةٍ، وَمُوحَدَتِينَ مُفْتَوَّحَتِينَ أَوْ لَا هُمْ مُشَدَّدَةٌ، قَالَ فِي السِّيرَةِ الشَّامِيَّةِ ^(٣): {يَقَالُ: لَبَّيْتُهُ بِالْتَّشْدِيدِ إِذَا جَمَعْتُ ثِيَابَهُ عَنْدَ نَحْرِهِ ثُمَّ جَرَرْتُهُ. انتهى ^(٤)} ^(١).

= وَأَخْبَارُهَا، تَوْفَى – رَحْمَهُ اللَّهُ – سَنَةُ ٢٥٦ هـ، اَنْظُرْ: مَعْجمُ الْأَدْبَاءِ (٣/٣٤٨)، وَمَرَأَةُ الْجَنَانَ (٢/١٦٧)، وَالْعِبْرُ فِي خَبْرِ مِنْ غَيْرِ (٢/١٨).

(١) أَخْرَجَهُ: الْمُتَقَىُّ الْمَهْدِيُّ فِي كِتَابِ الْعِمَالِ (٣/٣١٩ / رَقْمٌ ٨٧٨٣) وَذُكِرَ بِأَنَّهُ عَنْدَ هَنَادِيِّ الْزَّهْدِ، وَلَمْ أَعْثِرْ عَلَيْهِ بِهَذَا الْلَّفْظِ هَنَاكَ، وَذُكِرَ السِّيَوْطِيُّ فِي الْخَصَائِصِ الْكَبْرِيِّ (١/٣٢٠)، وَعَزَّاهُ لِلزَّبِيرِ بْنِ بَكَارٍ فِي أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ، وَفِي إِسْنَادِهِ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ وَهُوَ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ، قَالَ: الدُّورِيُّ عَنْ يَحِيَّ بْنِ مُعِينٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ وَقَالَ الْبَخَارِيُّ عَنْهُ مَنَاكِيرٍ، وَقَالَ الْأَجْرِيُّ عَنْ أَبِي دَاؤِدَ كَانَ أَحَدُ يَضْعُفُهُ وَقَالَ أَبُو دَاؤِدَ أَيْضًا لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ مُنْكِرُ الْحَدِيثِ وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، اَنْظُرْ: تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (١٠/٣٢٨)، وَقَدْ نَقَلَ آنَفًا كَلَامَ الْحَافِظِ أَبْنَ حَسْنَةِ وَالْحَافِظِ أَبْنَ رَجَبٍ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي أَنَّهُ لَمْ يَصْحِ إِسْنَادٌ فِي أَنَّ قَصَّةَ مَهَاجِرَةِ أَمْ قَيسٍ هِيَ السَّبِيلُ فِي وَرُودِ حَدِيثِ الْأَعْمَالِ بِالْنِّيَاتِ.

(٢) مُنْتَهِيُّ الْآمَالِ ص١٠.

(٣) اسْمُ الْكِتَابِ: سُبُلُ الْهُدَىٰ وَالرِّشَادِ فِي سِيرَةِ خَيْرِ الْعِبَادِ وَذُكْرِ فَضَائِلِهِ وَأَعْلَامِ نُوبَتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْوَالِهِ فِي الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ لِلْمُحَدِّثِ شَمْسِ الدِّينِ الشَّامِيِّ، اَنْظُرْ: كَشْفُ الظُّنُونِ (٢/٩٧٨)، وَفَهْرَسُ الْفَهَارِسِ لِلْكَتَابِيِّ (٢/١٠٦٢).

(٤) سُبُلُ الْهُدَىٰ وَالرِّشَادِ (٣/٣٠٢)، وَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ الْعَبَارَةُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (١/٧٣٣).

وقوله أيضاً بُخْمٌ، هو: {بخاء معجمة مضمومة، فميم مشددة، غدير على نحو ثلاثة أميال من الجُحْفة يُسرّة الطريق. انتهى الشامي^(١) أيضاً}^(٢). واسم أم قيس هذه: قَيْلَة^(٣) بقاف مفتوحة ثم تحتية ساكنة كما قاله: ابن دحية^(٤) – لا أم قيس الأسدية^(٥) – قال الحافظ العراقي وابن حجر: ولم نقف على اسم مهاجرها^(٦).

تنبيه^(٧): قوله على المنبر هو بكسر الميم مشتق من النبر، وهو الارتفاع^(٨)، قال ما يتعلق بـ(المنبر) أبو البقاء الأحمدي: فإن قلت هذا الوزن من أوزان الآلة، وقد عُلِمَ أنها ثلاثة، مفعَل كمحْلَب، ومفعَال كمفَتاح، ومفعَلة كمكْسَحة، وكان القياس فتح الميم لأنَّه موضع الظهور والارتفاع، قلت: قال شارحه العيني: {هذا ونحوه من الأسماء الموضوعة على

(١) الشامي هو: محدث الديار المصرية شمس الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الشامي الصالحي، الدمشقي نزيل البرقوقة بمصر، من أجل تلاميذ السيوطي، من تصانيفه: السيرة الشامية، توفي رحمه الله سنة ٩٤٢ هـ، انظر: كشف الظنون (٩٧٨ / ٢) وفهرس الفهارس (١٠٦٢ / ٢).

(٢) سبل الهدى والرشاد (٣٠٢ / ٣)، وانظر: معجم البلدان (٣٨٩ / ٢).

(٣) انظر: طرح الشريب (٢٣ / ٢)، وقد ذكرها الحافظ ابن حجر في الإصابة (٨ / ٢٨١)، ثم أشار إلى احتمال أنها هذلية في الترجمة التي تليها، انظر: الإصابة (٨ / ٢٨٢).

(٤) ابن دحية هو: أبو الخطاب عمر بن الحسن بن علي المغربي السبتي، متهم في نقله، مع أنه كان من أواعية العلم، وكان بصيراً بالحديث، ولغته ورجاله ومعانيه، قال الحافظ الضياء: لم يعجبني حاله، كان كثير الوقوعة في الأئمة، ثم ذكر أنه قرأ له أشياء تُجْرِحه وتصعّفه، توفي – رحمه الله – سنة ٦٣٣ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٣ / ٤٤٨)، والبداية والنهاية (١٧ / ٢٢٣)، وسير أعلام النبلاء (٢٢ / ٣٨٩).

(٥) أم قيس الأسدية هي: أخت عكاشه بن محسن، ويقال إن اسمها: أمية، أسلمت قديماً بمكة، وبأيوب وهاجرت، دعا لها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بطول العُمر فَعَمِّرَتْ، انظر: الإصابة (٨ / ٢٨٠)، والكافش (٢ / ٥٢٧)، وتهذيب الكمال (٣٥ / ٣٨٠).

(٦) انظر: طرح الشريب (٢٣ / ٢)، وفتح الباري (١ / ٢٣).

(٧) وهو التنبيه الثاني.

(٨) جاء في لسان العرب (٥ / ١٨٩): النبر عند العرب ارتفاع الصوت، يقال: نبر الرجل نبرة إذا تكلم بكلمة فيها علو.

هذه الصيغة وليست على القياس }^(١)، وقال الكِرْمَانِي^(٢): { وهو بلفظ الآلة، لأنَّه آلة الارتفاع }^(٣)، قال العيني: { وفيه نظر؛ لأنَّ الآلة ما يعالج بها الفاعل المفعول، كالمفتاح ونحوه، والمنبر ليس كذلك، وإنَّما هو موضع العلوّ والارتفاع، والصحيح ما ذكرناه. انتهى }^(٤)، قال بعض العلماء: { ما ذكره الكِرْمَانِي ظاهر؛ لأنَّ المنبر آلة يُعالج بها الخطيب المخطوبين باعتبار علوّه لإسماعهم؛ لأنَّ الآلة ما ينشأ عنها أثر فعل الصانع في الصنعة، والمنبر /١٨/ ينشأ عنه باعتبار العلوّ أثر إسماع الخطيب السامعين. انتهى }^(٥). فإن قيل: إنَّما اتَّخذ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المنبر سنة سبع أو ثمان من الهجرة، فالجواب: أنَّ المراد بالمنبر الذي خطب عليه شيء كان يخطب عليه لا المنبر المعروف.

تنبيه آخر^(٦): استفید من خطبة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يُستحب للإمام ما يستفاد من الأعظم الخطبة عند الأمور المهمة^(٧)، وتعليم الحكم المهم^(٨) لأنَّه أبلغ في الاستهار، الحديث الخطبة بهذا ونظير ذلك خطبة عمر بالجایة^(٩)، وخطبته لما قدِّم من الحج قُرب وفاته^(١٠)، وفيه دليل الشافعية لابن قاضي شهبة (١٨٠/٣).

(١) عمدة القاري (١/٥٢).

(٢) الكِرْمَانِي هو: شمس الدين محمد بن يوسف بن علي الكِرْمَانِي ثم البغدادي الشافعي، أصله من كرمان، كان ملازماً للعلم، قانعاً باليسير، من تصانيفه: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، توفي - رحمه الله - سنة ٧٨٦هـ، انظر: البدر الطالع (٢/٢٩٢)، وهدية العارفين (٦/١٧٢)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/١٨٠).

(٣) الكواكب الدراري (١/١٧).

(٤) عمدة القاري (١/٥٣).

(٥) لم يتبيَّن لي من قال هذا القول، ويحتمل أن يكون الكلام لأبي البقاء الأحمدِي والله أعلم.

(٦) وهو التنبيه الثالث.

(٧) في (ز): المحكمة.

(٨) في (ز): المحكم.

(٩) انظر: تاريخ دمشق (٢/١٦٩)، والجایة: قرية من أعمال دمشق من ناحية الجولان شمال حوران، انظر: معجم البلدان (٢/٩١).

(١٠) المقصود بذلك هو النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد أخرج هذه القصة البخاري (كتاب الصلاة / باب

أيضاً على أن الثقة إذا كان في مجلس جماعة، ثم ذكر عن ذلك المجلس شيئاً لا يمكن غفلتهم عنه، ولم يذكره غيره، أن ذلك لا يقدح في صدقه، خلافاً لمن أعمل ذلك، فإن علّقمة ذكر أن عمر خطب به على المنبر كما في رواية البخاري^(١)، ثم لم يصح من جهة أحد عنه غير [علّقمة، وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم خطب به ثم لم يصح من جهة أحد عنه غير]^(٢) عمر - رضي الله تعالى عنه - قاله الجلال الحافظ السيوطي^(٣). قال: {وظهر لي في مناسبة الخطبة به أول قドومه المدينة أن الأحكام وغالب العبادات إنما شرعت بعد الهجرة وكلها متوقفة على النية؛ و محلها أول كل عمل فبدأ صلى الله عليه وسلم ببيان النية للإشارة إلى وجوب تقديمها على كل عمل من الأعمال وأنها أول الأركان انتهى}^(٤). وصرح المناوي في أول شرح الأربعين: بأنه خطب به كذلك بقية الخلفاء الأربع انتهى.

تنبيه آخر^(٥): في الحديث براعة الاستهلال، فإنه لما سبق بسبب من هاجر ليتزوج امرأة؛ قدم على ذكر الهجرة ذكر النية، واستفتح الحديث بما يناسب المقصود ويشمله وغيره، وعلم من خطبة النبي صلى الله عليه وسلم به أنه قطعة من الخطبة وليس بتمام الحديث، وعلم أنه لا بأس للخطيب بالإتيان في الخطبة بشيء من الأحاديث، وعلم من قوله يا أيها الناس في صدر الخطبة طلب اتباعه صلى الله عليه وسلم في ذلك، وفيها من الفوائد التنبيه على العموم / ١٩ / فيما يذكر، وأنه لا يخص أحداً دون أحد، وذلك أدعى إلى قبول الوعظ انتهى.

= الخوخة والمر في المسجد / رقم ٤٦٧)، وانظر: البداية والنهاية (٤٢/٨).

(١) ورد لفظ: «خطب» في (كتاب الحيل / باب في ترك الحيل ... / رقم ٦٩٥٣)، وورد لفظ: «المنبر» في (كتاب بدء الولي / باب كيف كان بدء الولي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ... / رقم ١).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من: (ز).

(٣) منتهي الآمال ص ١٥ .

(٤) المصدر السابق ص ١٠ .

(٥) وهو التنبيه الرابع.

الفصل الأول

في الكلام على جملتي النية وبيان ما يتعلق بهما من الأحكام مع التنبيه على ما في بعض الكلمات من التصريف واللغات وما يناسب ذلك من الأبحاث والنكات

أما بيان معاني ذلك؛ فقوله: «إنما الأعمال بالنيات»، قال المَنْاوِي في شرح الأربعين: هل (إنما) تفيد الحصر؟ أي إنما هي مرتبطـة بها ارتباط الآثار الملكية بالأسرار الملكوتية، فإن عالم الملك تحت قهر عالم الملكوت وتسخيره، فلزم أن يكون لنيّات النفوس تأثير فيما تبasher أبدانها من الأعمال^(١)، قال العراقي والبرماوي^(٢) وأبو البقاء وغيرهم: {التركيب مفید للحصر- باتفاق المحققين، وإنما اختلف في وجه الحصر، فقيل: دلالة إنما عليه بالمنطق أو المفهوم، على الخلاف المعروف، وقيل: عموم المبدأ باللام وخصوص خبره^(٣)، أي كل الأعمال بالنيات فلو صَحَّ عمل بغير نية لم تصدق هذه الكلية. انتهى}^(٤)، وقال ابن حجر^(٥) في

(١) انظر نحو هذا الكلام في فيض القدير (٤٠ / ١).

(٢) البرماوي هو: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى البرماوي المصري الشافعـي، أصلـه من عـسقلـان، نـشـأ فـي طـلب الـعـلـم، وـعاـش فـقـيرـاً، أـخـذ عـن البـلـقـينـي وـابـن الـمـقـنـ وـالـعـراـقـي وـابـن جـمـاعـه وـغـيرـهـ، مـن تـصـانـيفـهـ: الـلـامـعـ الصـبـيـعـ فـي شـرـحـ الجـامـعـ الصـحـيـعـ للـبـخـارـيـ، تـوـفـيـ رـحـمـهـ اللهـ سـنـةـ ٨٣١ـ هـ، انـظـرـ: طـبـقـاتـ الشـافـعـيـ لـابـنـ قـاضـيـ شـهـبـةـ (٤ / ١٠١)، وـالـضـوءـ الـلـامـعـ (٧ / ٢٨٠)، وـهـدـيـةـ الـعـارـفـينـ (٦ / ١٨٦).

(٣) في (ز): غيره.

(٤) انظر: طـرـحـ الشـرـيـبـ (٢ / ٧ـ ٦ـ)، وـفـتـحـ الـبـارـيـ (١١ / ٦)، وـفـيـضـ القـدـيرـ (١ / ٤٠).

(٥) ابن حجر هو: شهـابـ الدـيـنـ أـبـوـ العـبـاسـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ حـجـرـ الـهـيـتمـيـ السـعـديـ الـأـنـصـارـيـ، ولـدـ فـيـ محلـةـ أـبـيـ الـهـيـتمـ بـمـصـرـ وـإـلـيـهـ نـسـبـتـهـ، وـكـانـ مـنـ أـعـظـمـ عـلـمـاءـ عـصـرـهـ، وـفـقـهـاءـ دـهـرـهـ، مـنـ تـصـانـيفـهـ: تـحـفـةـ الـمـحـاجـ لـشـرـحـ الـنـهـاجـ فـيـ فـقـهـ الشـافـعـيـ، وـشـرـحـ الـأـرـبـعـينـ لـلـنـوـوـيـ، تـوـفـيـ رـحـمـهـ اللهـ بـمـكـةـ سـنـةـ ٩٧٤ـ هـ، وـهـوـ غـيرـ نـورـ الدـيـنـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ الـهـيـتمـيـ صـاحـبـ مـجـمـعـ الزـوـائـدـ الـمـتـوفـيـ سـنـةـ ٨٠٧ـ هـ، وـغـيرـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ الـعـسـقلـانـيـ صـاحـبـ فـتـحـ الـبـارـيـ الـمـتـوفـيـ سـنـةـ ٨٥٢ـ هـ، انـظـرـ: الـنـورـ السـافـرـ (١ / ٢٥٨ـ)، وـأـبـجدـ الـعـلـمـ (٣ / ١٦٤ـ)، وـهـدـيـةـ الـعـارـفـينـ (٥ / ١٤٦ـ).

شرح الأربعين^(١): {إنما لتوبية الحكم الذي في حيزها^(٢) اتفاقاً، ومن ثم وجب أن يكون معلوماً للمخاطب - كما يأتي التنبيه عليه - أو متزلاً منزلته، ولإفاده الحصر - وضععاً على الأصح فيما عند جمهور الأصوليين^(٣)، خلافاً لجمهور النحوة^(٤)، وهو إثبات الحكم لما بعدها ونفيه عما عداه. انتهى}^(٥). قال أبو البقاء في شرح البخاري: {وهل نفيه عما عداه بمقتضى موضوع اللفظ أو هو من طريق المفهوم فيه بحث. انتهى}. قال الحافظ السيوطي تبعاً للحافظ ابن حجر^(٦): {ومن الأدلة على أنّ (إنما) للحصر استعمالها موضوع استعمال النفي والاستثناء كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَعْجَلُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: ١٦]، وقال: ﴿وَمَا تَجْزَؤُنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٣٩]، ﴿فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَغُ الْمُبِينُ﴾ [التغابن: ١٢]، وقال: ﴿مَاعَلَ الرَّسُولُ إِلَّا الْبَلَغُ﴾ [المائدة: ٩٩]، ومن شواهده قول الأعشى^(٧): -

ولست بالأكثر منهم حصى وإنما العزة للكاثر^(٨)

/ ٢٠ / يعني ما ثبتت العزة إلا من كان أكثر حصى. قال السُّبكي^(٩): ومن

(١) ويسمى: الفتح المبين بشرح الأربعين النووية.

(٢) كذا في (ز)، وفي (ق) و (ح): خبرها، والحيز يشمل الخبر على اعتبار أن من العوامل التي تدخل على المبدأ والخبر إن وأخواتها فتنصب الاسم وترفع الخبر فيكون الخبر داخلاً في حيز تأثيرها.

(٣) انظر: التلخيص للجويني (٢٠٣/٢)، وشرح الكوكب المنير (٥١٥/٣).

(٤) انظر: معنوي الليب (٣٣٩/١)، وشرح الكوكب المنير (٥١٦/٣).

(٥) الفتح المبين ص (١١/ش).

(٦) انظر: فتح الباري (١٦/١).

(٧) الأعشى هو: أبو بصير ميمون بن قيس بن جندل من بنى قيس بن ثعلبة، كان أعمى وكان يقال له صناجة العرب لكثرة ما تفنبن في شعره، وهو أحد الأربعة الذين وقع الاتفاق على أنهم أشعر العرب، أدرك مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ومدحه إلا أنه لم يرزق الإسلام، مات باليمامة، انظر: طبقات فحول الشعراء (٥٢/١)، والأغاني (٩/١٢٧)، ولباب الآداب ص (١٢٩).

(٨) انظر: الخصائص لابن جني (١٨٥/١)، والحكم والمحيط الأعظم (٤٢٠/٣).

(٩) انظر: رفع الحاجب (٤/١٥)، والسبكي هو: الإمام الحافظ الفقيه المجتهد القاضي تقي الدين أبو

[أقوى]^(١) أدلة الحصر قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تُولُّوا فَإِنَّمَا يَتَكَبَّرُ الْبَلَغُ﴾ [النحل: ٨٢]، إذ لو لم تكن للحصر كانت بمنزلة إنْ تولّوا فعليك البلاغ وهو صلٰ الله عليه وسلم عليه البلاغ تولّوا أم لا، وإنما ترتب على توليهم نفي غير البلاغ ما قد يُتوهّم؛ تسليةً له صلٰ الله عليه وسلم. انتهى^(٢).

قال الحافظ السيوطي: {ثم القول بأنها للحصر- هو رأي الأكثرين^(٣)، ونقله البُلْقِيني^(٤) عن جميع أهل الأصول من المذاهب الأربع إلا اليسير كالآمدي^(٥)، ووافق الآمدي في إنكاره أبو حيان^(٦) واشتد نكيره على من قال به^(٧)، وقال التقى السُّبْكِي: إن

= الحسن علي بن عبد الكافي بن ثام السبكي، سمع الحديث في شبيبه، ورحل إلى الشام وقرأ بنفسه وكتب وخرج، وله تصانيف كثيرة منتشرة، وكان كثير التلاوة، توفي - رحمه الله - سنة ٧٥٦ هـ، انظر: البداية والنهاية (١٨/٥٦٦)، وشذرات الذهب (٦/١٨٠)، وتذكرة الحفاظ (٤/١٤٩٠).

(١) في متنهِ الآمال: أوضح.

(٢) متنهِ الآمال ص ١٦ - ١٧.

(٣) يقول شيخ الإسلام: لفظة (إنما) للحصر عند جماهير العلماء وهذا ما يعرف بالاضطرار من لغة العرب. انظر شرح حديث إنما الأعمال بالنيات ص ٤٩، وانظر: اللمع للشيرازي ص ٦٧، والإبهاج للبيضاوي (٣٥٦/١).

(٤) البُلْقِيني هو: الإمام العلامة الحافظ الفقيه المجتهد سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نصیر الكناني الشافعي، انتهت إليه رياضة المذهب والإفتاء، توفي - رحمه الله - سنة ٨٠٥ هـ، انظر: الرد الوافر ص ١١٤، وإباء الغمر بأبناء العمر (٥/١٠٧)، وطبقات الحفاظ للسيوطى (١١/٥٤٢).

(٥) الآمدي هو: السَّيْفُ أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التغلبي المتكلم، كان حنبلياً ثم صار شافعياً أصولياً منطقياً جديلاً خلافياً، كان من الأذكياء، من تصانيفه: إحكام الأحكام في أصول الفقه، وقد نفي من دمشق لسوء اعتقاده، توفي - رحمه الله - سنة ٦٣١ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٣/٢٩٣)، والبداية والنهاية (١٧/٢١٤)، وسير أعلام النبلاء (٢٢/٣٦٤)..

(٦) أبو حيان هو: أثير الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الجياني ثم الغرناطي، الإمام الحافظ العلامة شيخ البلاد المصرية، فريد العصر وشيخ الزمان وإمام النجاة، صاحب البحر المحيط في تفسير القرآن العظيم، توفي - رحمه الله - سنة ٧٤٥ هـ، انظر: البداية والنهاية (١٨/٤٧٣)، ومعجم الذهبي ص ١٧٩، ومعرفة القراء الكبار (٢/٧٢٣).

(٧) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (١٩١/١).

المخالف في الحصر مستمر على الحاج ظاهر. انتهى^(١). وقال ابن عطية^(٢): {إنما لفظ لا تفارق المبالغة والتأكيد حيث وقع، وصلاح مع ذلك للحصر إن دخل في قصة ساعدت عليه}^(٣) فجعل وروده للحصر مجازاً يحتاج إلى قرينة، وكلام غيره على العكس من ذلك، ثم على قول الجمهور أنها مفيدة للحصر هل تفيده بالمنطق وهو مقتضى موضوع اللفظ أو بالمفهوم؟ فيه بحث يأتي بيانه؛ قال **التاج السبكي**^(٤) في رفع الحاجب: {الأكثرون على الأول، وقال بالثاني شرذمة قليلون}^(٥).

ولم يرجح أخوه^(٦) في **عروض الأفراح**^(١)، ولا **ابن الحاجب**^(٢) في

(١) **منتهى الآمال** ص ١٧ ، وانظر: **رفع الحاجب** (٤ / ١٤).

(٢) ابن عطية هو: القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية المخاربي الأندلسي، صاحب المحرر الوجيز في التفسير، كان فقيها عالماً بالتفسير والأحكام والحديث والفقه، والنحو والأدب واللغة، وكان غاية في الدهاء والذكاء، توفي - رحمه الله - سنة ٥٤١ هـ، انظر: **الوافي بالوفيات** (٤٠ / ١٨)، والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص ١٢٩ ، **وتاريخ الإسلام للذهبي** (٣٧ / ٧٣).

(٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢ / ٥٠٠).

(٤) **التاج السبكي** هو: القاضي تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، كان ماهراً بالحديث والفقه والأصول والعربية، له تصانيف كثيرة منها: طبقات الشافعية، و**رفع الحاجب** عن مختصر ابن الحاجب، حصل له بسبب القضاء محن ثبت فيها، وتوفي - رحمه الله - سنة ٧٧١ هـ، انظر: **الوافي بالوفيات** (١٩ / ٢١٠)، **ومعجم الذهبي** ص ١٠٨ ، **وهدية العارفين** (٥ / ٦٣٩).

(٥) **رفع الحاجب** (٤ / ١٤)، ومن قال بالمفهوم: ابن عقيل، والحلواني، انظر: **شرح الكوكب المنير** (٣ / ٥١٥).

(٦) هو: الشيخ بهاء الدين أبو حامد، أحمد بن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعى، الإمام الفقيه المفسر- المحدث الأصoli الأديب، توفي - رحمه الله - سنة ٧٧٣ هـ، انظر: **ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد** (١ / ٤٩٢)، **والبدر الطالع** (١ / ٨١)، **ومعجم الذهبي** ص ٢٨.

(١) انظر: **عروض الأفراح** (١ / ٤٠١)، وهذا الكتاب الذي صنفه بهاء الدين السبكي هو **شرح مزوج** وببساط لكتاب **تلخيص المفتاح** في المعاني والبيان للقردويني، انظر: **كشف الظنون** (١ / ٤٧٧).

(٢) **ابن الحاجب** هو: جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الدوييني المصري، الإمام

مختصره^(١) شيئاً من القولين، واستشكل بعضهم كونها للحصر- بأنها لو كانت له لاستوى إنما قام زيد مع ما قام إلا زيد، ولا تردد في أن الثاني أقوى من الأول، وأجيب بالمنع، فقد نص^(٢) أرباب البيان على أن طرق القصر متفاوتة في القوة، قال ابن حجر الهيثمي: { وإنما حَسْنَ هَلْ قَامَ عُمْرُو بَعْدَ إِنَّمَا قَامَ زَيْدٌ وَلَمْ يَكُنْ تَحْصِيلًا لِلْحَاصِلِ؛ لِأَنَّهَا قَدْ يُتَجَوَّزُ^(٣) بِهَا لِغَيْرِ الْحَصْرِ، وَتَرَاخِيهَا فِيهِ عَنْ مَا قَامَ إِلَّا زَيْدٌ لِأَنَّهُ قَدْرَ مُشَتَّرِكٍ فِيهِا، وَاحْتُصَنَ الثَّانِي بِزِيادةِ قُوَّةِ فِيهِ لِزِيادةِ حِروْفَهُ، نَظِيرُ سُوفَ وَالسِّينِ فِي التَّنْفِيسِ، وَلِأَنَّهُ فِيهِ لِفَظِي لِلتَّصْرِيحِ بـ(مَا) وـ(إِلَّا) جَمِيعاً بَيْنَ النَّفِيِّ وَالْإِثْبَاتِ بِالْمَطَابِقَةِ، وَفِي (إنما) مَعْنَوِيٍّ . انتهى^(٤).

قال الجلال السيوطي: { وَاخْتَلَفُوا فِي (إنما) هَذِهِ هَلْ هِي بِسِيَطَةٍ أَمْ مَرْكَبَةٍ؟ هَلْ (إنما) فَالْجَمِيعُ عَلَىٰ / ٢١ / الْأُولُ، وَقِيلَ إِنَّمَا مَرْكَبَةٌ مِنْ (إن) الْمُؤْكَدَةِ، وـ(مَا) الْمُؤْكَدَةِ، فَاجْتَمَعَ مَرْكَبَةٌ تَأْكِيدَانَ فَأَفَادَا الْحَصْرَ، قَالَهُ السَّكَاكِي^(٥)، قَالَ فِي عَرْوَسِ الْأَفْرَاحِ: { وَيَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ

= العلامة الفقيه المالكي، صاحب الجامع بين الأمهات في الفقه، كان من أذكياء العالم، رأساً في العربية وعلم النَّظر، توفي - رحمه الله - سنة ٦٤٦هـ، انظر: البداية والنهاية (١٧ / ٣٠٠)، وسير أعلام النبلاء (٢٣ / ٢٦٤)، والديباخ المذهب ص ١٨٩.

(١) انظر: متنه الآمال ص ١٧، واسم هذا الكتاب: مختصر المتنه الأصولي، وهو اختصار لكتابه المطول: متنه السول والأمل في علمي الأصل والجدل، انظر: كشف الظنون (٢ / ١٨٥٣).

(٢) في (ز): ضمن.

(٣) في (ح): (يجوز).

(٤) الفتح المبين ص (١١ / ش).

(٥) كذا في (ز)، وفي (ق): السكالي، وفي (ح): السبكي، والصواب ما تم إثباته، انظر: متنه الآمال ص ١٨، والإتقان في علوم القرآن (٢ / ٦٦)، والسكاككي هو: يوسف بن أبي بكر بن محمد الخوارزمي، إمام في العربية والمعاني والبيان والأدب والعروض والشعر، فقيه متقن في علوم شتى، من تصانيفه: كتاب مفتاح العلوم في النحو والأدب والاشتقاق والمعاني والبيان، توفي - رحمه الله - سنة ٦٢٦هـ،

=

اجتمع تأكيدين يفيد الحصر لكان قوله: إن زيداً لقائم يفيد الحصر، قال: {وقد يُجَاب
بأن مُراده: لا يجتمع حرف توكيـد متـوالـيـان إـلـا لـلـحـصـرـ، ثـمـ هـوـ مـنـوعـ؛ فـإـنـ التـأـكـيدـ الـلفـظـيـ
وـالـعـنـوـيـ كـلـ مـنـهـاـ مـاـ يـتـكـرـرـ وـلـاـ حـصـرـ...} ^(١)، ثـمـ لـاـ نـسـلـمـ أـنـ (ـمـاـ)ـ فـيـ إـنـهاـ مـؤـكـدةـ، وـقـيلـ
أـنـهاـ مـرـكـبةـ مـنـ (ـإـنـ)ـ لـلـإـثـبـاتـ وـ(ـمـاـ)ـ لـلـنـفـيـ وـذـلـكـ مـعـنـىـ الـحـصـرــ لـأـنـهـ إـثـبـاتـ وـنـفـيـ، وـرـدـّ
ذـلـكـ، وـقـالـ أـبـوـ حـيـانـ: مـنـ قـالـ (ـمـاـ)ـ هـنـاـ نـافـيـةـ؛ لـمـ يـشـمـ رـائـحةـ النـحـوـ، إـنـهاـ هـيـ كـافـةـ ^(٢)،
وـقـالـ الشـيـخـ تـاجـ الدـيـنـ اـبـنـ السـبـكـيـ فـيـ رـفـعـ الـحـاجـبـ: {ـالـأـمـرـانـ بـاطـلـانـ بـإـجـمـاعـ النـحـاـةـ، إـذـ
لـيـسـ (ـإـنـ)ـ لـلـإـثـبـاتـ، وـإـنـهاـ هـيـ لـتـأـكـيدـ الـكـلـامـ إـثـبـاتـاـ كـانـ أـوـ نـفـيـاـ، نـحـوـ: ﴿إـنـ اللهـ لـأـ
يـغـفـرـ أـنـ يـشـرـكـ بـهـ﴾ [ـالـنـسـاءـ: ٤٨ـ] وـلـيـسـ (ـمـاـ)ـ لـلـنـفـيـ، بـلـ كـافـةـ بـمـنـزـلـتـهـ فـيـ أـخـوـاتـهـ: لـيـتـاـ،
وـلـعـلـّـاـ، وـكـائـنـاـ، وـلـكـنـاـ – قـالـ: – وـقـدـ نـسـبـ الـقـرـافـيـ ^(٤)ـ الـقـولـ بـأـنـهـ نـافـيـةـ لـأـبـيـ عـلـيـ الـفـارـسـيـ
فـيـ كـتـابـ الشـيـراـزـيـاتـ ^(٥)ـ، [ـقـالـ السـيـوطـيـ: ^(٦)]ـ قـالـ بـعـضـ أـئـمـةـ النـحـوـ فـيـ زـمـانـاـ ^(١)ـ: وـلـمـ

= انظر: تاريخ الإسلام للذهبي (٤٥/٢٧٣)، وتأج الترجم في طبقات الحنفية ص ٣١٧، وهدية العارفين (٦/٥٥٣).

(١) عروس الأفراح (١/٤٠٣).

(٢) انظر: البحر المحيط (١/١٩١)، ومغني الليب ص ٤٠٥.

(٣) في (ح): ليت.

(٤) القرافي هو: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي المصري، الإمام العلامة، انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك، من تصانيفه: "الذخيرة"، توفي - رحمه الله - سنة ٦٨٤ هـ، انظر: الديجاج المذهب ص ٦٢، وحسن المحاضرة ص ١٠٢، وهدية العارفين (٥/٥).

(٥) أيضاً نسب هذا القول له الرازبي في المحصل (١/٥٣٥).

(٦) هذا وهم من الشيخ المرحومي رحمه الله، فالكلام لا زال للتأج السبكي وليس للسيوطي، انظر: رفع الحاجب (٤/١٧)، ومنتهى الآمال ص ١٨.

(١) القائل: ابن هشام النحوي، انظر: مغني الليب ص ٤٠٧، وابن هشام هو: العالم العلامة حجة العرب، جمال الدين عبد الله بن يوسف الانصاري الحنفي، صاحب قطر الندى وبل الصدى، وصاحب مغني

=

يقل ذلك الفارسي في الشيرازيات ولا في غيرها، ولا قاله نحوٌ غيره، وإنما قال الفارسي في الشيرازيات: إن العرب عاملوا (إنما) معاملة النفي و(إلا) في فصل الضمير كقول

الفرزدق^(١):

يُدافعُ عنَ أَهْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِيٍّ^(٢)

أَنَا الْذَّائِدُ الْحَامِيُّ الْذُّمَارَ وَإِنَّمَا

وَكَقُولَهُ:-

ما قَطْرُ الفارسَ إِلَّا أَنَا {٣} {٤}.

قد عَلِمْتُ سَلْمَى وَجَارَاتُهَا

تنبيه^(٥): قول ابن السُّبكي بل هي كافة بمتركتها في أخواتها^(٦)، أي فإنَّ (ما) الحرفية الزائدة تتصل بإيَّان، وأَيَّان، وكَأَنْ، ولَكَنْ، وَلَيْتْ، ولَعَلْ، فتقفها عن عمل النصب والرفع فيما دخلت عليه من الجمل الاسمية، وتهيئها للدخول على الجمل الفعلية، نحو:-

﴿ قُلْ إِنَّمَا يُوحَى إِلَيْكُمْ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَحْدَهُ ﴾ [الأنبياء: ١٠٨]، ﴿ كَانَمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ ﴾ [الأفال: ٦]، (... لَعَلَّمَا أَضَاءَتْ لَكَ النَّارُ الْحَمَارُ الْمُقَيَّداً) ^(٧)، (ولَكَنَّا أَسْعَى / ٢٢

= الليبي عن كتب الأغارب، توفي - رحمه الله - سنة ٧٦١هـ، انظر: المقصد الأرشد (٢/٦٦)، وأبجد العلوم للقنوجي (٣/٥٤)، وهدية العارفين (٥/٤٦٥).

(١) الفرزدق هو: الشاعر أبو فراس همام بن غالب بن صعصعة بن ناجية التميمي البصري توفي - رحمه الله - سنة ١١٠ هـ، انظر: لسان الميزان (٦/١٩٨)، وسير أعلام النبلاء (٤/٥٩٠)، والإصابة .(٣٩٤/٥)

(٢) انظر: معاهد التنصيص على شواهد التلخيص (١/٢٦٠)، والذمار: كل ما يلزم حفظه وحياطته وحمايته والدفع عنه، انظر: لسان العرب (٤/٣١٢).

(٣) انظر: الأغاني (١٥/٢٠٨)، ومعاهد التنصيص (١/٢٦١). قطر: من القطر، وهي الناحية، وطعن الفارس الفارس فقط إذا ألقاه على أحد قطريه، انظر: جمارة اللغة (٢/٧٥٨).

(٤) رفع الحاجب (٤/١٧)، ومتنه الآمال ص ١٨ - ١٩، وقد نقل الزركشي- ما قاله الفارسي في الشيرازيات وبين مراده، انظر: البحر المحيط (٢/٦٦-٦٩).

(٥) وهو التنبيه الخامس.

٦) انظر: الأصول في النحو (١/٢٣٢).

(١) البيت للفرزدق، وصدره: (أعد نظراً يا عبد قيس لعلمك)، انظر: الأغانى (٦٦/٨).

لجدٍ مؤثلاً^(١)، بخلاف: (ولكنَّ ما^(٢) يُقضى فَسُوفَ يَكُون)^(٣)، فإنها اسم موصول، وإنما أَهْمَلت هذه الأحرف لزوال اختصاصها بالجملة الاسمية، [إلا (ليت) فإنها تبقى على اختصاصها بالجملة الاسمية]^(٤) على الأصح، ويجوز إعماها وإهمالها، والأرجح الإعمال، بل قيل بوجوبه، وقد رُوي بها قول النابغة الْذِيْبَانِي^(٥):

قالْتْ أَلَا لَيْتَمَا هَذَا الْحَمَامُ لَنَا
إِلَى حَامِتِنَا أَوْ نِصْفَهُ فَقَدِ^(٦)

يُرْوَى برفع الحمام ونصبه، فالرفع على الإعمال، والنصب على الإعمال، وليس فيه رد على القائل بوجوب الإعمال، لأن سيبويه^(٧) أجاز^(٨) في رواية الرفع أن تكون (ما) موصولة اسم ليت، و(هذا) خبر مبتدأ مذوق، و(الحمام) نعت (هذا)، و(لنا) خبر ليت، والتقدير: ليت الذي هو هذا الحمام لنا، وحذف صدر الصلة لطوها بالنعت،

(١) البيت لامرئ القيس، وعجزه: (وقد يدرك المجد المؤثر أمثالي)، انظر: العقد الفريد (٣١٧/٢).

(٢) في (ح) و(ز): (ولكنما) وهي خطأ والصواب المثبت.

(٣) البيت لعبد السلام بن رغبان بن عبد السلام، الشاعر المعروف بديك الجن، وهو من أهل حمص، وصدر البيت: (فوالله ما فارقتها عن قلٰ لها)، انظر: تاريخ مدينة دمشق (٣٦/٢٠٩).

(٤) ما بين المعقوفين سقط من: (ز).

(٥) النابغة الْذِيْبَانِي هو: الشاعر أبو أمامة زياد بن معاوية بن جابر بن ضباب بن يربوع، كان من فرسان العرب وفصحائهم، انظر: تاريخ دمشق (١٩/٢٢١)، وتكاملة الإكمال (٢/٦٧١)، ونهاية الأرب (٣/٥٥).

(٦) انظر: الحيوان (٣/٢٢١)، وأدب الكتاب لأبي بكر الصولي (٣/٢٥٣).

(٧) سيبويه هو: أبو بشر وقيل أبو الحسن عمرو بن عثمان بن قنبر مولى بنى الحارث بن كعب الملقب بسيبوه، وهو لقب فارسي معناه: رائحة التفاح، نشأ بالبصرة، وكان في لسانه حبسة، وقلمه أبلغ من لسانه، توفي – رحمه الله – سنة ١٨٠هـ، وقيل ١٦١هـ وقيل ١٨٨هـ، انظر: تاريخ بغداد (١٢/١٩٥)، وأبجد العلوم (٣/٣٩)، ومعجم الأدباء (٤/٤٩٩).

(٨) انظر: الكتاب لسيبوه (٢/١٣١ - ١٤٠).

و قبل هذا البيت:

واحْكُم كَحْكُم فِتَاهُ الْحَيٌّ إِذْ نَظَرْتُ
إِلَى حَمَام شَرَاعٍ وَارِدِ الشَّمْدِ

وبعده:-

فَحَسَبُوهُ فَأَلْفَوْهُ كَمَا ذَكَرْتُ
تَسْعًا وَتَسْعِينَ لَمْ تَنْقُصْ وَلَمْ تَزِدِ
فَكَمَّلَتْ مائةٌ فِيهَا حَمَامُهَا
وَأَسْرَعَتْ حِسْبَةً فِي ذَلِكَ الْعَدَدِ

والمعنى: كن حكيمًا كفتاة الحي، وهي زرقاء اليهامة^(١)، قيل: وكانت تبصر- من مسيرة ثلاثة أيام، وقصتها أنها كان لها قطاة^(٢)، ثم مر بها سرب من القطا بين جبلين فقالت:

لَيْتَ الْحَمَامَ لِيَهُ
إِلَى حَمَامِيَّهِ
وَنَصْفَهُ قَدِيرَهُ
تَمَّ الْحَمَامُ مِيَهُ^(٣)

فنظر فإذا القطا قد وقع في شبكة صياد، فعدده فإذا هو ست وستون قطاة، ونصفها ثلات وثلاثون قطاة، فإذا ضُم ذلك إلى قطاتها كان مائة، ووصف الحمام بصفة الجمع وهو: شراع، وشرع يتحمل أوله الإعجم والإهمال، وبصفة الإفراد وهو: وارد، والشمد بفتح المثلثة والميم: الماء القليل، وحسبوه: من الحساب وهو العدد، وقال الكِرماني: {قد اعترض على القول بالتركيب بأنه لا يجوز اجتماع (إن) و(ما) لاستلزم / ٢٣ / اجتماع المصدرين على صدر واحد، ولما يلزم من إثبات النفي، لأن النفي هو مدخل الكلمة

(١) هي: زرقاء بنت نمير، كانت باليهامة، وكانت حادة البصر، يقال أنها تنظر الراكب على مسيرة ثلاثة أيام، وكانت تُنذر قومها الجيوش إذا غزتهم، حتى احتال لها بعض من غزاهم فقطعوا الشجر وأمسكوه أمامهم، فقالت إن أرى الشجر قد أقبل إليكم، فكذبها قومها، فصاحت بهم الخيل وقتلت زرقاء اليهامة، انظر: العقد الفريد (٣/١٣).

(٢) القطا: واحدة القطا، وتسمى غطاطاً، وهي طائر معروف، سمي بذلك لينقل مشيه، وقيل لأن صوته هكذا، انظر: لسان العرب (١٥/١٨٩)، ومقاييس اللغة (٤/٤٩٠).

(٣) انظر: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب (١٠/٢٧٩)، وجمهرة الأمثال (١/٤٠٥).

المحققة - ثم قال: - وأقول: المراد بذلك التوجيه أن (إنما) كلمة موضوعة للحصر، وذلك سرُّ الوضع فيه، لا أن الكلمتين - والحالة هذه - باقيتان على أصلهما، مرادتان بوضعهما، فلا يرد الاعتراض انتهى^(١).

نكتة: قال بعض الشيوخ: (ما) تولي وتعزل، فتولي حيث وإذ^(٢) الجزم، وتعزل إن وأخواتها عن النصب والرفع، نقله ابن هشام في تذكرته^(٣)، قال السيوطي^(٤): { وأأشبعت القول فيه في الأشباه والنظائر النحوية انتهى^(٥).

وقال ابن دقيق العيد^(٦): {إذا ثبت أنها للحصر^(٧)، فتارةً تقتضي الحصر المطلق - الحصر بـ (إنما) يكون [أي وهو الأغلب الأكثر]^(٨) - وتارةً تقتضي حصرًا خصوصاً، ويُفهم ذلك بالقرائن مطلقاً ومقيناً والسياق، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ﴾ [الرعد: ٧]، وظاهر ذلك الحصر - للرسول

(١) الكواكب الدراري (١٧/١).

(٢) كذا في (ح)، وفي (ق) و (ز): (إذا) وهو تصحيف، انظر: الآجر ومية ص ٩، ومنتهى الآمال ص ١٩.

(٣) انظر: منتهی الآمال ص ١٩، ومغني اللبيب ص ٤٠ إلى ٤١٣، وذكر عن كتابه هذا المسمى تذكرة في النحو أنه في خمسة عشر مجلداً ولم أقف عليه، انظر: هدية العارفين (٤٦٥/٥)، وكشف الظنون

(٤) ٦٠٤/١.

(٥) السيوطي: سقط من (ح).

(٦) منتهی الآمال ص ١٩.

(٧) ابن دقيق العيد هو: الإمام الفقيه الحافظ المحدث العلامة المجتهد شيخ الإسلام تقى الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري، كان وقوراً قليلاً الكلام كثير العلوم في ديانة ونزاهة، انتهت إليه رياسة العلم في زمانه، توفي - رحمه الله - سنة ٧٠٢هـ، انظر: البداية والنهاية (٣٠/١٨)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢٢٩/٢)، وتذكرة الحفاظ (٤/٤)، (١٤٨١).

(٨) للحصر: سقطت من (ق).

(٩) ما بين المعقوفين زيادة ليست من كلام ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام حسب الطبعة التي حققها الشيخ أحمد شاكر رحمه الله، ولعل الشيخ المرحومي استفادها من العيني، انظر: عمدة القاري (٥٧/١).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّذَارَةِ، وَالرَّسُولُ لَا يَنْحَصِرُ فِي ذَلِكَ، بَلْ لَهُ أَوْصَافٌ جَمِيلَةٌ كَثِيرَةٌ كَالْبِشَارَةِ وَغَيْرِهَا، وَلَكِنْ مَفْهُومُ الْكَلَامِ يَقْتَضِي حَصْرَهُ فِي النَّذَارَةِ لِمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ، وَنَفْيَ كُونِهِ قَادِرًاً عَلَى إِنْزَالِ مَا يَشَاءُ^(١) الْكُفَّارُ مِنَ الْآيَاتِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِّمُونَ إِلَيْ...»^(٢) مَعْنَاهُ: حَصْرُهُ فِي الْبَشَرِيَّةِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْأَطْلَاعِ عَلَى بُواطِنِ الْخُصُومِ، [وَبِالنَّسْبَةِ إِلَى جَوَازِ النَّسِيَانِ عَلَيْهِ]^(٣)، لَا بِالنَّسْبَةِ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِنَّ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَافًا أُخْرَى كَثِيرَةٌ، [وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الرَّبُّ بِالنَّسِيَّةِ»^(٤)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا المَاءُ مِنَ الْمَاءِ»^(٥)]^(٦)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٧): ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعْبٌ وَلَهُوٌ﴾ [مُحَمَّد: ٣٦]، فَإِنَّهُ يَقْتَضِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - الْحَصْرُ بِاعتِبَارِ مِنْ آثَرِهَا، وَأَمَّا بِالنَّسْبَةِ إِلَى مَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ فَقَدْ تَكُونُ سُبُّلًا لِلْخَيْرَاتِ، أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ التَّغْلِيبِ لِلْأَكْثَرِ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَقْلَمِ^(٨)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الْأَنْفَال: ٢]، أَيْ إِنَّمَا

(١) كذا في: النسخ الثلاث ومتهى الآمال، وفي إحكام الأحكام ص ٦٤: اقتراه.

(٢) أخرجه: البخاري (كتاب الأحكام / باب موعظة الإمام للخصوص / رقم ٧١٦٩)، ومسلم (كتاب الأقضية / باب بيان أن حكم الحاكم لا يغير الباطن / رقم ٤٤٧٥) بلفظ: «إنما أنا بشرٌ، وإنَّه يأتيني الخصم».

(٣) ما بين المعقوفين زيادة ليست في الطبعة التي وقفت عليها من كتاب إحكام الأحكام، وقد ذكرها العراقي في طرح التشريب (٢/٧)، والعيني في عمدة القاري (١١/٥٨).

(٤) أخرجه: مسلم (كتاب المسافة / باب بيع الطعام مثلًا بمثل / رقم ٤٠٨٩).

(٥) أخرجه: مسلم (كتاب الحيض / باب بيان أن الجماع كان في أول الإسلام لا يوجب الغسل إلا أن ينزل المني ... / رقم ٧٧٥).

(٦) ما بين المعقوفين زيادة ليست في الطبعة التي وقفت عليها من كتاب إحكام الأحكام.

(٧) في (ق): قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٨) إحكام الأحكام ص ٦٤.

الكاملون في الإيمان، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: « ما من نبيٌّ من الأنبياء / ٢٤ إلا وقد أُوتِيَ من الآياتِ ما آمنَ عليه البشر، وإنما كان الذي أُوتِيَهُ حيَاً »^(١)، فحصرـ المعجزة في القرآن ليس لنفيها عن غيره، بل لتميزه على سائر المعجزات بأنه المعجزة الكبرى الدائمة، المحفوظة من التغيير والتبديل، التي لم يُقهرَ المعاندون بمثلها، فصارت المعجزات كلها كأنها في ضمته فحصرت فيه.

قال العراقي:

{أعظمها معجزة القرآن تبقى على تعاقب الأزمان} ^(٢).

ثم قال ابن دقيق العيد: {فإذا وردت لفظة (إنما) فاعتبرها، فإن دلّ السياق والمقصود من الكلام على شيء مخصوص فقلْ به، وإن لم تدل على الحصر- في شيء مخصوص فاحْمِلْ الحصر على الإطلاق، ومن هذا قوله عليه الصلاة والسلام: «إنما الأعمال بالنيات» انتهى}^(٣).

قال الهيثمي في شرح الأربعين: {إإن قلتَ: حذفُ إنما في رواية صحيحةٍ يدلُّ على عدم اعتبار الحصر، قلتُ: منوعٌ لأن^(٤) رواية ذكرها فيها زيادة، وزيادة الثقة مقبولة. انتهى}^(٥).

فائدة^(١): قال الجلال السيوطي: {القصر ثلاثة أنواع: قصر أفراد، وقصر قلب، أقوال العلماء وقصر تعين، والحديث من الأول، أي الأفراد؛ لأنَّه خوطب به من ظنَّ أنَّ الهمزة في المحصر

(١) أخرج نحوه: البخاري (كتاب فضائل القرآن / باب كيف نزل الوحي وأول ما نزل / رقم ٤٩٨١)، ومسلم في صحيحه (كتاب الإيمان / باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم... / رقم ٣٨٥).

(٢) ألفية السيرة النبوية للعرافي ص ٩٢.

(٣) إحكام الأحكام ص ٦٤.

(٤) في (ق): (لا).

(٥) الفتح المبين ص (١٢ / ي).

(١) وهي الفائدة الرابعة.

صحيحة مطلقاً، سواءً وُجدت النية المعتبرة أم لا، فقصر الحكم على الأول، وقطع عن تشريك الثاني معه} ^(١)، وقال الشيخ بهاء الدين ^(٢) في عروس الأفراح: {النحو يقولون الأخير هو المحصور^(٣)، فإذا قلت: إنما زيد قائم، فالقائم هو المحصور - قال: - ومقتضاه أن تكون هذه الصيغة من قصر الصفة على الموصوف - قال: - وعبارة البينيين هي المحررة، فإن الأول هو المحصور، والثاني محصور فيه^(٤)، وعبارة النحو فيها تجُوز، والصواب أن الأخير محصور فيه، لا محصور. انتهى} ^(٥).

وقال أهل البيان: {أصل الحصر بإنما أن يكون من يعلم ذلك الحكم المثبت، كقولك من يعلم أن زيداً أخوه: إنما زيد أخوك، ترقيقاً له عليه، وقد يُستعمل في المجهول تنزيلاً له منزلة المعلوم لظهوره، والحديث وارد على الأصل، فإن الصحابة المخاطبين به مِنْ لا يخفى عليهم اعتبار النية، / ٢٥ / لاسيما من كان منهم له مدة^(٦) في الإسلام، وسمع من الآيات المشيرة إلى ذلك، نعم قد يكون فيهم من يظن أن ذلك ليس على عمومه، وأنه قد يخرج عنه بعض الجزئيات، وبين لهم صلّى الله عليه وسلم العموم في ذلك انتهى} ^(٧).

هل في
الحديث
حصر بغير
(إنما)؟

وذهب طائفة^(٨) إلى أن قوله صلّى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات» يفيد

(١) متنبي الآمال ص ١٩.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٤٣.

(٣) انظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (٢/١٠١).

(٤) انظر: البلاغة الواضحة ص ٢١٧، والبلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها (١/٥٣١).

(٥) عروس الأفراح (١/٤٠١).

(٦) في (ق): لدة، واللدة: الترب والقريب في السن، انظر: لسان العرب (٣/٤٦٩).

(٧) انتهى: سقطت من (ق) و(ح).

(١) انظر: البلاغة العربية (١/٥٢٧)، ومتنبي الآمال ص ٢٠.

(٢) المقصود بها العضد وسيأتي كلامه بعد قليل.

الحصر وإن لم يقل بأن (إنما) تفيده^(١)، قال الكرماني: {هذا التركيب يفيد الحصر اتفاقاً من المحققين، أي لا عمل إلا بالنية، فقيل لأن الأعمال جمع محلّي بالألف واللام مفيض للاستغراب، وهو مستلزم للقصر، إذ معناه كل عمل بالنية، فلا عمل إلا بالنية، وإن فلا يصدق كل عمل بالنية، وقيل: لأن (إنما) للحصر. انتهى}^(٢)، وهذا التقدير أخذه ما شرح به شيخه العضد^(٣) قول ابن الحاجب في مختصره: {وأما إنما الأعمال بالنيات فضعيف، [لأن العموم فيه بغيره^(٤)}^(٥)، قال العضد ما معناه^(٦): من احتجَ على الحصر- بتBADره إلى الفهم من قوله: إنما الأعمال بالنيات فضعيف،]^(٧) لأن الحصر نشأ من عموم الأعمال، إذ معناه: كل عمل بنية، فيتتفق مقابله، وهو بعض العمل بغير نية. قال في رفع الحاجب: {وهو تقرير حسن، انتهى}^(٨)، قال الجلال السيوطي: { واستدل بعضهم بالحديث على عكس ذلك، وهو أن (إنما) لا تفيده الحصر، - قال - ووجهه: أنها لو كانت للحصر؛ لما

(١) وذلك من خلال المبدأ والخبر دون النظر إلى إنما، حيث إن الأصوليين يعتبرون أن من أنواع الحصر- تعريف المبدأ بحيث يكون ظاهراً في العموم سواءً كان صفة أو اسم جنس مع تخصيص الخبر بحسب المفهوم سواءً كان علماً أو غيره مثل (العالم زيد) فينحصر المبدأ في الخبر، ولا خلاف في ذلك بين علماء المعانى. انظر: الكليات ص ٣٨٣، وعروض الأفراح (٤٠٥/١)، وروضة الناظر (١٢٩/٢)، وشرح الكوكب المنير (٥٢٠/٣).

(٢) الكواكب الدراري (١٧/١).

(٣) العضد هو: القاضي عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار النسفي الإيجي الشيرازي، قيل إنه من نسل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، من تصانيفه في علم الكلام: كتاب المواقف، وفي أصول الفقه: شرح مختصر المتهى الأصولي لابن الحاجب، كان صاحب ثروة وجود وإكرام للوافدين عليه، توفي - رحمه الله - سنة ٧٥٦ هـ، انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٤٦/١٠)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢٧/٣)، وهدية العارفين (٥٢٧/٥).

(٤) في (ق): بغيره، وفي بعض نسخ المختصر: لغيره.

(٥) انظر: رفع الحاجب (٤/١٣).

(٦) انظر: حاشية التفتازاني على شرح العضد لمختصر ابن الحاجب (١٨٣/٢).

(٧) ما بين المukoفين سقط من: (ز).

(٨) رفع الحاجب (٤/١٦).

صَحَّ عَمْلٌ بِغَيْرِ نِيَّةٍ، وَمِنَ الْأَعْمَالِ مَا يَصِحُّ بِدُونِهَا، كَالْأَذْكَارِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَعَلَى هَذَا حَمَلَ بَعْضُ شُرَّاحُ مُخْتَصِرِ ابنِ الْحَاجِبِ كَلَامَهُ السَّابِقِ، قَالَ فِي رفعِ الْحَاجِبِ: {وَقَدْ يُجَابُ بِالْمَنْعِ فَيُقَالُ: لَا نُسَلِّمُ ثُبُوتَ عَمْلِ بِغَيْرِ نِيَّةٍ، وَمَا يُذَكَّرُ مِنْ عَمْلٍ لَا نِيَّةٌ فِيهِ؛ لِيُسَفِّي عَنْهُ إِلَّا الْنِيَّةُ الْمُقَارَنَةُ لَا مُطْلَقُ النِيَّةِ كَمَا يَحْقِقُ ذَلِكُ الْفَقِيهُ، فَيَقُولُ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مَثَلاً: لَا يُشْرُطُ فِيهَا نِيَّةٌ^(١) مُقَارَنَةً لِتَمْيِيزِهَا بِنَفْسِهَا، وَأَمَّا أَصْلُ الْقَصْدِ فَلَا يَبْدُدُ مِنْهُ، وَأَنْ لَا يَكُونَ غَافِلاً.

{انتهٰي}^(٢). انتهٰي كلام السيوطي}^(٣)، قال ابن حجر وكذا المناوي في شرح^(٤) الأربعين: {وَالْأَعْمَالُ حِرَكَاتُ الْبَدْنِ، فَتَدْخُلُ فِيهَا الْأَقْوَالُ، وَيُتَجَوَّزُ بِهَا عَنْ حِرَكَاتِ النَّفْسِ وَأَثْرِهَا عَلَى الْأَفْعَالِ، لَئِلَا تَتَنَاهُ أَفْعَالُ الْقُلُوبِ / ٢٦ / وَهِيَ لَا تَتَحَاجَ لِنِيَّةٍ، وَإِلَّا لِرِمِ التَّسْلِسِلِ كَمَا يَأْتِي، وَ(الـ) فِي الْأَعْمَالِ لِلْعَهْدِ الْذَّهْنِيِّ^(٥)، أَيْ غَيْرِ الْعَادِيَةِ، إِذَا لَا تَوْقُفُ صِحَّتِهَا عَلَى نِيَّةٍ، أَوْ لِلْاستِغْرَاقِ، وَلَا يَرِدُ عَلَيْهِ نَحْوُ الْأَكْلِ مِنَ الْعَادِيَاتِ، وَقِصَاءُ الدِّينِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، لَأَنَّ مِنْ أَرَادَ الشَّوَّابَ احْتَاجَ إِلَى نِيَّةٍ – لَا مُطْلَقاً – لِحُصُولِ الْمَقصُودِ [بِوُجُودِ صُورَتِهِ]^(٦). انتهٰي}^(٧).

وقال الْخَلْخَالِيُّ^(٨) في شرح المصايِحِ: {وَلَا يُسُوغُ أَنْ تَكُونَ لِتَعْرِيفِ الْمَاهِيَّةِ، لِعدَمِ

(١) نِيَّةٌ: سقطت من (ق).

(٢) رفع الحاجب (٤/١٦).

(٣) منتهٰي الآمال ص ٢٠ - ٢١.

(٤) شرح: سقطت من (ق).

(٥) العهد الذهني: كأن يكون شخص في طريق ويريد الصلاة فيسأل (أين المسجد؟) وهو لا يقصد مسجداً بعينه بل يقصدحقيقة محددة (مكان للصلاة) وهذه الحقيقة مكانها الذهن لا توجد في الخارج إنما يوجد في الخارج أفرادها لأن الحقائق موضعها الذهن، وانظر: التقرير والتحرير في علم الأصول (٢٥٢/١).

(٦) في (ز): [بِوُجُودِهِ صُورَةٌ].

(٧) الفتح المبين ص (١٢/٢)، وانظر: فيض القدير (٤٠/١).

(٨) الْخَلْخَالِيُّ هو: الأديب شمس الدين محمد بن مظفر الدين الْخَلْخَالِيُّ، نسبة إلى الْخَلْخَال وهي قرية بنواحي السلطانية من آذربيجان، ويعرف أيضاً بالخطيب الشافعي، كان إماماً في العلوم العقلية

افتقار مطلق الأعمال إلى نية من حيث هو المطلق، بل المفترض إليها أفراد الأعمال، فتعين أن تكون للعموم، ونُخَصِّ البعض بالإجماع أو^(١) للعهد، أي الأعمال المعهودة شرعاً^(٢) وهي العبادات}^(٣).

وقال [ابن دقيق العيد]:^(٤) {إنما قال عليه الصلاة والسلام: إنما الأعمال ولم الفرق بين يقل الأفعال؛ لأن عمل معناه: فعل فعلاً له شرفٌ وظهور، وفعل مطلق الآخر، ولذلك العمل وال فعل قال تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ﴾ [الفجر: ٦]، ﴿كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَمْحَنِبِ الْفَيْلِ﴾ [الفيل: ١] ولم يقل كيف عمل، لأنه أثرٌ فيه عقاب واقتصاص، لا شرف وتعظيم، وقال تعالى ﴿مِمَّا عَمِلْتَ أَيْنِينَا﴾ [يس: ٧١] وأكثر ما ورد في القرآن من ذكر الخير بلفظ العمل لا بلفظ الفعل، نحو ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٥) [الأعراف: ٤٣]، ﴿نَعَمَ أَجْرُ الْعَدِيلِينَ﴾ [العنكبوت: ٥٨]، ﴿مَنْ عَمِلَ صَدِيقًا﴾ [النحل: ٩٧] ... وإنما سمي المحرّم عملاً وإن كان منهياً عنه؛ لأنه عظيم في ظهوره}^(٦)، [ثم قال:]^(٧) {ولا تردد عندي في أن الحديث

= والنقلية، من تصانيفه: شرح مصابيح السنة للبغوي، وشرح متنهِ السؤال والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب، توفي -رحمه الله - سنة ٧٤٥ هـ، انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٦٦)، وكشف الظنون (١٦٩٩/٢)، وهدية العارفين (٦/١٥٣).

(١) أو: سقطت من (ز).

(٢) شرعاً: سقطت من (ز).

(٣) لم أقف على الكتاب.

(٤) ورد في متنهِ الآمال ص ٢١: أن هذا الكلام للقرافي، ولعله الصواب حيث لم أقف عليه في كتاب إحكام الأحكام ولا في شرح الأربعين التنووية المنسوب لابن دقيق العيد، ووقفت على نحوه في كتاب الأمانة في إدراك النية للقرافي ص ١٢٨ - ١٣٣.

(٥) وقد أورد المؤلف الآية بغير حرف الجر، والظاهر أن مقصوده هذه الآية ومثيلاتها وقد وردت هكذا بحرف الجر في متنهِ الآمال ص ٢١، والأمانة في إدراك النية ص ١٢٩.

(٦) انظر نحو هذا الكلام في كتاب الأمانة في إدراك النية ص ١٢٨ - ١٣٣.

(٧) وفي إطلاقها إشكال لكون الكلام الذي سيأتي لابن دقيق العيد، والذي قبله ليس له على الأرجح والله أعلم.

يتناول الأقوال أيضاً^(١)، [ثم قال]^(٢): {والتحقيق أن القول لا يدخل في العمل حقيقةً، ويدخل مجازاً، وكذا الفعل، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلَهُ﴾} بعد قوله: ﴿رُخْرُفَ الْقَوْلِ غَرِيرًا﴾ [الأنعام: ١١٢]. انتهى^(٣).

وقال الحافظ ابن حجر: {الأعمال تقتضي عاملين، والتقدير: الأعمال الصادرة هل يشمل من المكلفين، وعلى هذا هل تخرج أعمال الكفار؟ الظاهر الإخراج؛ لأن المراد بالأعمال أعمال الكفار؟ أعمال العبادة، وهي لا تصح من الكافر وإن كان مخاطباً بها. انتهى}^(٤).

ثم إن رواية «إنما الأعمال بالنيات»، من مقابلة الجمجم بالجمع، أي كل عمل بنيّة، وجه كون كأنه أشار بذلك إلى أن النية تتعدد كما تتعدد الأعمال، كمن قصد بعمله وجه الله تعالى، أو ^{النية} بالجمع أو تحصيل موعده، أو انتفاء وعيده /٢٧/، وقيل: جمعت باعتبار تغایر عمل العاملين أو ^{بالإفراد} مقاصد الناولين، وأما رواية «الأعمال بالنيات» بإفراد النية، فوجهه: أن محل النية القلب، وهو متعدد، فناسب إفرادها، بخلاف الأعمال فإنها متعلقة بالظواهر، وهي متعددة، فناسب جمعها، ولأن النية ترجع إلى الإخلاص، وهو واحد للواحد الذي لا شريك له، [أي وأنها مصدر، والأصل فيه الإفراد]^(٥).

وقوله: «بالنيات»: هو بالتشديد على المشهور في الرواية، جمع نية من نوع قصد، ^{أصل الكلمة} فأصل نية نوية، ثم أعللت كسيّد وميّت، فإن القاعدة التصريفية أنه إذا اجتمعت الواو والياء، وسبقت إحداهما بالسكون؛ قلبت الواو ياءً، سابقةً كانت أو مسبوقة، بشرط

(١) إحكام الأحكام ص ٦٥.

(٢) هكذا ورد في النسخ الثلاث، وهو وهم من الشيخ المرحومي رحمه الله، فالعبارة التي بعدها ليست من كلام ابن دقيق العيد، وإنما من كلام الحافظ ابن حجر، انظر: متن الامال ص ٢٢، وفتح الباري (١٨/١).

(٣) فتح الباري (١٨/١)، وقد علق الشيخ أحمد شاكر على عبارة الحافظ ابن حجر هذه ووصفها بالغرابة وذلك في أثناء تحقيقه لكتاب إحكام الأحكام ص ٦٥.

(٤) فتح الباري (١٧/١).

(٥) ما بين المعقوفين سقط من: (ز).

مقرّرة عندهم نحو عشرة، قال الإمام محمد بن مالك^(١):

إِنْ يَسْكُنِ السَّابِقُ مِنْ وَأِوْ وَيَا
وَاتَّصَالًا وَمِنْ عَرَوْضٍ عَرِيَّا
وَشَدَّ مُعْطِيٌ غَيْرَ مَا قَدْ رُسِّمَ^(٢)

وعلى هذا فوزن نية: فعلة، وزن نيات: فعلات، وروى النووي التخفيف، قال ابن حجر الهيثمي: {من وَنَى أَبْطَأً؛ لأنَّه يحتاج في تصحيحها إلى نوع إبطاء. انتهى}^(٣)، أي وعلى هذا فوزن نيات: علات، كعدات من وَعَدَ عَدَّةً، لا فعات كما توهمه بعضهم، وعلى هذا قول الجلال السيوطي: {النية مصدر نوى ينوي نية ونواة وزنها: فعلة^(٤)، والأصل نوية - ثم قال: - وحكى النووي فيها التخفيف - قلت: - وعلى هذا هل المذوف الياء الأولى أو الثانية؟ ينبغي أن يجري فيه الخلاف في نظائره^(٥). انتهى}^(٦) مُشكِّل فتأمل^(١)، لكنه قد يأتي على القول بأن النية مأخوذة من النوى، بمعنى البعد، فكان الناوي للشيء يتطلب بقصده^(٢) وعزمـه ما لم يصل إليه بجوارـه وحركـاته

(١) محمد بن مالك هو: الإمام العلامة الأولي جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني الشافعي النحوي، بلغ في إتقان لسان العرب الغاية، وكان إماماً في القراءات وعللها، وكان على دين وكثرة عبادة، من تصانيفه: الخلاصة واشتهرت بألفية ابن مالك، والكافية الشافية وهي من ثلاثة آلاف بيت، توفي - رحمه الله - سنة ٦٧٢ هـ، انظر: البداية والنهاية (١٧/٥١٣)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٥٠/١٠٨)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢).

(٢) انظر: ألفية ابن مالك مع شرح ابن عقيل (٤/٢٢٧).

(٣) الفتح المبين ص (١٢ / ي).

(٤) (فعلة): سقطت من (ح).

(٥) في (ح): (التفخيف).

(٦) منتهي الآمال ص ٢٦.

(١) أي: على رواية التخفيف قول الجلال السيوطي مُشكِّل، والله أعلم.

(٢) في (ز): تبعيده، والظاهر أنه تصحيف.

الظاهرة؛ لبعده عنه، فجعلت النية وسيلة إلى بلوغه.

ثم النية لغة: القصد إلى الفعل، وقال الخطابي: {قصدك الشيء بقلبك وتحرّي تعريف النية الطلب منك له}^(١)، وقال النووي: {النية القصد، وهو / ٢٨ / عزيمة القلب}^(٢)، وقال الماوردي^(٣): {قصد الشيء مقتربنا بفعله، فإن تراخي عنده سمي عزماً، وهو المشهور}^(٤)، وقال القرافي^(٥): {إن جنس النية هو الإرادة، وهي الصفة المخصوصة لأحد طرف الممكِن بما هو جائز عليه من وجود أو عدم، أو هيئة دون هيئة، أو زمن دون زمن، أو نحو ذلك من سائر ما يجوز على الممكِن من الصفات، غير أنها في الشاهد لا يجب لها حصول مرادها، وفي حق الله يجب لها ذلك؛ لأنها في الشاهد عَرَضٌ مخلوق، مُصرَّف بالقدرة الإلهية}^(٦)، والمشيئة الربانية، هي ومرادها، وفي حق الله معنى – ليس بعَرَض^(١) – واجبة الوجود، متعلقة بذاته، أزلية أبدية، واجبة النفوذ فيما تعلقت به، – قال: – ثم الإرادة

(١) انظر: عمدة القاري (١/٥٣)، ومنتهى الآمال ص ٢٦.

(٢) انظر: عمدة القاري (١/٥٣)، ومنتهى الآمال ص ٢٦.

(٣) الماوردي هو: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، شيخ الشافعيين، كان حليماً وقوراً أديباً، له تصانيف كثيرة في الأصول والفروع والتفسير، منها: الحاوي في فقه الشافعية، توفي - رحمه الله - سنة ٤٥٠ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٣/٢٨٢)، والبداية والنهاية (١٥/٧٦٢)، وسير أعلام النبلاء (١٨/٦٤).

(٤) انظر: معني المحتاج للخطيب الشرباني (٥/٤٨٩)، ومنتهى الآمال ص ٢٧.

(٥) في (ق): الغزالى، وفي (ز): العراقي.

(٦) في (ز): الأزلية.

(١) يسمى المعطلة صفات الله عزوجل أعراضًا ثم ينفعون هذه الصفات تنزيهاً الله بزعمهم، فلعل القرافي رحمه الله نفى كون إرادة الله عرضًا بناءً على مذهبه في إثبات عدد يسير من الصفات ومنها صفة الإرادة، والصواب هو إثبات كل الصفات التي جاءت في الكتاب والسنة من غير تكييف ولا تحريف ولا تمثيل، وانظر: توضيح المقاصد لابن عيسى (٢/٢٩٧).

متنوعة إلى: العزم^(١)، والهم^(٢)، والنية، والشهوة، والقصد، والاختيار، والقضاء، والقدر، والعناية، والمشيئة، فهي عشرة ألفاظ^(٣) ثم يَبْيَن كلاً منها، وما يجوز إطلاقه على الباري منها، وما لا يجوز، فليرجع إلى كلامه من أحب الوقوف على مرامه.

والباء في «بالنيات» للمصاحبة^(٤) كما في قوله: ﴿أَذْخُلُوهَا إِسْلَامٍ﴾ [الحجر: ٤٦]، معنى الباء في (بالنيات)
 ﴿وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ﴾ [المائدة: ٦١] وبه جزم الـكـرمـانـي^(٥)، قال الحافظ ابن حجر: {ويختتم أن تكون للسببية، بمعنى أنها مقومة للعمل، فكأنها سبب في إيجاده - [قال:]^(٦) - وعلى الأول هي من نفس العمل، فيشترط أن لا تختلف عن أوله} ^(٧) قاله السيوطي انتهى^(٨). واستبعد العيني^(٩) كونها للسببية، ولم يبين وجهه، قال أبو البقاء الأحمدي: ويجوز أن تكون للاستعانة على ما لا يخفى. والذى في شرح الهيثمي على الأربعين أنها إن كانت النية مشددة من نوى بمعنى قصد؛ فهي جزء^(١) من العبادة، سواء كانت الباء للسببية أو المصاحبة، وإن كانت مخففة من وئى بمعنى أبطأ فهي شرط^(٢)، فتأمل.

وزمنها أول العبادات، وإنها اغتفر تراخي بعض العبادات عنها كالصوم لافتراض، زمان النية والقصد منها
 والقصد بها تمييز العبادة عن العادة، أو تمييز رتب العبادات بعضها عن بعض، وحكمها وحكمها وشرطها

(١) في (ق): (الغم).

(٢) الأمانة في إدراك النية ص ١١٧.

(٣) وقد ذكر ابن فارس أن الباء قد تكون للمصاحبة، انظر: الصاحبي في فقه اللغة ص ٢٣.

(٤) انظر: الكواكب الدراري (٢٠ / ١).

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ح)

(٦) فتح الباري (١٧ / ١).

(٧) انظر: متنه الآمال ص ٢٣.

(٨) انظر: عمدة القاري (٥٥ / ١).

(٩) جزء: سقط من (ق).

(١٠) انظر: الفتح المبين ص (١٢ / ي).

الوجوب، وكيفيتها تختلف باختلاف المنوي /٢٩/، وشرطها إسلام الناوي، وتمييزه، والعلم بكيفية المنوي، وعدم المنافي، كما أن ذلك كله مقرر ومبين في كتب الفروع.

قال ابن دقيق العيد: {قوله: «إنما الأعمال بالنيات» لابدّ فيه من حذف، واختلف الفقهاء في تقديره^(١)، فالذين اشترطوا النية قدرّوا صحة الأعمال أو ما يقاربه، والذين لم تقدّر المحفوظ يشترطوا قدرّوا كمال الأعمال بالنيات أو ما يقاربه، وقد رجح الأول بأن الصحة أكثر لزوماً للحقيقة من الكمال، فالحمل عليه أولى، - ثم قال: - وقد يقدّرون: إنما اعتبار الأعمال بالنيات، وقد قرر ذلك بعضهم بنظائر من المثل، كقولهم: إنما الملك بالرجال؛ أي قوامه وجوده، وإنما الرجال بالمال، وإنما الرعية بالعدل، كل ذلك يراد به أن قوام هذه الأشياء بهذه الأمور}^(٢)، قال الحافظ ابن حجر: {وفي هذا الكلام إيهام أن بعض العلماء لا يرجى باشتراط النية، وليس الخلاف بينهم في ذلك إلا في الوسائل، وأما المقاصد فلا خلاف بينهم في اشتراط النية لها. انتهى}^(٣)، وقال البيضاوي^(٤): {ال الحديث متروك الظاهر، لأن الذوات غير متنافية، إذ التقدير لا عمل إلا بالنية، فليس المراد نفي ذات العمل؛ لأن يوجد بغير نية، فالمراد نفي أحكامها كالصحة والفضيلة، والحمل على نفي الصحة أولى؛ لأنه أشبه بنفي الشيء نفسه، ولأن اللفظ يدل بالصریح على نفي الذوات، وبالطبع على نفي جميع الصفات، فلما مَنَعَ الدليل^(٥) دلالته على نفي الذات؛ بقيت دلالته

(١) انظر: فتح الباري (١٧/١).

(٢) إحكام الأحكام ص ٦٥.

(٣) فتح الباري (١٨/١).

(٤) البيضاوي هو: القاضي الإمام العلامة ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي الشافعي، ينسب إلى البيضا و هي المدينة التي ولد بها بفارس، من مصنفاته: المنهاج في أصول الفقه، والتفسير المشهور بتفسير البيضاوي، توفي - رحمه الله - سنة ٦٨٥هـ، انظر: البداية والنهاية (٦٠٦/١٧)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٥٧/٨)، والوافي بالوفيات (٢٠٦/١٧).

(٥) يعني: دليل الحسن، والله أعلم.

على نفي جميع الصفات مستمرة. انتهى^(١)، وقال الزركشي^(٢): {قدّرَه بعضهم: إنما قبول الأُعمال بالنيات، وفيه حذف المبتدأ وهو قبول، وإقامة المضاف إليه مقامه، ثم حذف الخبر، والأحسن تقدير من قدر إنما الأُعمال معتبرة أو مجذّلة، لأننا إذا قدّرنا ذلك نفس الخبر؛ لم نحتاج إلى حذف المبتدأ. انتهى^(٣).

وقال الطبيبي^(٤): {كل من الأُعمال والنيات محلى بالألف واللام الاستغرافية، فإنما أن يُحمل على عُرف اللغة فيكون الاستغراق حقيقة، / ٢٠ / أو على عُرف الشرع، وحتماً إما أن يراد بالأُعمال: الواجبات والمندوبات والمباحات، وبالنيات الإخلاص، أو يراد بالأُعمال: الواجبات وما لا يصح إلا بالنية، لا سبيل إلى اللغوي، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما بعث إلا لبيان الشرع، فكيف يتصدى^(١) لما لا جدوى له فيه...، فحينئذ يُحمل: «إنما الأُعمال بالنيات» على ما اتفق عليه أصحابنا^(٢)، أي ما الأُعمال محسوبة بشيء من

(١) انظر: عمدة القاري (١/٦٣)، وفيض القدير (١/٤٠).

(٢) الزركشي هو: بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي - التركي الأصل المصري الشافعي، فقيه عالم بالأصول، انقطع للعلم والتصنيف، من مصنفاته: البحر المحيط في أصول الفقه، توفي - رحمه الله - سنة ٧٩٤ هـ، انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/١٦٧)، وإنباء الغمر بأبناء العمر (٣/١٣٨)، وشذرات الذهب (٦/٣٣٥).

(٣) النكت على العمدة ص ١٩.

(٤) الطبيبي هو: شرف الدين الحسن بن محمد بن عبد الله الطبيبي، كان آية في استخراج الدقائق من القرآن والسنة، مقبلاً على نشر العلم متواضعاً جواداً كثير الحياة، من تصانيفه: شرح الكشاف، والتفسير والتبيان في المعاني والبيان، والكافش عن حقائق السنن وهو شرح على مشكاة المصابيح، توفي - رحمه الله - سنة ٧٤٣ هـ، انظر: بغية الوعاء (١/٥٢٢)، وشذرات الذهب (٦/١٣٧)، وكشف الظنون (٢/١٧٠٠)، وهدية العارفين (٥/٢٨٥).

(١) في (ز): يتعدى.

(٢) أي: فقهاء الشافعية.

الأشياء كالشروع فيها والتلبس بها إلا بالنيات، وما خلا منها لم يعتد بها، فإن قيل: لم خصص متعلق الخبر والظاهر العموم كمستقر أو حاصل؟ فاجلواب: أنه حينئذ يكون بياناً للغة لا إثباتاً لحكم الشرع وقد سبق بطلانه. انتهى^(١)، وقال الزركشي-^(٢):

الأحسن تقدير من قدر إنما الأعمال معتبرة أو مجرّئة، لأن هذا المخصوص هو الذي يدل عليه المعنى والسياق. قال الجلال السيوطي: {قلت: هذا وكذلك ما قاله الطيبي مردود، لأن القاعدة النحوية: أنه لا يُحذف متعلق الجار إلا إذا كان كوننا مطلقاً، فإن كان خاصاً وجب ذكره، وكان حذفه لحناً، صرّح بهذه القاعدة جماعة آخرين: ابن هشام في المعني^(٣)، فالصواب: تقدير الكون المطلق، أي إنما الأعمال كائنة بالنيات، ومفهومه: أنه إذا انتفت النية انتفى كون الأعمال - أي وجودها - تنزيلاً للموجود الذي لا يعتد به منزلة المعدوم، وبهذا التقدير كان الحديث بياناً للحكم الشرعي لا اللغوي فتأمل. انتهى^(٤)، وهو نفيس فاستفاده.

وقال قاضي القضاة شمس الدين السروجي^(١) من متأخرى الحنفية:

{الأولى} تقدير إنما ثواب الأعمال لا صحتها، لأنه الذي يطرد، لأن كثيراً من الأعمال يوجد ويعتبر شرعاً بدونها، ولأن إضمار الثواب متفق على إرادته؛ لأنه يلزم من انتفاء الصحة انتفاء الثواب دون العكس، فكان ما ذهبنا إليه أقل إضماراً، ولأن إضمار الجواز والصحة يؤدي إلى نسخ الكتاب بخبر الواحد وهو ممتنع، ولأن العامل في قوله بالنية

(١) الكافش عن حقائق السنن (٨٩ / ١).

(٢) انظر: النكت على العمدة ص ١٩ ، وانظر: منتهى الآمال ص ٢٣ .

(٣) انظر: معنى الليبب ص ٥٨٥ .

(٤) منتهى الآمال ص ٢٣-٢٤ .

(١) شمس الدين السروجي هو: أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السروجي الحنفي، القاضي بالديار المصرية، كان فاضلاً وله باع في النحو والتصريف، توفي - رحمه الله - سنة ٧١٠ هـ - وقيل ٧٢٠ هـ، انظر: البداية والنهاية (١٨ / ١٠٧)، والدرر الكامنة (١٠٣ / ١)، والجواهر المصية (١ / ٥٣).

/٣١/ مُقدَّر بإجماع النحاة، ولا يجوز أن يتعلق بالأعمال لأنها رفعٌ بالابتداء، فيبقى بلا خبر فلا يجوز، والمُقدَّر: إما مجرِّئه، أو صحيحة، أو مثيبة، فمثيبة أولى في التقدير لوجهين، أحدهما: أن عدم النية لا يُبطل أصل العمل، وعلى إضمار الصحة والإجزاء يُبطل، ولا يُبطل بالشك، والثاني: أن قوله: «ولكل امرئ ما نوى» يدل على الشواب والأجر، لأن الذي له إنها هو الشواب، وأما العمل فعليه. انتهى كلام السروجي^(١):

قال العراقي في شرح التقريب: {وفي كلام السروجي نظر من وجوه، أحدها: أنه لا حاجة إلى إضمار محذوف من الصحة أو الكمال أو الشواب إذ الإضمار خلاف الأصل^(٢)، وإنما المرادحقيقة العمل الشرعي، فلا يحتاج حينئذ إلى إضمار، وأيضاً فلابد من إضمار شيء يتعلق به الجار وال مجرور، فلا حاجة إلى إضمار مضاف، لأن تقليل الإضمار أولى، فيكون التقدير: إنما الأعمال وجودها بالنية، ويكون المراد الأعمال الشرعية، الثاني أن قوله: إن تقدير الشواب أقل إضماراً لكونه يلزم من انتفاء الصحة انتفاء الشواب دون العكس ممنوع، فلا نُسْلِم أن فيه تقليل الإضمار لأن المحذوف واحد، ولا يلزم من تقدير الصحة تقدير ما يترب على نفيها من نفي الشواب ووجوب الإعادة وغير ذلك، فلا يحتاج إلى أن يقدر: إنما صحة الأعمال والشواب وسقوط القضاء مثلاً بالنية، بل المقدر واحد، وإن ترتب على ذلك الواحدي شيء آخر فلا يلزم تقديره، الثالث أن قوله: تقدير الصحة يؤدي إلى نسخ الكتاب بخبر الواحد؛ إن أراد به أن الكتاب دال على صحة العمل بغير نية لكون النية لم تذكر في الكتاب فهذا ليس بنسخ، وأيضاً فالشواب مذكور في الكتاب على العمل ولم تذكر النية، على أن الكتاب ذُكِرَت فيه نية العمل في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ﴾ [البينة: ٥] فهذا هو القصد والنية، ولو سُلِّمَ له أن فيه نسخ الكتاب بخبر الواحد فلا مانع من ذلك عند أكثر أهل الأصول^(١)، الرابع أن

(١) انظر: طرح التشريع (٢/٨)، ومتنهى الآمال ص ٢٤-٢٥.

(٢) انظر : المحصول (٣ / ٧٤).

(١) المراد هنا هو جواز ذلك عقلاً عند أكثر أهل الأصول أما شرعاً فالجمهور على عدم جواز نسخ القرآن

قوله: إن تقدير الصحة يُبطل العمل ولا يُبطل بالشك / ٣٢ / ليس بجيد، بل إذا تيقناً شغل الذمة بوجوب العمل لم يسقطه الشك، ولا تبرأ الذمة إلا بيقين، فحمله على الصحة أولى لتيقن البراءة، الخامس أن قوله: إن الذي له إنما هو الشواب وأما العمل فعليه، والأحسن في التقدير أن لا يقدر حذف مضاف فإنه لا حاجة إليه، ولكن يقدر شيء يتعلق به الجار والمحرر فإنه لابد من تقديره، فيقدر: إنما الأعمال وجودها بالنية، ونفي الحقيقة أولى، المراد نفي العمل الشرعي، وإن وجد صورة الفعل في الظاهر فليس بشرعى عند عدم النية. انتهى كلام العراقي ^(١) وسقته ببرمته لمزيد نفاسته.

قال الحافظ ابن حجر: {الظاهر أن الألف واللام في النيات معاقبة للضمير، الكلام على والتقدير: إنما الأعمال بنياتها، وعلى هذا فيدل على اعتبار نية العمل من كونه مثلا صلاة (ال) في النيات أو غيرها، ومن كونها فرضاً أو نفلاً، ظهراً أو عصراً} ^(٢)، قال السيوطي: {قلت: نيابة (ال) عن الضمير رأي مرجوح عند أهل العربية، وقد تقدم في كلام الطبيبي أنها في النيات استغرافية. انتهى} ^(٣).

فائدة ^(٤): جملة «إنما الأعمال بالنية» بالنظر إلى كونها من كلام النبوة: مُستأنفة لا محل لها من الإعراب، وبالنظر إلى كونها محكية بيقول: في محل نصب؛ لأنها مقول القول، قاله السيوطي ^(٥)، لكنه بالنسبة إلى استقلاله، أما بالنسبة لكونه بعض المقول باعتبار أنه خطب به فقال يا أيها الناس إنما الأعمال، فلا محل له كما في نظائره فتأمل.

= والسنة المتواترة بخبر الآحاد وذلك بناءً على أنه بتتبع الأدلة واستقرائها تبين عدم وجود متواتر قد نسخه خبر واحد وهذا يدل على عدم الواقع وبالتالي فهو دليل على عدم الجواز شرعاً. انظر: المذهب في علم أصول الفقه المقارن للدكتور النملة ص ٦٠٦.

(١) طرح التshireeb (٨/٢).

(٢) فتح الباري (١٨/١).

(٣) متنها الآمال ص ٢٦.

(٤) وهي الفائدة الخامسة.

(٥) انظر متنها الآمال ص ٢٦.

فائدة أخرى^(١): قال البيضاوي: {النية في الحديث محمولة على المعنى المعنى الذي تحمل عليه اللغوي^(٢) دون الشرعي ليحسن تطبيقه بها بعده، وتقسيمه إلى من كانت هجرته إلى كذا النية في الحديث وكذا فإن تفصيل لما أجمله واستنباط للمقصود عما أصله ووافقه الطبيي^(٣)}^(٤).

وقوله: « وإنما لكل امرئ ما نوى » قال أبو البقاء: كلمة (كل) اسم موضوع الكلام على لاستغراق أفراد المُنْكَر، نحو: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَلِيقَةُ الْمَوْتِ ﴾ [العنكبوت: ٥٧]، ولاستغراق (كل) المُعَرَّف المجموع، نحو: ﴿ وَكُلُّهُمْ ءَايِهٌ ﴾ [مريم: ٩٥]، ولاستغراق أجزاء المفرد المُعَرَّف، نحو: كل زيد حسن، فإذا / ٣٣ / قلت: أكلت كل رغيف لزيد، كانت^(١) لعموم الأفراد، فإذا أضفت الرغيف لزيد صارت (كل) لعموم أجزاء فرد واحد^(٢)، والتحقيق: أن (كل) إذا أُضيفت إلى النكرة تقتضي عموم الأفراد، وإذا أُضيفت إلى المعرفة تقتضي - عموم الأجزاء، تقول: كل رمان مأكول، ولا تقول كل الرمان مأكول انتهى. قال الحافظ السيوطي: {ومن غرائب ما رأيته في (كل) ما ذكره ابن القيم^(٣) في بدائع

(١) وهي الفائدة السادسة.

(٢) وهذا متحتم في كل الأحاديث التي ورد فيها لفظ النية، كحديث: « إنما يبعث المقتولون على نياتهم » متفق عليه، وحديث « رب قتيل بين الصفين الله أعلم بنيته » سبق تخرجه ص ١٣٢، انظر: النيات في العبادات للدكتور عمر الأشقر ص ٣٤.

(٣) الذين وافقوا البيضاوي على هذا القول هم أكثر العلماء من بعده كابن حجر العسقلاني، والمناوي، والسيوطى، والكرمانى، والستندي، والشوكانى، وصاحب دليل الفالحين، وصاحب التوضيح من الخنبلة، انظر: النيات في العبادات للدكتور عمر الأشقر ص ٣٢.

(٤) انظر: فتح الباري (١٧/١)، ومتنه الآمال ص ٣٥.

(١) في (ق): كان.

(٢) انظر: مغني اللبيب ص ٢٥٥.

(٣) ابن القيم هو: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعبي الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية، الفقيه الأصولي، المفسر النحوى، الزاهى العابد، ناصر السنة وقائم البدعة، من تصانيفه: زاد المعاد في هدي خير العباد، وأعلام الموقعين عن رب العالمين، توفي - رحمه الله - سنة ٧٥١ هـ، انظر: البداية والنهاية (١٨/٥٢٣)، والدرر الكامنة (٥/١٣٧)، والرد الوافر ص ٦٨.

الفوائد^(١): مأخذ من لفظ الإكيليل والكلالة ونحوه مما هو في معنى الإحاطة بالشيء.
انتهى^(٢).

وكلمة (امرئ) هاهنا بكسر الراء، قال **الكِرْمَانِي**: {الامرئ: الرجل، وفيه لغات: الكلام على: امرئ نحو: زِبْرِج^(٣)، ومَرْءَ نحو: فَلْس، ولا جمع له من لفظه، أي: بل من معناه، وهو: رجال، وقوم، وهو من الغريب، لأن عينه تابع للام في الحركات الثلاث دائماً، وفي مؤنثه أيضاً لغتان: امرأة، ومرأة، وقد استعمل في الحديث الأولى من اللغتين من كلا النوعين. انتهى^(٤)}، وفي رأء امرئ لغتان أخريان: الفتح بكل حال، والضم بكل حال، حكاهما في الصاحح^(٥).

فائدة^(٦): قال السيوطي: {ذكر أن المرء خاص بالمؤمن^(٦) لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا فَدَّمْتَ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَلَيَّنَّكُتْ ثُرَبَا﴾ [النبا: ٤٠] ولم يذكر أحد ذلك في الامرئ ولا في المرأة. انتهى^(٧).

و(ما) في قوله: «ما نوى» موصولة، ونوى جملة الصلة، والعائد محذوف، أي: الذي نوى، ويجوز أن تكون مصدرية ولا عائد لها، والتقدير: ولكل امرئ نيته.

ما يستفاد من
جملة: وإنما
لكل امرئ ما
نوى

قال أبو البقاء وكذا غيره^(٨) بالمعنى: فإن قلت: [ما فائدة قوله: «إنما لكل

(١) انظر: بدائع الفوائد (١/٢١٧).

(٢) منتهى الآمال ص ٣٥، وانظر: لسان العرب (١١/٥٩٥).

(٣) الزِّبْرِج: الزينة من وشي أو جوهر، ويأتي بمعنى: النقش والذهب وزينة السلاح والسياح الرقيق الذي فيه حمرة، انظر: لسان العرب (٢/٢٨٥).

(٤) الكواكب الدراري (١/١٨).

(٥) انظر: الصاحح (٢/٨٢).

(٦) وهي الفائدة السابعة.

(٧) هذا بناءً على قول عطاء والحسن في تفسير الآية المذكورة، وقيل إن المرء في الآية: الكافر، وقيل إنها عامة تشمل المؤمن والكافر، انظر: تفسير الطبرى (٣٠/٢٥)، ومفاتيح الغيب للرازى (٣١/٢٣).

(٨) منتهى الآمال ص ٣٥.

(٩) انظر: عمدة القارى (١/٥٩)، ومنتهى الآمال ص ٣٦.

أمرئ ما نوى^١ » بعد قوله: « إنما الأعمال بالنيات », قلت: [^٢ أجيبي عنده بوجوهه الأولى: ما قاله النووي^٣ فائدته: اشتراط تعيين المنيوي، فإذا كان على الإنسان صلاة فائتة، لا يكفيه أن ينوي الصلاة الفائتة، بل يُشترط أن ينوي كونها ظهراً أو عصراً أو غيرهما، ولو لا لفظ الثاني لاقتضى الأولى صحة النية بلا تعين، والتعيين شرط، الثاني: أن الجملة الثانية وقعت تأكيداً / ٤ للأولى، فذكر الحكم في الأولى، وأكّدته بالثانية تبنيها على شرف الإخلاص، وتحذيراً من الرياء المانع من الخلاص، أقول وحمله على التأسيس أولى، لإفادته معنى لم يكن في الأولى على ما مضى، الثالث: ما قاله ابن السمعاني^٥ في أماليه: {أن فيه دلالة على أن الأعمال الخارجة عن العبادة قد تفيض الشواب إذا نوى بها فاعلها القربة، كالأكل والشرب إذا نوى بها التقوى على الطاعة، وكالنوم إذا قصد به ترويح بدن العبادة، والوطء إذا أريد به التعفف عن الفاحشة، كما قال عليه الصلاة والسلام: « وفي بُضع أحدكم صدقة... الحديث»^٦. انتهى }^٧.

(١) ما بين المعقوفين سقط من: (ز).

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٣/٥٨)، ومنتهى الآمال ص ٣٦.

(٣) ابن السمعاني هو: الحافظ العلامة أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي الشافعى، حفيد الإمام أبي المظفر منصور السمعانى، رحل في طلب العلم إلى الأقاليم، وكان عدة شيوخه تزيد على أربعة آلاف شيخ، من تصانيفه: معجم الشيوخ، ومعجم البلدان، والأنساب، توفي - رحمه الله - سنة ٥٦٢هـ، انظر: وفيات الأعيان (٣/٢٠٩)، وطبقات الحفاظ ص ٤٧٣، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/١٣)، وكشف الظنون (١/١٦١)، وقد ذكر الأستاذ عواد الخلف في مقدمة تحقيقه لأمالي الحافظ ابن حجر الحلبي ص ١١ بأن هناك أمالي لابن السمعانى وهي عبارة عن نسخة خطية في جامعة ليدن برقم ٢٤٥٨ في ١٠ ق وذكر أنها لأبي المظفر عبد الرحيم ابن الحافظ العلامة أبو سعد عبد الكريم ابن السمعانى، والراجح أن النقل أعلاه من أمالي والده أبو سعد حيث أماليه هي الأشهر والله أعلم.

(٤) أخرجه: مسلم (كتاب الزكاة / باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف / رقم ٢٣٢٩).

(٥) انظر: فتح الباري (١/١٩)، وعمدة القاري (١/٥٩).

قال أبو البقاء: فإن قلت: ما الفرق بين الحصرتين؟ قلت: قال العيني: {الأول يعني «إنما الأعمال بالنيات»: قصر المسند إليه على المسند، والثاني أعني « وإنما لكل امرئ ما نوى»: قصر المسند على المسند إليه، إذ المراد: إنما يحصل لكل امرئ ما نوى، إذ الحصر بـ «إنما» لا يكون إلا في الجزء الأخير، وفي الجملة الثانية حصرـان، الأول من «إنما»، والثاني من تقديم الخبر على المبتدأ. انتهى} ^(١)، أي: كما أنه في الجملة الأولى حصرـان على الصحيح كما تقدم، الأول من «إنما»، والثاني من عموم الأعمال، قال المناوي وقال البيضاوي: {هاتان قاعدتان عظيمتان، فال الأولى تضمنت أن العمل الاختياري لا يصح بغير نية، بل لابد للعامل من نية الفعل والتعيين فيما يلتبس، والثانية: تضمنت أنه يعود عليه من نفع عمله وضرره بحسب المنوي، أي: ليس له من عمله الاختياري إلا جزء ما نوى، وتضمنت منع الاستنابة في النية، أي: إلا في مسائل لمدركٍ يخُصُّها} ^(٢).

فائدة ^(٣): قال الجلال السيوطي: {قال العلماء: النية تؤثر في الفعل فيصير بها تأثير النية تارةً حلالاً وتارةً حراماً وصورته واحدة، كالذبح فإنه يُحلل الحيوان إذا ذُبح لله، ويُحرّم في الأعمال إذا ذُبح لغير الله، والصورة واحدة، [وكوطة الحليلة هو حلال، بل قد يحصل / له الشواب إن قصد العفة عن الزنا كما تقدم، وحرام إن تحيل به من يحرّم عليه وطئها، والفعل واحد] ^(٤)، والقرض في الذمة وبيع النقد بمثله إلى أجل صورتها واحدة، والأول: قُربة صحيحة، والثاني: معصية باطلة، والرجل يشتري الجارية لموكله فتَحرُّم

(١) عمدة القاري (٥٨/١).

(٢) انظر: فيض القدير (٤١/١).

(٣) وهي الفائدة الثامنة.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة ليست في النسخة التي وقفت عليها من متنه الآمال.

عليه، ولنفسه فتَحِل له، وصورة العقد واحدة، وقال ابن القيم في كتاب **الروح**: الشيء الواحد تكون صورته واحدة وهو ينقسم^(١) إلى محمود ومذموم، فمن ذلك التوكل والعجز، والرجاء والتمني، والحب لله والحب مع الله، والنصح والتأنيب، وحب الدعوة إلى الله تعالى وحب الرئاسة، والقوة في أمر الله والعلو في الأرض، والعفو والذل، والتواضع والمهانة، والوجدة^(٢) والحدق، والاحتراز وسوء الظن، والهدية والرسوة، والإخبار بالحال والشكوى، والتحدث بالنعم شكرًا والفخر بها، فإن الأول من كلٍ مما ذُكر محمود، وقرنه مذموم، والصورة واحدة، ولا فارق بينهما إلا القصد. انتهى^(٣)، وذكر ابن جَرير^(٤) خلافاً للسلف في أَنِينِ المريض، هل هو مذموم يُؤاخذ به أو لا؟ ثم رجَح أنه يُرجع فيه إلى النية، فإن قصد به تَسخُّط قضاء ربه عليه فقد خاب وخسر، أو الاستراحة مما به من الألم جاز له^(٥) – قال السيوطي: – قلت: ويُحمل على الشق الأول: ما وَرَدَ أَنَّ أَنِينَ المريض يُكتب، وعلى الثاني: ما ورد أنَّ أَنِينَ اسم من أسماء الله تعالى يستريح به المريض. انتهى^(٦).

(١) كذا في: (ز)، وفي (ق) و (ح): وتنقسم.

(٢) الوجدة: الغضب، ووجد عليه في الغضب: يجد وجداً ووجدة ووجданاً، انظر: لسان العرب

(٣) ومعجم مقاييس اللغة (٦/٨٦).

(٤) الروح ص ٣٠٩ بتصرف يسير.

(٥) سبقت ترجمته في ص ١٢٣.

(٦) نقل ذلك عنه المناوي في فيض القدير (٣/٧١٢) وعزاه لكتاب الآداب الشريفة والأخلاق الحميدة، وانظر: متنهِ الآمال ص ٤٢.

(٧) انظر: متنهِ الآمال ص ٤١-٤٢، قال المناوي في فيض القدير (٣/٧١٢): لم يرد في حديث صحيح ولا حسن أنَّ أَنِينَ اسم من أسماء الله تعالى، وأسماؤه توقيقية، ثم نقل عن النووي أنه رد قول من قال بكرامة الأنين لعدم ثبوت النهي عن ذلك ...

فائدة أخرى^(١): {استثنى الغزالى^(٢) في المستضف^(٣) والإمام^(٤) في ما لا تجب
فيه النية: المَحْصُول^(١) مما تجب النية فيه: النية، فإنها لو افتقرت إلى نية أخرى لزم التسلسل، وكذا أولاً: النية
استثناءها من الحديث الْكِرْمَانِيِّ والحافظ ابن حجر^(٢)، وزاد الْكِرْمَانِيُّ أنها خارجة من
الحديث بقرينة العقل دفعاً للتسلسل^(٣)، وقد ذكر الزركشى^(٤) أن في ذلك - أي التعليل
- نزاعاً، وكأنه يشير إلى قول القرافى^(٥) أن النية مُنصرفة إلى الله تعالى بصورتها، فلم
تفتقر إلى نية / ٣٦ / أخرى، قال: ولا حاجة إلى التعليل بأنها لو افتقرت إلى نية لزم

(١) وهي الفائدة التاسعة.

(٢) الغزالى هو: أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالى الطوسي الشافعى، أحد أذكياء العالم، برع في علوم كثيرة، له تصانيف متشرة، ومنها: إحياء علوم الدين، اشتغل بعلم الكلام، ثم تحول إلى التصوف، ثم يقال إنه أقبل في آخر حياته على تلاوة القرآن وحفظ الأحاديث الصاححة، توفي - رحمه الله - سنة ٥٥٠ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٤/٢١٦)، والبداية والنهاية (١٦/٢١٣)، وسير أعلام النبلاء (١٩/٣٢٢).

(٣) انظر: المستضف ص ٦٩، وعبارته: {يسْتَشْنَى مِنْ هَذَا شَيْئًا... وَالثَّانِي: أَصْلُ إِرَادَةِ الطَّاعَةِ وَالْإِخْلَاصِ، فَإِنَّهُ لَوْ افْتَقَرَ إِلَى إِرَادَةِ لَا فَتَقَرَّتِ الإِرَادَةِ إِلَى إِرَادَةِ وَتَسْلِسِلٍ}.

(٤) أي: الرازي، وهو فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين القرشي البكري الطبرستاني، كان يتوقى ذكاءً، له نحو ٢٠٠ مصنف، من أشهرها: مفاتيح الغيب في تفسير القرآن، وقد بدت منه في تصانيفه بلايا وعظائم، وقد رجع في آخر حياته إلى طريقة السلف في إثبات ما أثبته الله لنفسه، توفي - رحمه الله - سنة ٦٠٦ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٤/٢٤٨)، والبداية والنهاية (١٧/١١)، وسير أعلام النبلاء (٢١/٥٠٠).

(١) انظر: المَحْصُول (٢/٤٤٧)، وعبارته: {يسْتَشْنَى مِنْهُ شَيْئًا... الثَّانِي: إِرَادَةِ الطَّاعَةِ، فَإِنَّهَا لَوْ افْتَقَرَتِ إِلَى إِرَادَةِ أُخْرَى لَزَمَ التَّسْلِسِلَ}.

(٢) انظر: فتح الباري (١/١٨).

(٣) انظر: الكواكب الدراري (١/١٩).

(٤) انظر: المنشور في القواعد (٣/٢٨٩).

(٥) في (ز): العراقي وهو تصحيف، والصواب ما ثبت، وانظر إلى قول القرافى في: الأمانة في إدراك النية ص ١٤٤.

التسلسل، ولذلك يُثاب الإنسان على نية مُفردة ولا يُثاب على الفعل مُفرداً؛ لأنصر-افها بصورتها إلى الله، والفعل متعدد بين ما هو لله وما هو لغيره. انتهى السيوطي^(١).

ثم قال: {وَاسْتَشْنِي أَيْضًا مَعْرِفَةَ اللَّهِ تَعَالَى، كَذَا أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ^(٢)، وَنَقَلَ ثَانِيَّاً: مَعْرِفَةَ اللَّهِ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنْ دَخُولَهَا فِي الْحَدِيثِ مُحَالٌ، لَأَنَّ النِّيَةَ قَصْدُ الْمَنْوِيِّ، وَإِنَّمَا يَقْصِدُ الْمَرءُ مَا تَعَالَى يَعْرِفُهُ، فَيُلَزِّمُ أَنْ يَكُونَ عَارِفًا قَبْلَ الْمَعْرِفَةِ، وَتَعْقِيبُهُ الْبَلْقِينِي^(٣) بِمَا حَاصَلَهُ: أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْمَرَادُ بِالْمَعْرِفَةِ مَطْلُقُ الشَّعُورِ فَمُسْلِمٌ، وَإِنْ كَانَ الْمَرَادُ النَّظرُ فِي الدَّلِيلِ [فَلَا، لَأَنَّ كُلَّ ذِي عَقْلٍ يَشْعُرُ بِأَنَّ لَهُ مِنْ يُدْبِرُهُ، إِذَا أَخْذَ فِي النَّظرِ فِي الدَّلِيلِ]^(٤) عَلَيْهِ لِيَتَحَقَّقَهُ لَمْ تَكُنْ النِّيَةُ حِينَئِذٍ مُحَالًا، وَعِبَارَةُ الزَّرْكَشِيِّ فِي الْقَوَاعِدِ: {إِسْتَشْنِي الْغَزَالِيُّ وَالإِمامُ الرَّازِيُّ^(١) الْوَاجِبُ الْأَوَّلُ وَهُوَ النَّظرُ^(٢)، فَإِنَّهُ لَا يَمْكُنُهُ الْقَصْدُ إِلَى إِيْقَاعِهِ طَاعَةً إِلَّا إِذَا عَرَفَ وَجْهَهُ، وَهُوَ بَعْدِ لَمْ يَعْرِفْ وَجْهَهُ، فَيَسْتَحِيلُ اسْتَرَاطُ النِّيَةِ فِيهِ وَالْحَالَةُ هَذِهُ}^(٣)، لَكُنْ قَالَ الْخَطَّابِيُّ: مَقْتَضُى الْعُمُومِ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ لَا يَصْحُ كُلُّ عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ الْدِينِيَّةِ أَقْوَاهَا وَأَفْعَالُهَا، فَرَضَهَا وَنَفَلَهَا، قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا إِلَّا بِالْنِّيَةِ، وَدَخَلَ فِيهَا التَّوْحِيدُ الَّذِي هُوَ رَأْسُ أَعْمَالِ الدِّينِ، فَلَا يَصْحُ إِلَّا بِقَصْدِ الْإِخْلَاصِ فِيهِ. وَتَعْقِيبُهُ الْكِرْمَانِيُّ فَقَالَ: {لَيْسَ دُخُولُ التَّوْحِيدِ

(١) انتهى الآمال ص ٤٣.

(٢) انظر: فتح الباري (١٨/١).

(٣) أي أن البلقيني تعقب صاحب هذا القول الذي نقله الحافظ ابن حجر، انظر: المصدر السابق.

(٤) ما بين المعکوفین سقط من: (ز).

(١) سبقت ترجمته في ص ١٧٠.

(٢) اختلف أهل الأصول في الواجب الأول على الإنسان فذهب بعضهم إلى أنه المعرفة وذهب آخرون إلى أنه النظر أو القصد إلى النظر والصواب الذي أجمع عليه أهل السنة والجماعة هو أن أول واجب يجب على المكلف شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وقد حكى هذا الإجماع شيخ الإسلام ابن تيمية ونص عليه ابن المنذر وغيره، انظر: المسائل العقدية التي حكى فيها ابن تيمية الإجماع جمعاً ودراسة ص ٥٦١، وانظر: شرح الكوكب المنير (١/٣٠٨).

(٣) انظر: المنشور في القواعد (٣/٢٨٩).

فيه مُسَلِّمًا، لأن التوحيد من الاعتقادات لا من العمليات، اللهم إلا أن يريد بالتوحيد
كلمة الشهادة {^(١) انتهى} {^(٢) .}

ثم قال الجلال السيوطي: {واسْتُشْنِي أَيْضًا مَا هُوَ مُغَيَّبٌ بِنَفْسِهِ، قَالَ الشَّيْخُ عَزُّ ثَالِثُ
الدِّينِ^(٣): لَا مَدْخَلٌ لِلنِّيَةِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَالْأَذْكَارِ، وَصَدَقَةِ التَّطَوُّعِ، وَدُفْنِ الْمَيِّتِ، لَا تَتَبَسَّسُ
وَنَحْوَهَا مَا لَا يَقُولُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ الْعِبَادَةِ. انتهى، وَالْمَرَادُ بَعْدِ دُخُولِ النِّيَةِ عَدْمُ وَجْهِهَا
وَتَلاوةِ الْقُرْآنِ، وَالْأَذْكَارِ، وَهُدَايَةِ الطَّرِيقِ، وَإِمَاطَةِ الْأَذْيَى، وَنَحْوَهَا؛ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي لَا
تَحْتَاجُ إِلَيْنِيَةَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ» فَالْمَرَادُ بِهِ الْأَعْمَالُ
الَّتِي تَقْعُدْ تَارَةً طَاعَةً وَغَيْرَ طَاعَةً أَخْرَى، بَدْلِيلُ ذِكْرِ الْمَهْجَرَةِ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ، وَأَمَّا هَذِهِ

(١) الكواكب الدراري (٢٠/١)، وفي تعقبه نظر، فالتوحيد ليس فقط اعتقادات وإنما اعتقاد أنه إله واحد
لا شريك له، وإفراده عز وجل بالعبادة، والتوجه إليه وحده بطلب المنافع ودفع المضار ونفي الكفاء
والمثل عن ذاته تعالى وصفاته فهو المتصف بصفات الكمال الذاتية ونفي الشريك له في الروبية، واعتقاد
أنه وحده الخالق الرزاق الحي الميت المعز المذل النافع الضار المتصرف في هذا الكون بمن فيه وما
فيه، انظر: المسائل العقدية التي حكى فيها ابن تيمية الإجماع ص ٨٧.

(٢) متنهـيـ الآمال ص ٤٣.

(٣) الشيخ عز الدين هو: أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السُّلَمِيُّ الدَّمْشِقِيُّ
الشافعي، الملقب بسلطان العلماء، برع في مذهب الشافعى وبلغ رتبة الاجتهاد، وأفتى وصنف، وكان
ناسكاً ورعاً أمّاراً بالمعروف نهائاً عن المنكر، لا يخافُ في الله لومة لائم، من تصانيفه: قواعد الأحكام في
مصالح الأنام، توفي - رحمه الله - سنة ٦٦٠ هـ، انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢٠٩/٨)،
والبداية والنهاية (٤٤١/١٧)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/١٠٩).

(١) هو: تاج الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم الفزارى الشافعى، الملقب بالفراخ، انتهت إليه رياضة
المذهب في زمانه، من مصنفاته: كتاب الإقليد في درر التقليد، علقة على أبواب التنبيه ولم يكمله، توفي
- رحمه الله - سنة ٦٩٠ هـ، انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨/١٦٣)، والبداية والنهاية
٦٤١/١٧)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/١٧٤).

القربات ونحوها مما شرع لمصلحة عاجلة قصداً، أو كان بصورة عبادة، فعدم وجوب النية فيها لعدم إرادتها، ونحو جها عن الإرادة حسأً لصورة العمل إن قيل بعموم الأعمال للطاعة والقربة. انتهى^(١)، واستثنى مسائل لا تنحصر. ما هو مذكور في شروح الحديث^(٢)، وكتب الأصول^(٣)، ومبسوط في كتب الفروع^(٤)، ولكل مقام مقال.

واستدل بمفهوم الحديث على أن ما ليس بعمل لا تشترط فيه النية، وذلك: هل بعد الترك فعل؟^(٥) التُّرُوك^(٦)، كترك الزنا، وشرب الخمر، ومنه إزالة النجاسة في الأصح، قاله: النووي^(٧)، ونازعه الكِرماني^(٨) بأن الترك أيضاً فعل، وهو كف النفس^(٩)، وبأن الترك إذا أريد بها تحصيل الثواب بامتثال أمر الشارع فلا بد فيها من القصد، قال الحافظ ابن حجر: {وَتُعْقَبَ بِأَنْ قَوْلَهُ: الْتَّرَكُ فَعْلٌ، مُخْتَلِفٌ فِيهِ، وَمِنْ حَقِّ الْمُسْتَدِلِ عَلَى الْمَانِعِ أَنْ يَأْتِيَ بِمَا هُوَ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ}^(١٠)، قال السيوطي: {قلت: الشرط أن يكون متفقاً عليه بين المانع والمستدل

(١) انظر: متنه الآمال ص ٤٣ - ٤٤ ، والمثور في القواعد للزركي - (٢٨٨ / ٣) ، والتحقيق في مسألة استثناء دخول الإيمان والقربات التي لا ليس فيها القراءة القرآن ونحو ذلك في حديث (إنما الأعمال بالنيات) هو: أن هذه الأمور لا تحتاج إلى نية الإضافة لله تعالى، ولا تستلزم نية التخصيص لأنها بطبيعتها منصرفة إليه لا يستحقها سواه، ولكنها تحتاج ولا بد إلى نية القصد وإرادة وجه الله سبحانه، فإذا اشتعل بها من هو ذاهل أو جرت على لسان نائم فإنها لا تكون عبادة، وكذلك لو كان المشغل بها مرأياً أو طالباً مدحّةً فإن ثوابه ينقص بقدر نقص إخلاصه، والله أعلم، انظر: النية وأثرها في الأحكام الشرعية (٢٢٣ / ١).

(٢) انظر مثلاً: جامع العلوم والحكم ص ٤٣ ، وطرح التثريب (٢٦ / ٢) ، وعمدة القاري (٦٦ / ١).

(١) انظر مثلاً: أبواب التكليف في شرح الكوكب المنير (٤٩٠ / ١).

(٢) انظر مثلاً: تبيان الحقائق (١٣٢ / ٣) ، والبدع (٣٥٠ / ٢) ، وانظر إلى فقرة: ما يفتقر إلى النية من العبادات وما لا يفتقر إليها، من كتاب النيات في العبادات للأشقر ص ٢٩٧.

(٣) في (ز): المتروك.

(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٣ / ٥٨).

(٥) انظر: الكواكب الدراري (١٩ / ١).

(٦) وهو ما ذهب إليه الشنقيطي في مذكرته على روضة الناظر ص ٧٥.

(٧) فتح الباري (١٩ / ١).

فقط، لا بين غيرهم أيضاً، والنبووي موافق على أن الترك فعل الكفّ^(١)، ثم قال ابن حجر: {وأما استدلاله الثاني فلا يطابق المورد، لأن المبحث فيه: هل تلزم في التردد بحيث يقع العصيان بتركها؟ والذي أورده هل يحصل الشواب بدونها؟ والتفاوت بين المقامين ظاهر، والتحقيق: أن الترك المجرد لا ثواب فيه، وإنما يحصل الشواب بالكافّ الذي هو فعل /٣٨/ النفس، فمن لم تخطر المعصية بياليه أصلاً ليس كمن خطرت فكف نفسه عنها خوفاً من الله تعالى، فرجع الحال إلى أن الذي يحتاج للنية هو العمل بجميع وجوهه لا الترك المجرد. انتهى}^(٢)، وسنته برمه لنفسه.

والحاصل: أن العلماء سلفاً وخلفاً استثنوا من مفهوم هاتين الجملتين مسائل لا تُحصى، وخصصوا منطقهما بأمور لا تستقصى، واستنبتوا منها من الفروع الفقهية ما لا يُحصر ولا يُعدّ، ولا تضيّبه قاعدة، ولا يجمعه حد^(١)، فقد قال الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه: إن هذا الحديث يدخل في سبعين باباً من أبواب الفقة - أي: بل أكثر - وبينها عظم مكان هذا الحديث في سبعين باباً من أبواب الفقة - أي: بل أكثر - وبينها في الدين عموم الشرح للحديث، بل يدخل في غير الفقه من العلوم كالنحو والشعر، فقد اشترط سيبويه في الكلام القصد^(٢)، وحكم النكرة المقصودة في النداء البناء على الضم^(٣)، إلى غير ذلك مما هو مبسوط في محله، وكذلك يشترط في الكلام المقصود الموزون أن يكون مقصوداً حتى يسمى شعراً، وإلا فقد وقع الكلام الموزون المقصود في الكتاب والسنة، كقوله تعالى: ﴿لَنْ تَأْلُمُ الْبَرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وقال صلى الله عليه وسلم: ﴿إِذَا نَفَقْتُمْ فَلَا يَنْهَانَا إِنَّمَا يَنْهَانَا عَنِ الْمُحْسَنَاتِ مَا لَمْ يُمْكِنْنَا﴾ [البيهقي: ٣٦٧٥].

(١) متنهـي الآمال ص ٤٤.

(٢) فتح الباري (١٩/١).

(١) ومن هنا فإنه يقال عن القواعد الفقهية أنها حكم أكثر لا كلي ينطبق على أكثر جزئياته وإن حصل استثناء لبعض الجزئيات فليس هذا الاستثناء بقادح في هذه القاعدة. انظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ص ١٦، ١٨.

(٢) لم أقف عليه عند سيبويه، وقد حد ابن هشام الكلام فقال: هو القول المفيد بالقصد، انظر: مغني الليب ص ٤٩٠.

(٣) انظر: متن الآجرورية ص ١٩.

عليه وسلم: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب»^(١)، وقال: «هل أنت إلا إصبع دميت، وفي سبيل الله ما لقيت»^(٢)، إلى غير ذلك مما هو معروف عند أهله، مقرر في محله، وبالجملة قد تواتر النقل عن الأئمة بتعظيم موقع هذا الحديث، وكثرة فوائده، وأنه أصل من أصول الدين، ومن ثم خطب به صلى الله عليه وسلم كما في رواية البخاري كما تقدم^(٣)، فقال: «يا أيها الناس إنما الأعمال بالنيات»^(٤)، وخطب به عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخرجه البخاري أيضاً^(٥)، وكذلك بقية الخلفاء كما ذكره المناوي في شرح الأربعين وقد / ٣٩ / تقدم التنبية عليه^(٦)، ولذلك قال أبو عبيد^(٧): {ليس في الأحاديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة منه}^(٨)، ومن ثم قال أبو داود أنه نصف

(١) أخرجه: البخاري (كتاب الجهاد والسير / باب من قاد دابة غيره في الحرب / رقم ٢٨٦٤)، ومسلم (كتاب الجهاد / باب غزوة حنين / رقم ٤٦١٥).

(٢) أخرجه: البخاري (كتاب الجهاد والسير / باب من ينكب أو يطعن في سبيل الله / رقم ٢٨٠١)، ومسلم (كتاب الجهاد / باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين / رقم ٤٦٥٤).

(٣) انظر: ص ١٣٩ ، وليس في البخاري تصريح بكونه صلى الله عليه وسلم خطب به وإنما فيه إيماء فقط، وقد ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣/١).

(٤) انظر: صحيح البخاري (كتاب الحيل / باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ مانوي في الأيمان وغيرها / رقم ٦٩٥٣) ولكن بلفظ «إنما الأعمال بالنية».

(٥) تقدم تحريره في ص ١٣٩ .

(٦) انظر: ص ١٣٩ ، وقد سبقت الإشارة إلى أن هذا الحديث لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولم يصح عن عمر إلا من طريق علقة بن وقاص الليشي، وهذا دليل على عدم ثبوت أن الخلفاء الأربع رضي الله عنهم قد خطبوا به.

(٧) أبو عبيد هو: القاسم بن سلام بن مسکین المروي البغدادي، الحافظ المجتهد، كان فاضلاً ديناً ربانياً عالماً إماماً في اللغة والقراءات والفقه والحديث، من تصانيفه: كتاب غريب الحديث، قال: إنه مكت في تصنيفه أربعين سنة، توفي - رحمه الله - سنة ٢٢٤ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٤/٦٠)، والبداية والنهاية (١٤/٢٦٨)، وسير أعلام النبلاء (١٠/٤٩٠).

(٨) انظر: فيض القدير (١١/٤٣)، ومنتهى الآمال ص ١١ ، وفتح الباري (١٤/١).

العلم^(١)، ووجهه: أنه أَجَلُّ أَعْمَالِ الْقَلْبِ، والطاعة المتعلقة به، وعليه مدارها، فهو قاعدة الدين، ومن ثَمَّ كان أَصْلًا فِي الإِخْلَاصِ أَيْضًا، وأَعْمَالُ الْقَلْبِ تَقَابِلُ أَعْمَالَ الْجَوَارِحِ، بل تلك أَفْضَلُ وَأَجْلٌ، بل هي الأَصْلُ، فكَانَ نَصْفًا بِلَّ أَعْظَمِ النَّصْفَيْنِ كَمَا تَقْرَرَ، وَقَالَ كَثِيرُونَ^(٢) مِنْهُمُ الشَّافِعِيُّ أَنَّهُ ثَلَاثُ الْعِلْمِ، وَوَجْهُهُ أَنَّ الْإِسْلَامَ قَوْلٌ وَفَعْلٌ وَنِيَّةٌ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ^(٣): لِأَنَّ كَسْبَ الْعَبْدِ إِمَّا بِقَلْبِهِ أَوْ بِلِسَانِهِ أَوْ جَوَارِحِهِ، فَالْنِّيَّةُ أَحَدُهَا وَأَرْجُحُهَا؛ لِأَنَّهَا تَابَعَنَّ لَهَا صِحَّةً وَفَسَادًا، وَثَوَابًا وَحُرْمَانًا، وَلَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا رِيَاءً وَنَحْوُهُ بِخَلَافَهُمَا، وَمِنْ ثَمَّ وَرَدَ: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ»^(٤)، قَالَ ابْنُ حَجَرَ الْهَيْتَمِيُّ: {وَهُوَ ضَعِيفٌ لَا مَوْضِعٍ، خَلَافًا لِمَنْ زَعَمَهُ}^(١)، وَسِيَّاطِي استَشَكَّالَهُ مَعَ الْجَوَابِ عَنْهُ مِنْ سَبْعَةِ أَوْجَهٍ^(٢). وَيَدُلُّ لِخَيْرِيَّتِهَا خَبْرُ أَبِي يَعْلَى^(٣): «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْحَفَظَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اكْتُبُوا لِعَبْدِيِّ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْأَجْرِ، فَيَقُولُونَ رَبُّنَا لَمْ نَحْفَظْ ذَلِكَ عَنْهُ، وَلَا فِي صَحِيفَتِنَا، فَيَقُولُ: إِنَّهُ نَوَاهٌ»^(٤).

(١) الفتح المبين ص (١٢ / ش).

(٢) انظر: فتح الباري (١٤ / ١)، وطرح التثريب (٦ / ٢).

(٣) انظر: فتح الباري (١٥ / ١)، وطرح التثريب (٦ / ٢).

(٤) سبق تحريرجه ص ١٣٠.

(١) الفتح المبين ص (١٢ / ش).

(٢) انظر كلام الْكَرْمَانِيَّ: ص ٢٠٢ - ٢٠٣.

(٣) أبو يعلى هو: أَحْمَدُ بْنُ عَلَى بْنِ الْمُشْنَى بْنِ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ الْمَوْصِلِيُّ الْحَافِظُ، صَاحِبُ الْمَسْنَدِ، كَانَ ثَقَةً صَالِحًا مَتَقْنَاً، تَوَفَّى - رَحْمَهُ اللَّهُ - سَنَةُ ٣٠٧ هـ، انظر: الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ (٨١٢ / ١٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٧٤ / ١٤)، وَالتَّقيِيدُ لِمَرْعَةِ رَوَايَةِ السَّنْنِ وَالْمَسَانِيدِ ص ١٥٠.

(٤) ذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ فِي عَمَدةِ الْقَارِيِّ (٧٢ / ١) وَعَلَيْهِ بْنُ سُلَطَانٍ مُحَمَّدَ الْقَارِيُّ فِي مَرْقَةِ الْمَفَاتِيحِ (١٠٣ / ١).

وَكَلَاهُمَا عَزِيَّاهُ إِلَى مَسْنَدِ أَبِي يَعْلَى وَلَمْ أَقْفَ عَلَيْهِ هَنَاكَ، وَأَخْرَجَ نَحْوَهُ: أَبُو نَعِيمَ فِي الْخَلِيلِ (٣١٣ / ٢).

بِلْفَظِ: (تَصَدَّعَ الْمَلَائِكَةُ بِالْأَعْمَالِ فَتَصَفُّ فِي سَمَاءِ الدِّنَيَا فِينَادِيَ الْمَلَكُ أَلْقَ تَلْكَ الصَّحِيفَةَ أَلْقَ تَلْكَ الصَّحِيفَةَ؛ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: رَبُّنَا قَالُوا خَيْرًا وَحَفَظَنَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: لَمْ يَرِدْ بِهِ وَجْهِيُّ، وَيَنَادِي

مَلَكَ اكْتَبَ لِفَلَانَ كَذَا وَكَذَا مَرْتَيْنَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْهُ، فَيَقُولُ تَعَالَى إِنَّهُ نَوَاهٌ إِنَّهُ نَوَاهٌ، كَمَا

أَخْرَجَ الدَّارَقَطْنِيُّ نَحْوَهُ فِي سَنَنِهِ (٥١ / ١) بِإِسْنَادِ حَسْنٍ وَلَفْظَهُ: (يَجَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَحْفٍ مُخْتَمَّةٍ

وقال أبو داود: {مدار السنة على أربعة أحاديث: حديث: «الأعمال بالنيات»^(١)، وحديث: «من حُسْنِ إسلام المرء ترُكَه مالا يعيشه»^(٢)، وحديث: «الحلال بين»^(٣)، وحديث: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيِّبًا»^(٤)}، وفي رواية: {يكفي الإنسان لدینه أربعة أحاديث، فذكرها وذكر بدل الأخير حديث: «لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّىٰ يَرْضَى لِأَخِيهِ مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ»^(٥)}.

وقد نظم ذلك بعضهم^(٦) فقال:-

أَرْبَعٌ مِّنْ كَلَامِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ
لَيْسَ يَعْنِيَكَ وَاعْمَلْنَاهُ بَنِيَّةَ
عُمَدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلْمَاتُ
اتَّقِ الشُّبُهَاتْ وَازْهَدْ وَدَعْ مَا

= فتنصب بين يدي الله عز وجل فيقول الله عز وجل للائكته ألقوا هنا وأقبلوا هنا فتقول الملائكة
وعزتك ما رأينا إلا خيرا فيقول وهو أعلم إن هذا كان لغيري ولا أقبل اليوم من العمل إلا ما كان
ابتغى به وجهي)، انظر: المغني عن حمل الأسفار (١١٦٧/٢).

(١) سبق تحريره في ص ٩٩.

(٢) أخرجه: الترمذى (كتاب الزهد / باب حديث من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعيشه / رقم ٢٣١٧)،
وابن ماجه (كتاب الفتنة / باب كف اللسان في الفتنة / رقم ٣٩٧٦)، كلامها من طريق أبي هريرة،
وحَسَنَهُ النووي في الأذكار ص ٢٦٥، وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى (٥٣١/٢)، وذهب
الإمام أحمد وابن معين والبخارى وغيرهم إلى أن الحديث لا يصح إلا عن علي بن الحسين مرسلاً،
انظر: تحفة الأحوذى (١٨٥٠/٢)، والترغيب والترهيب (٣٤٥/٣).

(٣) أخرجه: البخارى (كتاب الإيمان / باب فضل من استبرأ لدینه / رقم ٥٢)، ومسلم (كتاب المسافة /
باب أخذ الحلال وترك الشبهات / رقم ٤٠٩٤).

(٤) أخرجه: مسلم (كتاب الزكاة / باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها / رقم ٢٣٤٦).
روى نحوه ابن الأعرابى، انظر: طرح التثريب للعراقي (٦/٢).

(٥) أخرج نحوه: البخارى (كتاب الإيمان / باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه / رقم ١٣)،
ومسلم (كتاب الإيمان / باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه
من الخير / رقم ١٧٠).

(٦) انظر: البداية والنهاية (١٤/٦١٧)، وتاريخ بغداد (٩/٥٧).

(٧) قيل: إنها من نظم الحافظ أبو الحسن طاهر بن مفوذ المعافري الإشبيلي الأندلسي، وقيل: هي للإمام
الشافعى، انظر: كشف الخفاء (١/١١)، وجامع العلوم والحكم ص ٢٢.

الفصل الثاني / ٤٠

في الكلام على الهجرة وما يتعلّق بها من الأحكام

فائدة^(٦): قال الْكِرْمَانِيُّ: {فَإِنْ قُلْتَ: لَفْظُ (كَانَتْ) إِنْ كَانَ بَاقِيًّا عَلَى الْمُضِيِّ- فَلَا يُعْلَمُ أَنَّ الْحُكْمَ بَعْدَ صِدْرَهُ هَذَا الْكَلَامُ مِنَ الرَّسُولِ أَيْضًا كَذَلِكَ أَمْ لَا، وَإِنْ نُقْلَ بِسَبِّبِ تَضْمُنِ (مِنْ) مَعْنَى الشَّرْطِ إِلَى مَعْنَى الْاسْتِقْبَالِ فَبِالْعَكْسِ، فَفِي الْجَمْلَةِ الْحُكْمِ إِمَّا لِلْمَاضِي

(١) المجمل هو ما ازدحمت فيه المعاني واشتبه المراد منه اشتباهاً لا يدرك بنفس العبارة، بل بالرجوع إلى الاستفسار ثم الطلب ثم التأمل. انظر: أصول البذوي (٩/١)، وانظر: مصادر التشريع الإسلامي ومناهج الاستنطاط ص ٤١١.

٢) في (ح): قضية.

١٣٥ : ص (٣) انظ

(٤) الفاء تكون عاطفة تدل على أن الثاني بعد الأول ولا مهلة، انظر: حروف المعاني ص ٣٩.

(٥) الفاء الفصيحة هي المقصحة عن محدود وشرطها أن المحدود سبب للمذكور. انظر : الكليات

• 1 • 4 9 • 8

(٦) الفائدة العاشرة.

أو للمستقبل، قلت: جاز أن يُراد به أصل الكون، أي: الوجود مطلقاً من غير تقييد بزمان من الأزمنة الثلاثة، أو يقاس أحد الزمانين على الآخر، أو يعلم من الإجماع على أن حكم المكلفين على السواء إلا لعارض. انتهى^(١)، قال العيني: {وفي الجواب الأول نظر لا يخفى، لأن الوجود من حيث هو لا يخلو عن زمن من الأزمنة الثلاثة. انتهى^(٢)}، قال أبو البقاء: قلت: في نظر العيني نظر، فالكرمانى لا يخفى^(٣) / عليه أن الوجود لا يخلو عن زمن، وإنما مراده قطع النظر عن zaman انتهى^(٤).

وقوله: «هجرته» بكسر الهاء على زنة فعلة، من الهجر ضد الوصل، ثم غالب ذلك الكلام على:
(المهجرة) على الخروج من أرض إلى أخرى وترك الأولى للثانية، قاله في النهاية^(٥)، ويقال: الهجر الترك، والمراد هنا: ترك الوطن والانتقال إلى غيره، وهي في الشرع: مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوف الفتنة وطلبأ لإقامة الدين، وفي الحقيقة: ترك ما نهى الله عنه، ومفارقة ما يكرهه إلى ما يحبه، ومن أجل ذلك سُمِّي الذين تركوا توطن مكة وتحولوا إلى المدينة من الصحابة بالمهاجرين، وقد وقعت الهجرة في الإسلام على وجهين: الأول: الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمان كما في هجرتي الحبشة وابتداء الهجرة من مكة إلى المدينة، الثاني: الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام، وذلك بعد أن استقر عليه الصلاة والسلام بالمدينة، وهاجر إليه من أمكنه ذلك من المسلمين، وكانت الهجرة تختص إذ ذاك بالانتقال إلى المدينة إلى أن فُتحت مكة، فانتفع الاختصاص وبقي عموم الانتقال من دار الكفر لمن قدر عليه باقياً، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «لا هجرة بعد الفتح ولكنْ جهاد ونِيَّة»^(٦) وفي حديث معاوية: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

(١) الكواكب الدراري (١٩/١).

(٢) عمدة القاري (٥٦/١).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/٢٤٣)، وانظر: لسان العرب (٥/٢٥٠)، ومعجم مقاييس اللغة (٦/٣٤).

(٤) أخرج نحوه: البخاري (كتاب الجهاد والسير / باب لا هجرة بعد الفتح / رقم ٣٠٧٧)، ومسلم (كتاب الإمارة / باب المبايعة بعد فتح مكة... / رقم ٤٨٣١).

«لا تقطع الهجرة حتى تقطع التوبة، ولا تقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها»^(١)، فإن قلت: ظاهرهما التعارض، قلت: وفق الخطابي بينهما فقال: {كانت الهجرة فرضاً، ثم صارت بعد الفتح ندبًا، فالمنقطع الفرض}^(٢)، قال العراقي: {وفي حديث آخر ما يدل على أن المراد بالهجرة الباقيه هجر السيئات، قال صلى الله عليه وسلم: «الهجرة خصلتان: إحداهما: تهجر السيئات، والأخرى تهاجر إلى الله ورسوله، ولا تقطع الهجرة ما تقبلت التوبة... الحديث»^(٣)، وروي /٤٢/ أحمد من حديث عبد الله بن [عمرو]^(٤) قال: جاء أعرابي فقال: يا رسول الله [هل الهجرة إليك حيث كنت؟]^(٥) أم إلى أرض معلومة؟ أو لقوم خاصة؟ أم إذا مت انقطعت؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة ثم قال: «أين السائل عن الهجرة؟» قال: ها أنا ذا يا رسول الله، قال: «إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة فأنت مهاجر وإن مت بالحضرمة» يعني: أرضاً باليهامة^(٦)، وفي رواية له: «الهجرة أن تهجر الفوائح ما ظهر منها وما بطن، وتقييم الصلاة وتؤوي الزكاة، ثم أنت مهاجر وإن مت [بالحضرمة]^(٧)»^(٨).

(١) أخرجه: أبو داود (كتاب الجهاد/باب في الهجرة هل انقطعت/٢٤٧٩)، وقد ذكر الخطابي: أن في إسناده مقال، انظر: طرح الشريب (٢١/٢)، وعون المعبود ص ١٠٨٢، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٩٠/٢٤٧٩ رقم ٢٤٧٩).

(٢) انظر: طرح الشريب (٢١/٢).

(٣) أخرجه: أحمد في مسنده (١٩٢/١) / حديث عبد الرحمن بن عوف)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٤/٤)، قال ابن كثير: هذا الحديث حسن الإسناد، وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات، انظر: تفسير القرآن العظيم (٣٧٥/٣)، ومجمل الروايد (٥/٢٥١).

(٤) في جميع النسخ: عمر، وهو خطأ، والصواب ما أثبت، أي: ابن العاص.

(٥) في طبعة المسند التي وقفت عليها: [أين الهجرة؟ إليك حيث كنت].

(٦) انظر: نزهة المشتاق في اختراق الآفاق (١/١٥٩)، واليهامة هي أرض تقع في وسط جزيرة العرب وهي التي تنسب إليها زرقاء اليهامة.

(٧) في طبعة المسند التي وقفت عليها: [بالحضر].

(٨) أخرج أحمد الروايتين في مسنند عبد الله بن عمرو بن العاص، انظر: المسند (٢/٢٠٣) و (٢/٢٢٤) .

انتهى^(١)، وقال العيني والسيوطى وأبو البقاء الأحمدى وغيرهم: عدّ أقسام المиграة خمسة ابن دقيق العيد، الأولى: إلى أرض الحبشة، الثانية: من مكة إلى المدينة، الثالثة: هجرة القبائل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لتعلم الشرائع، ثم يرجعون إلى الأوطان ويُعلمون قومهم، الرابعة: هجرة من أسلم من مكة ليأتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع إلى مكة، الخامسة: هجرة ما نهى الله عنه، قال ابن دقيق العيد: ومعنى الحديث وحكمه يتناول الجميع، غير أن السبب السابق للحديث يقتضي أن المراد بالحديث الهجرة من مكة إلى المدينة انتهى^(٢)، قال العراقي: {وبقي عليه من أقسام المиграة ثلاثة، الأولى: المиграة الثانية إلى أرض الحبشة، فإنهم هاجروا إلى الحبشة مرتين كما هو معروف في السير، ولا يقال كلاما هجرة الحبشة؛ فاكتفى بذكر الهجرة إليها مرة، فإنه قد عدّ المиграة إلى المدينة في الأقسام لتنوعها، والمigration الثانية: هجرة من كان مقينا بلاد الكفر ولا يقدر على إظهار الدين، فإنه يجب عليه أن يهاجر إلى بلاد الإسلام كما صرخ به أصحابنا، والثالثة: المиграة إلى الشام في آخر الزمان عند ظهور الفتنة، كما قال صلى الله عليه وسلم: «ستكون هجرة بعد هجرة فخيار أهل الأرض أزمهم مهاجرا إبراهيم /٤٣/ ويبقى في الأرض شرار أهلها... الحديث»^(٣)، كما رواه أبو داود من حديث [عبد الله بن عمرو]^(٤)، ورواه

= ٢٢٥)، قال الهيثمي: أحد إسنادي أحمد حسن، انظر: مجمع الزوائد (٥/٢٥٣-٢٥٢).

(١) طرح التشريب (٢/٢١-٢٢).

(٢) انظر: إحكام الأحكام ص ٦٦، وعمدة القاري (١/٦٢)، ومتنهى الآمال ص ٥٩.

(٣) انظر: سنن أبي داود (كتاب الجهاد / باب في سكنا الشام / رقم ٢٤٨٢) واللفظ له، ومسند أحمد (٢/٢٠٩) / مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (بلفظ: «فخيار الأرض إلى مهاجر إبراهيم»)، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرج جاه، انظر: المستدرك (٤/٥٥٦)، وقال الحافظ ابن حجر: سنه لا يأس به، انظر: فتح الباري (١١/٤٦٢)، وحسنه الألباني في تعليقه على كتاب مناقب الشام وأهله لشيخ الإسلام، وهو ملحق بتخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق ص ٨٢-٨٣.

(٤) في النسخ الثالث: (عبد الله بن عمرو) وهو تصحيف، والصواب أن الحديث لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، انظر: سنن أبي داود (كتاب الجهاد / باب في سكنا الشام / رقم ٢٤٨٢).

أحمد في مسنده من حديث [عبد الله بن عمرو]^(١)، قال صاحب النهاية^(٢): {يريد به:-
أي بمهاجر إبراهيم - الشام، لأن إبراهيم لما خرج من العراق مضى- إلى الشام، وأقام
به}^(٣)، فهذه ثانية أقسام للهجرة^(٤).

وقوله: «إِلَى الله ورسوله» أي: قصداً ونيةً وعزمًا، وقوله: «فهجرته» أي: بيدنه (إِلَى الله ورسوله) وجوارحه، «إِلَى الله ورسوله» أي: حكماً وشرعاً، أو ثواباً وأجراً، فليس الشرط هنا عين تكررت لفظاً لكن المعنى المجزاء، لأنها وإن اتحدا لفظاً اختلفا معنى، وهو كافٍ في اشتراط تغایر الجزاء والشرط، متغير والمبتدأ والخبر، أو تقديره: فمن كانت نيته في الهجرة التقرب إلى الله؛ فهجرته إلى الله ورسوله، أي: مقبولة، إذ الشرط والجزاء، وكذا المبتدأ والخبر المستتر تغایرهما عند أهل العربية إذا اتحدا صورة؟ يُفهم منه المبالغة، إما في التعظيم كما في هذه الجملة، أي: وكما في قوله: أنا أبو النّجْم وشَعْري شَعْري^(٥)، أو التحرير كما في الجملة التي بعدها، قاله: الْكَرِمَانِي^(٦)، وقال غيره^(٧): الجزاء هنا كناية عن قبول هجرته، أي: فهو مؤول على إقامة

(١) في النسخ الثلاث: (عبد الله بن عمر) وهو تصحيف، والصواب أن الحديث لعبد الله بن عمر وبن العاص رضي الله عنهما، انظر: مسنـد أـحمد (٢٠٩ / ٢) / مـسنـد عـبد الله بن عـمر وبن العاص).

(٤) أَيْ: ابن الأثير، وهو مُجَدُ الدِّينِ أَبُو السَّعَادَاتِ الْمَبَارِكُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الشِّيَابِيِّ الْجَزَرِيِّ الشَّافِعِيُّ، كَانَ عَالِمًا فِي الْفَقَهِ وَالْأَصْوَلِ وَالْحَدِيثِ وَالنَّحْوِ وَالْلُّغَةِ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ مَشْهُورَةٌ مِنْهَا: جَامِعُ الْأَصْوَلِ، وَالنَّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ أَخُو الْحَافِظِ عَزِ الدِّينِ ابْنِ الْأَثِيرِ صَاحِبِ الْكَاملِ فِي التَّارِيخِ وَأَسْدِ الْغَابَةِ، تَوْفَى - رَحْمَهُ اللَّهُ - سَنَةُ ٦٠٦ هـ، انظر: وفيات الأعيان ١٤١)، والبداية والنهاية (١٧/٨)، وسير أعلام النبلاء (٢١/٤٨٨).

^{٣)} النهاية في غريب الحديث (٢٤٣/٥).

(٤) طرح التشريع (٢٠/٢).

(٥) البيت لأبي النجم الفضل بن قدامة العجلي الراجز، وتمامه: (الله دري ما يجنب صدري)، انظر: تاريخ الاسلام للذهبي، ٧/٤٤٤-٤٤٧، والأغاني (٢٢/٣٤١).

(٦) الكواكب الدوارة (١٩/١).

(٧) انظر فيض القدر (٤٢/١).

السبب مقام المُسَبِّب لشهرة السبب، و[قال بعضهم^(١): الجزاء مُحذوف، تقديره: فله ثواب الهجرة عند الله، والمذكور مستلزم له دال عليه، أي: فهجرته عظيمة شريفة مقبولة صحيحة، والتصريح باسم الله ورسوله للتبرك والتلذذ]^(٢)، قال الطبيبي: {ولهذا السرّ- غير العبرة في متعلق الجزاء الثاني بلفظ (ما)؛ حطاً لمنزلتها. انتهى}^(٣)، وبما تقرر من التقدير اتضحت أنه ليس الشرط عين الجزاء حقيقة، على أنه قد يقصد بالشرط بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالجزاء لفظاً، نحو: من قصدني فقد قصدني، فقد قال ابن مالك: {قد يقصد بالخبر المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالمبتدأ لفظاً كقول الشاعر^(٤):-

خَلِيلِي خَلِيلِي دون رِبِّ وَرَبِّها

/ ٤٤/ - قال: - وقد يُفعل مثل هذا بجواب الشرط، كقولك: من قصدني فقد قصدني، أي: فقد قصد من عرف بإنجاح قاصده^(٥)، هذا محصول ما دفعوا به توهم الاتحاد الذي شهد العقل الصحيح والنقل الصريح بأنه غير صحيح.

قال الصَّفَوِي^(٦): {وبالحقيقة الإشكال مدفوع من أصله، لأن الهجرة هي الانتقال، وهو أمر يقتضي ما يُنتقل إليه، ويُسمىً مهاجراً إليه، وما يبعث على الانتقال هو

(١) انظر: فيض القدير (٤٢/١١).

(٢) ما بين المعقوفين جاء في النسخة (ز) بعد كلام الطبيبي الآتي.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن (٩١/١).

(٤) لم أقف على اسمه.

(٥) انظر: فتح الباري (٢٢/١)، ومتنه الآمال ص ٦١.

(٦) الصَّفَوِي: لعله معين الدين محمد بن صفي الدين عبد الرحمن بن محمد بن عبد السلام الایجي الصَّفَوِي الشافعي، لأن له شرحاً على الأربعين النووية يحتمل أن يكون هو المصدر الذي نقل منه المناوي والمرحومي، لكنني لم أقف عليه للتأكد من ذلك، وقد جاور الصَّفَوِي بمكة وانقطع فيها على خدمة العلم إلى آخر حياته، من تصانيفه أيضاً: تهافت الفلاسفة، جوامع التبيان في تفسير القرآن، حاشية على التلويع للفتازانى، توفي - رحمه الله - سنة ٩٠٦ هـ، انظر: الكواكب السائرة للغزى ص ١٩٢، وكشف الظنون (١١٠/٦)، وهدية العارفين (٦/٢٢٣).

المهاجر له، والفقرتان لبيان أن العبرة بالباعث، وذلك إنما يظهر إذا كانت (إلى) في جملتي الشرط بمعنى اللام، فإذا تركت في الجزاء على معناها الوضعي الحقيقى فلا اتحاد، والمعنى: من هاجر الله ورسوله – أي: لاتبع أمرهم، وابتغاء مرضاتهم – فقد هاجر إليهم حقيقة، وإن كان ظاهراً منتقلأً إلى الدنيا ونعيها، ومن هاجر لغيرهم فالمهاجر إليه ذلك، وإن انتقل إلى النبي ظاهراً. انتهى^(١)، وهو نفيس.

ثم أعلم أنه وإن كان الأصل في الهجرة الانتقال من محل إلى محل كما تقدم^(٢)، كثيراً مُعنى الهجرة إلى الله في الأشخاص والأعيان والمعاني، وذلك في حقه تعالى إما على التشبيه البليغ، أي: كأنه هاجر إليه، أو الاستعارة المكنية بأن شبهه الانتقال إلى محل الرحمة بالانتقال إلى مكان كريم؛ تشبيهاً مضمراً في النفس، ويحتمل أنها تبعية جرت في متعلق الحرف الذي هو: (إلى)، فشبها الانتقال لما يرضي الله تعالى بالانتقال إلى دار كريم، واستعملنا فيه الحرف الذي يستعمل في الانتقال الحسي، أو هو على حذف مضاف، أي: محل رضاه وثوابه ورحمته، أو يقال: الانتقال إلى الشيء عبارة عن الانتقال إلى محل يجده فيه، ووجدان كل أحد على ما يليق به، فالمراد: الانتقال إلى محل قربه المعنوي وما يليق به، ألا ترى ما اشتهر على ألسنة القوم من السير إلى الله تعالى ونحو ذلك، أو يقال: أن ذكر الله للتعظيم والترک، ومثله غير عزيز ألا ترى إلى ما قرروه في: – ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكَ﴾ ... الآية^(٣) [الفتح: ١٠] إذ المعاملة مع حبيب الله / ٤٥ / كالمعاملة مع الله، فيده يده، وبيعته بيعته، والهجرة إليه هجرة إليه، وأمثال هذه النفحات في كلام الشارع كثيرة، ﴿فَإِنَّمَا تُؤْلُوا فَيَمَّا وَجَهَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١١٥]، والحاصل أنه أريد بالهجرة هنا: مطلق الانتقال والتجاوز من

(١) انظر: فيض القدير (١٤٢).

(٢) انظر: ص ١٧٩.

(٣) وتقامها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يَبَايِعُونَكَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ تَكَبَّرَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَنْ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَ بِمَا عَهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

شيء إلى شيء صوريًا أو معنويًا^(١).

فائدة^(٢): قال العراقي: {لم يقل في الجزاء فهجرته إليهما وإن كان أحضر، بل أتى مما يتاجر بالظاهر فقال: «إلى الله ورسوله»، وذلك من آدابه صلى الله عليه وسلم في تعظيم اسم الله به مع الله تعالى أن يجمع مع ضمير غيره، كما قال للخطيب: «بئس خطيب القوم أنت»، حين قال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، وبين له وجه الإنكار فقال له: «قل: ومن يعص الله ورسوله»^(٣)، وقد جمع صلى الله عليه وسلم الضمير في موضع آخر، فقال: «من يُطِيع الله ورسوله فقد رَشَدَ ومن يَعْصِمَا إِنَّه لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسُه»^(٤)، رواه أبو داود، فدل على أن الأول على وجه الأدب، وأنه إنما أنكر على الخطيب تنبئهاً على دقائق الكلام، ولأنه قد لا يكون عنده من المعرفة بتعظيم الله ما يعلمه النبي صلى الله عليه وسلم من عظمته وجلالته^(٥). انتهى^(٦).

(١) انظر: فيض القدير (٤٢/١).

(٢) وهي الفائدة الحادية عشر.

(٣) أخرجه: مسلم (كتاب الجمعة / باب تخفيف الصلاة والخطبة / رقم ٢٠١٠) بلفظ: بئس الخطيب أنت.

(٤) أخرجه: أبو داود (كتاب الصلاة / أبواب الجمعة / باب الرجل يخطب على قوس/١٠٩٧)، و(كتاب النكاح / باب في خطبة النكاح / رقم ٢١١٩)، قال المنذري: في إسناده عمران بن داود القطان وفيه مقال، وقال ابن القيم: ليس عمران بذلك الحافظ، انظر: حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ٩٤٦، ٥٢٨ ص ١٠٩).

(٥) وهناك أوجه أخرى يتحمل أن تكون سبب إنكار النبي صلى الله عليه وسلم، منها ما ذكره ابن عطيه وهو أن الخطيب وقف على (ومن يعصهما) وسكت سكتة، وفي ذلك من فساد المعنى ما لا يخفى، قال السيوطي: {وهذا التأويل لم تساعدنا الرواية، فإن الرواية الصحيحة أنه أتى باللفظين في مساق واحد وأن آخر كلامه إنما هو: فقد غوى...}، انظر: المحرر الوجيز (٤/٣٩٨)، وشرح السيوطي ل السنن النسائي (٦/٩٠).

(٦) انظر: طرح التثريب (٢/٢٢).

وقوله: «إلى دنيا» يتعلّق بالهجرة إن كان لفظ (كانت) تامة، أو خبر (كانت) إن معنى (إلى دنيا) كانت ناقصة، و(إلى) لانتهاء الغاية، وفي رواية (لدنيا) فيحتمل أن تكون اللام بمعنى إلى ويحتمل أن تكون للتعليق، ويؤيده رواية الزبير بن بكار بلفظ: «في دنيا»، قال: «في» هنا للسببية^(١)، انتهى^(٢)، ولا تغفل عما تقدم عن الصفووي^(٣).

(١١) أي لبيان السبب، فتكون مؤيدة للرواية التي بلام التعليل.

(٢) ذكر السيوطي هذا القول عن الزبير بن بكار في متنه الآمال ص ٦٣.

١٨٣) انظر: ص

(٤) في (ح): (عربية).

(٥) هذا وهم من الشيخ المرحومي رحمه الله، فالكلام لازال للعربي، انظر: طرح التشريب (٢٢ / ٢)، ومنتهى الآمال ص ٦٣.

(٦) أبو الهيثم الكشميوني هو: محمد بن مكي المروزي الكشميوني نسبة إلى قرية كشميهن بمرو، كان ثقة وله رسائل أئمة، وهو راوية البخاري عن الفبرري، توفي - رحمه الله - سنة ٣٨٩هـ، انظر: شذرات الذهب (١٣٢/٣)، والوافي بالوفيات (٥/٣٩).

(٧) هذا وهم كما مر قبل قليل، والصواب أن الكلام للعربي.

(٨) طرح التشريع (٢٣-٢٢ / ٢).

العني: { جاء التنوين في دنيا^(١) في اللغة قال [العجاج]^(٢): -

إِنِّي مُقَسِّمٌ مَا مَلَكْتُ فَجَاعِلٌ

[أَجْرًا لِآخْرَتِي]^(٣) وَدُنْيَا تَنْفَعُ^(٤) [قال]^(٥) ابن الأعرابي^(٦): أنسده بتنوين دنيا، وليس ذلك بضرورة^(٧) على مala يخفي، وحکی ابن قتيبة^(٨) وغيره كسر الدال، من الدُّنْوِ وهو القُرب، سُمِّيت الدنيا لدنوها من

(١) (في دنيا): ليست في (ح).

(٢) العجاج هو: أبو الشعثاء عبد الله بن رؤبة بن لبيد البصري التميمي السعدي؛ الراجز المجيد والد الراجز رؤبة بن العجاج، كان يعرف بعد الله الطويل، وهو أول من رفع الرجز وشبهه بالقصيد وجعل له اوائل ونسبة وذكر الدار ووصف ما فيها وبكى على الشباب كما صنعت الشعراء في القصيد، ولد في الجاهلية ومات في أيام الوليد بن عبد الملك، انظر: تاريخ مدينة دمشق (٢٨/٢٨)، وتاريخ الإسلام (٤٢٣/٤)، والبيت المذكور ليس له وإنما بيته:-

في جمع دنيا طال ما قد دنت حتى انقضى قضاها فأدت

أو: في سعي دنيا طالما قد مدت حتى انقضى قضاها فأدت

انظر: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب (٨/٢٩٧)، وعمدة القاري (١/٥٤).

(٣) في (ز): بياض في هذا الموضع.

(٤) البيت كما ذكرت قبل قليل ليس للعجاج وإنما للمثلم بن رياح المري الجاهلي، انظر: شرح ديوان الحماسة (٢/٣٠٤)، وعمدة القاري (١/٥٤).

(٥) كذا في (ح) و(ق)، وفي عمدة القاري (١/٥٤): (فإن)، ويكون حينئذ ابن الأعرابي هو الذي أنسد.

(٦) ابن الأعرابي هو: أبو عبد الله محمد بن زياد الكوفي البغدادي اللغوي مولى بنى هاشم، كان أول راوية لأشعار القبائل ناسباً وكان رأساً في كلام العرب، من تصانيفه: كتاب النوادر، وكتاب معانى الشعر، توفي - رحمه الله - سنة ٢٣١ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٤/٣٠٦)، وأبجد العلوم (٣/٢٩)، وهدية العارفين (٦/١٢).

(٧) أي: ضرورة القافية، المعنى: أن القافية لا تستلزم تنوين دنيا مما يدل على أن التنوين له وجه في اللغة، وانظر ما قاله الحموي عن ألف دنيا في: غمز عيون البصائر (١/٢٥).

(٨) ابن قتيبة هو: الإمام أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري الكوفي النحوي اللغوي، كان ثقة ديناً فاضلاً من أوعية العلم صدوقاً ومن أهل السنة، له تصانيف كثيرة منها: أدب الكاتب، توفي - رحمه

=

الزوال، وقيل: لسبقها الآخرة، قال أبو البقاء الأحمدي: والسبة إليها دُنيويٌ ودُنيسيٌ، بقلب الواو ياء فتصير ثلاثة ياءات، وجمعها دُنىٌ، كالكبيري والكبير، والصغرى والصغر، وأصلها: دنو فحذفت الواو لاجتماع الساكين، والسبة إليها دُنياويٌ، قال العيني: {الصواب يقال: قلبت الواو ألفا ثم حذفت الواو لالتقاء الساكين. انتهى} ^(١)، قلت: بل الصواب أن يقال: استثقلت الحركة على الواو فحذفت؛ فتحرّكت الواو في الأصل وانفتح ما قبلها في الحال؛ فقلبت ألفاً وحذفت ألفاً لالتقاء الساكين، وهما: ألف والتثنين، أو يقال: حُذفت حركة الواو لاستقاحها؛ فالمعنى سakanan: الواو والتثنين؛ فحُذفت الواو لالتقاء الساكين، فهما طریقتان عند الصرفین، قال السيوطي: {قال ابن مالك: واستعمال دنيا منکراً فيه إشكال، لأنها فعل} ^(٢) أفعل التفضيل، فكان حقها أن تستعمل باللام كالكبيري والحسني، أي: لأن أفعل التفضيل إذا قطع عن (الـ) والإضافة إلى معرفة يلزمها الإفراد والتذکیر حيث لم يذكر موصوفه، وإن كان موصوفه مؤنثاً أو مثنىً أو مجموعاً، والجواب: أنها خلعت عنها الوصفية رأساً، وأجريت مجرى ما لم يكن وصفاً فقط، ومثله قول الشاعر ^(٣):-

وإنْ دعوتِ إلى جَلَّ وَمَكْرُمَةٍ
يَوْمًا سَرَّاهُ كِرَامُ النَّاسِ فَادِعِنَا
/٤٧/ فَإِنَّ الْجَلَّ مَؤْنَثُ الْأَجْلِ، وَقَدْ خُلِعَتْ عَنْهَا الْوَصْفِيَّةُ وَجُعِلَتْ اسْمًا لِلْحَادِثَةِ
الْعَظِيمَةِ. انتهى} ^(٤)، قال الكِرماني: {والدليل على جعلها اسمًا: قلب الواو ياءً، لأنه لا

= الله - سنة ٢٧٦ هـ، وقيل سنة ٢٧٠ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٤٢/٣) والبداية والنهاية (١٤/٦٢٣)،

وسير أعلام النبلاء (١٣/٢٩٦).

(١) عمدة القاري (١/٥٤).

(٢) فعل: سقطت من (ز).

(٣) هو: المرقش الأكبر، انظر: المفضليات (١/٤٣١)، واسميه عمرو بن سعد بن مالك بن عباد بن ضبيعة، كان أجدع الأنف، أكل السبع أنفه، وكان من العشاق، وهو عم المرقش الأصغر، انظر معجم الشعراء (١/١)، والشعر والشعراء (١/٣٨).

(٤) متنهي الآمال ص ٦٤.

يجوز القلب إلا في فعل الاسمية. انتهى^(١)، ولفظ (دنيا) غير^(٢) منصرف لألف التأنيث المقصورة.

وأختلف المتكلمون في حقيقة الدنيا على قولين: أحدهما: أنها ما على الأرض من الهواء والجو، الثاني: أنها كل المخلوقات من الجواهر والأعراض الموجودة قبل قيام الساعة، واستظهره النووي^(٣) وابن العطار^(٤)، وتطلق على كل جزء منها مجازاً، قال الحلخالي في شرح المصايب: {أراد بها هنا متعاعاً من متع الدنيا}^(٥).

وقوله: «يُصيّبها» أي: يحصل لها، شبه تحصيلها عند امتداد الأطعاء نحوها بإصابة الغرض [بالسهم]^(٦) بجامع سرعة الوصول، وحصول المأمول، فهي استعارة تبعية^(٧).

وقوله: «أو امرأة ينكحها» قال السيوطي: {قيل هو من ذكر الخاص بعد العام لما ذكرت المرأة في لدخولها في مسمى الدنيا - زاد الرزكي^(٨) - بدليل حديث: «الدنيا متع، وخير متعها الحديث بعد الدنيا؟ المرأة الصالحة»^(٩)، وعقبه النووي^(١) بأن دنيانكرة، وهي لا تعم في

(١) الكواكب الدراري (١٩/١).

(٢) في (ح): (ضمير).

(٣) انظر: عمدة القاري (٥٥/١).

(٤) انظر: العدة في شرح العمدة لابن العطار (٤٥/١)، ومتنه الآمال ص ٦٤، وابن العطار هو: الشیخ علاء الدين أبو الحسن علي بن إبراهيم بن داود بن سليمان الشافعی، شیخ دار الحديث التوریة، وصاحب الإمام النووى، كان فقيهاً محدثاً، وكانوا يسمونه مختصر-النووى، توفي -رحمه الله - سنة ٧٢٤هـ، انظر: البداية والنهاية (٢٥١/١٨)، ومعجم الذہبی ص ١١٠، والدرر الکامنة (٤/٤).

(٥) انظر: متنه الآمال ص ٦٤، وفيض القدیر (٤٢/١).

(٦) في النسخ الثلاث: السهم، وفي متنه الآمال ص ٦٤: بالسهم وهو أصح لأن السياق يقتضيه.

(٧) الاستعارة على قسمين: استعارة أصلية وهي في أسماء الأجناس واستعارة تبعية وهي في المشتقات والحرروف، انظر: التوضیح في حل غواضض التقیح (١/١٧٩)، والتعريفات ص ٣٦.

(٨) آخرجه: مسلم (كتاب الرضاع / باب خير متع الدنيا المرأة الصالحة / رقم ٣٦٤٩) بلفظ: وخير متع الدنيا المرأة الصالحة.

(٩) انظر: طرح الشریب (٢/٢٣)، وفتح الباری (١/٢٣).

الإثبات^(١) فلا يلزم دخول المرأة فيها، وأجيب بأنها في سياق الشرط فتعم^(٢)، قلت: لكن يتعقب من وجہ آخر، وهو أن عطف الخاص على العام من الأحكام المختصة بالواو، نصّ عليه ابن مالك في شرح العمدة^(٣)، فالصواب أن (أو) على باهها للتقسيم، وجعلت المرأة قسماً مُقاَبلاً للدنيا تعظيماً لأمرها لأنها أشد فتنة. انتهى كلام السيوطي^(٤)، وقال النووي: {على تسليم أنها من عطف الخاص على العام فالنكتة في التصریح بها أمران: أحدهما: التنبیه على زيادة التحذیر لأن الافتتان بها أشد تنبیها على زيادة التحذیر من النساء إذاناً بأنهن أعظم زينة الدنيا خطراً وأشدتها تبعه وضرراً، الثاني: أن سبب الحديث مهاجر أم قيس فحسن التصریح بذلك} ^(٥)، قال الطوفی^(٦): ويحتمل أن مهاجر أم قيس كان يحبها لها / ^{٤٨}/ وجمالها معاً فجمعهما في التعریض به، ويحتمل أنه عرّض بطالب النکاح وأنشأ^(٧) ذكر المال؛ تقریراً لقاعدة زجر الناس عن قصده بنية الهجرة، كما سُئل

(١) لا تعم النكرة في سياق الإثبات إلا إذا كانت لامتنا، انظر: شرح الكوكب المنيع (٣ / ١٣٩).

(٢) من صيغ العلوم النكرة في سياق الشرط، انظر: الكوكب المنير (٣/١٤١).

(٣) لم أقف على الكتاب، وهو شرح لكتاب عمدة الحافظ وعدة اللافظ لابن مالك أيضاً، وقد ذكر عن العمدة أنه ناقص وأن شرحة قد أجاد فيه الشارح، انظر: تاريخ ابن الوردي (٢١٥/٢).

(٤) متنهي الآمال ص ٦٤، وفيض القدير (١/٤٣).

(٥) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٣ / ٥٩) بتصريف.

(٦) الطوفي هو: نجم الدين أبو الريحان سليمان بن عبد القوي بن عبد الكرييم بن سعيد الطوفي الصرصري ثم البغدادي الحنبلي، الفقيه الأصولي المتفنن، له تصانيف كثيرة منها: شرح الأربعين النووية وختصر الروضة في أصول الفقه وشرحها، اتهم بالتشيع، وقال هو عن نفسه أنه: رافضي، أشعري، ولكن بعض

المحقق: المعاصي بن شكّوكه في تتميمه بالفضي، توفى -، حمه الله - سنة ١٦٧٦هـ، انظر : شذرات الذهب

(٣٩/٦)، والددر الكامنة (٢٩٥/٢)، وبغية الوعاء (١/٥٩٩)، وشرح مختصر- الروضة بتحقيق

الدكتور عبد الله التركي (١ / ٣٣)، ولعل كلامه الآتي نُقل عنه من شرحه على الأربعين المسمى: التعين

في شرح الأربعين، ولم أقف على الكتاب.

(١) في (ز): إن شاء.

عن طهورية ماء البحر فقال: « هو الطهورُ ماؤهُ، الْحَلُّ ميتهُ »^(١)، فزاد على السبب تمهيداً لقاعدة أخرى، وهذا من باب زيادة النص على السبب، وصورة السبب لا تُخصّص، لكنها داخلة قطعاً، قاله: المناوي وابن حجر^(٢).

قال الحافظ السيوطي: {ونقل ابن بطال^(٣) أنه إنما خص المرأة بالذكر لأن العرب كانت في الجاهلية لا تزوج المولى العربية، ولا يزوجون بناتهم إلا من الأكفاء في النسب، فلما جاء الإسلام سوئ بين المسلمين في مناكمتهم، وصار كل واحد من المسلمين كفؤاً لصاحبها، فهاجر كثير من الناس إلى المدينة ليتزوج بها من كان قبل ذلك لا يصل إليها، قال الحافظ ابن حجر: {ويحتاج إلى نقل ثابت أن هذا المهاجر كان مولى، وكانت المرأة عربية}^(٤)، قلت: لا يحتاج، فإنه أورده على العموم لا على واحد معين. انتهى}^(٥)، وهو نفيس، وقال الحلخالي في شرح المصايح: {يجوز أن تكون الدنيا إشارة إلى الحياة [العاجلة، والمرأة إشارة إلى الحياة]^(٦) الأخرى؛ لاجتماع الجسمانية والروحانية فيها...}.

(١) أخرجه: أبو داود (كتاب الطهارة / باب الوضوء بماء البحر / رقم ٨٣)، والترمذى (كتاب الطهارة / باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور / رقم ٦٩) وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنمسائي (كتاب الطهارة / باب في ماء البحر / رقم ٥٩)، وابن ماجه (كتاب الطهارة وستتها / باب الوضوء بماء البحر / رقم ٣٨٦ - ٣٨٨)، وقد صلح الحديث الإمام البخاري وابن المنذر وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبغوي وابن منده وغيرهم، انظر: تنقیح تحقیق أحادیث التعليق (١/ ٢٠)، وعون المعبود ص ٥٥، وتحفة الأحوذى (١/ ٣٥٨).

(٢) انظر: الفتح المبين ص (١٣ / ش).

(٣) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ٣٢-٣٣)، وابن بطال هو: أبو الحسن علي بن خلف بن بطال البكري، القرطبي، ثم البلنسي المالكي المعروف بابن اللجام، كان من أهل العلم والمعرفة، عني بالحديث العناية التامة، توفي - رحمه الله - سنة ٤٤٩ هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٧)، والديجاج المذهب ص ٢٠٤، وهدية العارفين (٥/ ٦٨٨).

(٤) فتح الباري (١/ ٢٣).

(٥) متنهى الآمال ص ٦٥.

(٦) ما بين المukoفين سقط من (ق).

إلى آخر ما ذكره^(١).

وقوله: «فِهِ جُرْتُهُ» الفاء هي الرابطة للجواب بالشرط، قوله: «إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» تقدير جواب يحتمل أن يكون متعلقاً بالهجرة، إذ هي مصدر والخبر مذوف، أي: فهجرته إلى ما هاجر الشرط الثاني إليه قبيحة، أو غير صحيحة، أو غير مقبولة، وأن يكون خبر فهجرته^(٢) والجملة خبر المبتدأ الذي هو: من^(٣) كانت، لا يقال المبتدأ والخبر بحسب المفهوم متعددان [في الفائدة في الإخبار]^(٤)، لأننا نقول بنفي الاتحاد هاهنا؛ لأن الجزء مذوف وهو: فلا ثواب له عند الله، والمذكور مستلزم له دال عليه، والتقدير فهجرته قبيحة، قال الحافظ العسقلاني: {والراجح أن يكون: خبر فهجرته، والجملة: خبر المبتدأ الذي هو: من^(٥) كانت، لأن /٤٩/ الأول يقتضي أن تلك الهجرة مذمومة مطلقاً، وليس كذلك إلا إن حُمل على تقدير شيء يقتضي القصور عن الهجرة الخالصة، كمن ينوي بهجرته مُفارقة دار الكفر وتَزَوْج المرأة معاً، فلا تكون قبيحة ولا غير صحيحة، بل هي ناقصة بالنسبة إلى من كانت هجرته خالصة، وإنما أشعر السياق بذمٍّ من فعل ذلك بالنسبة إلى من طلب المرأة بصورة الهجرة الخالصة، فأما من طلبها مضمومة إلى الهجرة فإنه يثاب على قصد الهجرة لكن دون ثواب من أخلص. انتهى}^(٦)، وقال ابن حجر الهيثمي في شرح الأربعين: {عبر بـ«إِلَى» هنا ولم تكرر (الدُّنْيَا) وباللام ثمَّ ليفيد أن من كانت هجرته لأجل تحصيل ذلك؛ كان هو نهاية هجرته لا يحصل والمرأة له غيره، - قال: - وإنما اتحد الشرط والجزء لفظاً ثمَّ تبركاً بذكر الله ورسوله، وتعظيمها

(١) انظر: منتهى الآمال ص ٦٥.

(٢) أي: ويحتمل أن يكون خبر فهجرته ...

(٣) في (ق) و (ز): فمن.

(٤) لعل الصواب في حذف ما بين المعقوفين والله أعلم، انظر: شرح الكِرْمَانِي على البخاري (١٩/١).

(٥) في (ق) و (ز): فمن.

(٦) فتح الباري (٢٣/١).

بتكراره، [أي: فإن التكرار فيها مدوح، قال الشاعر^(١):]

أَعِدْ ذِكْرَ نُعْمَانَ لَنَا إِنَّ ذِكْرَهُ
هو الْمُسْكُ ما كَرَّتَهُ يَتَضَوَّعُ [٢]

وبكونه أبلغ في الهجرة إليهما، إذ من يسعى لخدمة ملك تعظيمًا له؛ يجزله عطاءً أكثر من يسعى لينال كسرة من مأدنته، لا هنا إظهاراً للعدم الاحتفال بأمرهما، وتنبيهاً على أن العدول عن ذكرهما أبلغ في الزجر عن قصدهما، فكأنه قال: إلى ما هاجر إليه وهو حقير مهين لا يجدي، ولأن ذكرهما يستحل عند العامة، فلو كررها علق بقلب بعضهم، فيهش له ويرضى به ويظنه العيش الكامل، فضرب عنهم صحفاً لإزالة هذا المحذور، وذم قاصد إحداهما وإن كان قصده مباحاً؛ لأنه خرج لطلب فريضة الهجرة ظاهراً وأبطن خلافه، فلذلك توجه عليه الذم.^(٣)، قال المناوي: {فعلم أن المراد بقرينة السياق: ذم من هاجر لطلب المرأة بصورة الهجرة الحالصة، فمن طلب الدنيا أو التزوج مع الهجرة بدون ذلك التمويه، أو طلب ذلك لا على صورة الهجرة فلا يذم، بل قد يمدح إذا كان قصده نحو إعفاف}.^(٤)، ثم قال ابن حجر: {وأيضاً / ٥٠ / أغراض الدنيا لا تنحصر، فأنت بما يشملها وهو ما هاجر إليه، بخلاف الهجرة إلى الله ورسوله فإنه لا تعدد فيها فأعيداً بلفظهما تنبيهاً على ذلك. انتهى}^(٥).

(١) هو: أبو الحسن مهيار بن مرزوقيه الديلمي الكاتب الفارسي، كان مجوسياً فأسلم إلا أنه سلك سبيل الرافضة وكان ينظم الشعر القوي الفحل في مذاهبيهم من سب الصحابة وغيرهم، مات سنة ٤٢٨هـ، انظر: وفيات الأعيان (٥/٣٥٩)، والبداية والنهاية (١٥/٦٦٥)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٤٧٢).

(٢) هذا البيت في ديوان مهيار ولكن صدره: (أعد ذكر نعمان أعد إن ذكره)، وقد ذكره العيني في عمدة القاري (١/٦١) كما هو مثبت في المتن هنا، وليس هو من كلام ابن حجر، فهذه الزيادة التي بين معکوفین أدرجها الشيخ المرحومي في هذا الموضع لتوضیح المعنى.

(٣) الفتح المبين ص (١٤ / ش) – (١٣ / ي).

(٤) انظر: فيض القدير (١/٤٣).

(٥) الفتح المبين ص (١٤ / ي).

فائدة^(١): قال ابن حجر الهيثمي أيضاً: {العمل إما رباء مغض بأن يراد به أثر الرياء على العمل عرض دنيوي فقط ولو مباحاً فهو حرام لا ثواب فيه، وإما مشوب برباء ولا ثواب فيه الصالح أيضاً للخبر الصحيح: «منْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِيْ فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، هُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ»^(٢)، وحمل الغزالي^(٣) الإشراك فيه على المساواة، محله في إشراك دنيوي لا رباء فيه، على أن هذا لا يؤثر في منع الثواب مطلقاً كما يدل عليه نص الشافعي والأصحاب: أن من حج بنية التجارة كان له ثواب بقدر قصده الحج، كما بيّنت ذلك مع هذه المسألة بما لم أسبق إليه في حاشيتي على إيضاح النموذج في المنسك^(٤)، فعلم أن من قصد بجهاده إعلاء كلمة الله، ونيل نحو غنيمة، نقص أجراه ولم يبطل خبر مسلم^(٥): أن الغزاة إذا غنموا تعجلوا ثلثي أجراهم وإلا تم لهم أجراهم، وبه تبيّن حمل الأحاديث الكثيرة المصرحة بأن إرادة المجاهد الدنيا تحبط أجراه على ما إذا تَحَضَّرَ الجهاد للدنيا، ومن عقد عملاً لله تعالى ثم طرأ له خاطر رباء فإن دفعه لم يضر- إجماعاً، وإن استرسل معه ففيه خلاف، والذي رجحه أحمد وجماعة من السلف ثوابه بنيته الأولى، ومحله في عمل يرتبط آخره بأوله كالصلوة والحج، دون نحو الغزو وفيه لا أجرا فيها بعد حدوث الرياء، ولو تم عمله خالصاً فأثنى عليه ففرح لم يضر خبر مسلم: - «ذلِكَ عاجِلٌ بِشَرِيْ

(١) وهي الفائدة الثانية عشر.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ: البهقي في شعب الإيمان (٥/٣٢٩) الخامس والأربعون من شعب الإيمان، وأصله عند: مسلم (كتاب الزهد والرقائق / باب تحريم الرياء / رقم ٧٤٧٥) بلفظ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرِيكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيْ غَيْرِيْ، تَرَكْتُهُ وَشَرَكَهُ».

(٣) في (ح): (القرافي)، وهو تصحيف، انظر: الفتح المبين ص (١٤ / ي)، ومتنه الآمال ص ٦٧، وانظر كلام الغزالي في إحياء علوم الدين (٤/٣٨٤).

(٤) انظر: حاشية ابن حجر على الإيضاح في مناسك الحج ص ٣٩ - ٤١.

(٥) انظر: صحيح مسلم (كتاب الإمامية / باب بيان قدر ثواب من غزا فغنمه ومن لم يغنم / رقم ٤٩٢٥)، ونص الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيرون الغنمية إلا تعجلوا ثلثي أجراهم من الآخرة ويبقى لهم الثالث وإن لم يصيروا غنمية تم لهم أجراهم».

المسلم^(١). انتهى كلام ابن حجر^(٢).

ثم أعلم أنَّ من فنون الحديث: الجمع بين القرآن والحديث، فقد قال الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه: {كُلَّ مَا حُكِمَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مَا فَهِمَ مِنَ الْقُرْآنِ}^(٣)، وهذا الحديث مستمد على جملتين: فجملة النية مأخوذة من قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرْتُ إِلَّا لِتَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البيعة: ٥]، / ومن قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَيَّ شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: ٨٤]، أي: نيته، كذا فسره الحسن البصري^(٤) وغيره، وجملة الهجرة مأخوذة من قوله تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠]، قاله: السيوطي^(٥).

تنبيه^(٦): وقع في معظم الروايات: «إنما الأُعمال بالنية»^(١) بجمع الأُعمال وإفراد النية، وفي رواية عند البخاري في بدء الوحي: «إنما الأُعمال بالنيات»^(٢) بجمعها،

(١) أخرجه: سلم (كتاب البر والصلة والأدب / باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره / رقم ٦٧٢١) بلفظ: «تلك عاجل بشرى المؤمن».

(٢) الفتح المبين ص (١٤ / ي).

(٣) انظر: الفتاوی الحدیثیة للهیتمی (١٢٨/١) / في كيفية حکم عیسیٰ بشرع نبینا محمد صلی الله علیه وسلم هل هو باجتهاد أم بمذهب أحد من المجتهدين)، ومجموع فتاوی شیخ الإسلام ابن تیمیة (٣٦٣/١٣).

(٤) انظر فتح الباری (١٧٩-١٨٠/١)، والحسن البصري هو: أبو سعيد الحسن بن يسار، شیخ أهل البصرة وسيد أهل زمانه علمًا وعملاً، وأمه: خیرة كانت مولاً لأم سلمة رضي الله عنها، وقد روی أن أم سلمة كانت تشاغله بشدیها فدر ورضع منه غير مرّة، رأى عثمان، وعلي، وطلحة، وعائشة وغيرهم من کبار الصحابة، توفي - رحمه الله - سنة ١١٠ هـ، انظر: تهذیب الأسماء للنووی (١٦٥/١)، ووفیات الأعیان (٦٩/٢)، وتاریخ الإسلام (٤٨/٧).

(٥) انظر: منتهی الآمال ص ١١.

(٦) وهو التنبيه السادس.

(١) انظر على سبيل المثال: صحيح البخاري (كتاب الأیان والنذور / باب النية في الأیان / رقم ٦٦٨٩).

(٢) انظر صحيح البخاري: (كتاب بدء الوحي / باب كيف كان بدء الوحي... / رقم ١).

وفي رواية عنده في الإيمان^(١) والعتق^(٢) والهجرة^(٣): «الأعمال بالنية» بجمع الأعمال وإفراد النية وحذف (إنما)، وفي رواية في النكاح: «العمل بالنية»^(٤) بإفرادها وحذف (إنما)، وفي صحيح ابن حبان: «الأعمال بالنيات»^(٥) بجمعها وحذف (إنما).

ولفظ رواية مالك: « وإنما لامرئ»^(٦)، ورواية ابن عيّنة: « وإنما لكل امرئ»^(٧)، ورواه البخاري في الإيمان بلفظ: «ولكل امرئ»^(٨)، ورواه في العتق بلفظ: «ولامرئ»^(٩) بحذف (إنما) و(كل)، ومعظم الروايات: «ومن كانت هجرته إلى دنيا»، ورواه البخاري في الحيل بلفظ: «ومن هاجر»^(١٠)، ذكره كله: الحافظ السيوطي^(١١).

فائدة^(١): في الحديث من أنواع البديع: حُسن التخلص، فإنه سبق لقصد من هاجر ليتزوج امرأة، فتخلص إليه من ذكر من هاجر لدنيا يصيبها الشامل للمرأة وغيرها،

(١) انظر صحيح البخاري: (كتاب الإيمان / باب ما جاء أن الأعمال بالنية... / رقم ٥٤).

(٢) انظر صحيح البخاري (كتاب العتق / باب الخطأ والنسيان في العتقة... / رقم ٢٥٢٩).

(٣) انظر صحيح البخاري (كتاب مناقب الأنصار / باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة / رقم ٣٨٩٨).

(٤) انظر صحيح البخاري: (كتاب النكاح / باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله مانوي / رقم ٥٠٧٠).

(٥) انظر: صحيح ابن حبان (٢/١١٣) / باب الإخلاص وأعمال السر).

(٦) انظر صحيح البخاري: (كتاب النكاح / باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله مانوي / رقم ٥٠٧٠).

(٧) انظر صحيح البخاري: (كتاب بدء الوحي / بابُ كيف كان بدء الوحي... / رقم ١).

(٨) سبق تحريره قبل قليل وهو من طريق مالك أيضاً.

(٩) سبق تحريره قبل قليل وهو من طريق سفيان الثوري.

(١٠) انظر صحيح البخاري: (كتاب الحيل / بابُ في ترك الحيل وأن لكل امرئ مانوي في الإيمان وغيرها / رقم ٦٩٥٣).

(١١) انظر: متنه الآمال ص ٥.

(١) وهي الفائدة الثالثة عشر.

وعطف عليه المقصود عطف الخاص على العام، [وفيه براءة الاستهلال كما تقدم أيضاً^(١)، فإنه لما سبق بسبب من هاجر ليتزوج امرأة؛ قدّم على ذكر الهجرة ذكر النية، وافتتح الحديث بما يناسب المقصود ويشمله وغيره]^(٢).

وفيه من الفوائد^(٣): التنبية على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من مكارم الهدى النبوى في الأخلاق، حيث لم يُصرّح بالإإنكار على من فعل ذلك عيناً بل أورده مورد الإبهام، كقوله التعامل مع المخطئ صلى الله عليه وسلم في أحاديث أخرى: «ما بال أقوام يفعلون كذا»^(٤)، ويستبط منه ندب السِّتر على من وقع منه منكر.

تتمة: قال القرافي: {النية قسمان: فعلية موجودة، وحكمية معدومة، فإذا نوى أقسام النية اعتبار على المكلف أول العبادة بهذه نية فعلية، / ٥٢ ثم إذا ذهل عن النية حكم صاحب الشرع بأنه وجودها ناو ومتقرب، فهذه هي النية الحكمية، أي: حَكْم الشَّرْع لصَاحبِه بِبَقَاء حُكْمِه لِأَنَّه موجود، وكذلك الإخلاص، والإيمان، والنفاق، والرياء، وجميع أحوال القلب إذا شرع فيها وأتصفَّ القلب بها كانت فعلية، وإذا ذهل عنها حكم صاحب الشرع ببقاء أحكامها لمن كان قد أتصفَّ بها قبل ذلك، حتى لو مات الإنسان مغموراً بالمرض حكم صاحب الشرع له بالإسلام المتقدم، بل بالولاية والصدقية، وجميع المعارف المتقدمة، وإن لم يتلفظ بالشهادة عند الموت، وعكسه يحكم له بالكفر والنفاق، وجميع مساوىء الأخلاق، وإن كان لا يستحضر منها شيئاً عند الموت، ولا يتُّصف بها بل يوم القيمة الأمر كذلك، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا﴾ [طه: ٧٤] مع أن أحداً لا يكون يوم القيمة

(١) انظر: ص ١٣٩.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من: (ز).

(٣) وهي الفائدة الرابعة عشر.

(٤) أخرجه: أبو داود (كتاب الأدب / باب حسن العشرة / رقم ٤٧٨٨) بلفظ: «ما بال أقوام يقولون كذا وكذا»، قال العراقي: رجاله رجال الصحيح، انظر: المغني عن حمل الأسفار (٢٠/٨٢٠).

مجرماً ولا كافراً ولا عاصياً لظهور الحقائق عند الموت، وصار الأمر ضرورياً، فمعناه: محكوماً له بالإجرام كما يحكم لغيره بالإيمان، واكتفى صاحب الشرع بالإيمان والإخلاص والنية الحكيمية للمسقطة في استمرارها بالفعل. انتهى^(١).

فإن قلت: ما الفرق بين الإخلاص والنية؟ قلت: قال الشيخ عماد الدين ^{الفرق بين النية} الإسنوي^(٢) - أخو الشيخ جمال الدين^(٣) صاحب المهمات وغيرها - في كتابه المسمى والإخلاص حياة القلوب في التصوف: {الفرق بين النية والإخلاص هو: أن النية تتعلق بفعل العبادة، وأما إخلاص النية في العبادة فيتعلق بإضافة العبادة إلى الله تعالى، ويكتفي في إخلاص العبادة أن يتقدم منه أنه مهما فعله من العبادات إنما يفعله خالصاً لله، فيجزيه هذا الإخلاص الحكمي من أول العمل إلى آخره، والأولى أن يأتي في أول كل فعل بنية الإخلاص فيه كما يأتي بذلك في نية العبادة، مثل: الصلاة، وتشييع الجنائز، والإخلاص الحكمي وال حقيقي مشروط فيه عدم طروع ما ينافسه / ٥٢ / كما في نية العبادة. انتهى^(٤).

فإن قلت: هل النية ركن في العبادات أو شرط؟ قلت: الأكثر على أنها ركن، لأنها ^{هل النية ركن أم شرط؟}

(١) الأمانة في إدراك النية ص ١٨٩ - ١٩٠.

(٢) عماد الدين الإسنوي هو: محمد بن الحسن بن علي الإسنائي ثم المصري الشافعي، كان فقيها عالماً بأصول الفقه ذات قدرة على المناظرة، فصيحاً حسن التعبير عن الأشياء الدقيقة بالعبارات الرشيقية كثير الصدقه والبر رقيق القلب مؤثراً للتقدشف، من تصانيفه: المعتبر في علم النظر، توفي - رحمه الله - سنة ٧٦٤هـ، انظر: السلوك (٤ / ٢٧١)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣ / ١٢٠)، وشذرات الذهب (٦ / ٢٠٢).

(٣) جمال الدين الإسنوي هو: عبد الرحيم بن حسن بن علي القرشي المصري الشافعي، كان بارعاً في الأصول العربية والعروض، متقدماً في الفقه حتى انتهت إليه رئاسة الشافعية، من تصانيفه: المهمات على الروضة للنبوة في الفروع، والمهمات العامضة في الأحكام المتناقضة، توفي - رحمه الله - سنة ٧٧٧هـ وقيل ٧٧٧هـ، انظر: حسن المحاضرة ص ١٤٢، وكشف الظنون (٢ / ١٩١٤)، وهدية العارفين (٥ / ٥٦١).

(٤) انظر: متنبي الآمال ص ٥١ - ٥٢.

داخلة في العبادة، وذلك شأن الأركان، والشروط ما تقدم عليها ويجب استمرارها فيها، واختار القاضي أبو الطيب^(١) وابن الصباغ^(٢) أنها شرط^(٣)، وإلا افتقرت إلى نية أخرى تدرج هي فيها كما في أجزاء^(٤) العبادة ويلزم التسلسل، فوجب أن تكون شرطاً خارجاً عنها. انتهى^(٥).

أقول: ويمكن أن يقال: أنها كالشاة من الأربعين في الزكاة تكفي عن نفسها وغيرها، نظير ما أجاب به الشهاب البرلسي^(٦) الشهير بعميره عن دفع لزوم التسلسل في التسمية – من كونها أمراً ذا بال فتح الحاج لتسمية أخرى وهكذا ويلزم التسلسل، فقد قال بعد الجواب المشهور وهو تقيد الأمر ذي البال بكونه مقصوداً لذاته حتى لا ترد التسمية ما نصّه: {ويمكن أن يقال إنها كالشاة من الأربعين في الزكاة، تكفي عن نفسها وغيرها.

(١) القاضي أبو الطيب هو: طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عبد الله بن عمر الطبرى الفقيه الشافعى، كان ثقة صادقاً عارفاً بالأصول والفروع محققاً صاحب وجه في مذهب الشافعية حسن الخلق، من تصانيفه: المخرج في الفروع، توفي – رحمه الله – سنة ٤٥٠ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٢/٥١٢)، والبداية والنهاية (١٥/٧٦١)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٦٦٨)، وهدية العارفين (٥/٤٢٩).

(٢) ابن الصباغ هو: أبو نصر عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر المعروف بابن الصباغ الشافعى، كان فقيه العراقيين في وقته، وكانت الرحلة إليه من البلاد، وكان تقىً حجة صالحًا، من مصنفاته: كتاب الشامل في الفقه، توفي – رحمه الله – سنة ٤٧٧ هـ، انظر: وفيات الأعيان (٣/٢١٧)، والبداية والنهاية (١٦/٩١)، وسير أعلام النبلاء (١٨/٤٦٤).

(٣) انظر: المجموع (٣/٢٣٣).

(٤) في (ح) و (ز): (آخر).

(٥) لعل المقصود هو انتهاء كلام السيوطي، انظر: متنه الآمال ص ٥٢.

(٦) الشهاب البرلسي هو: العلامة المحقق شهاب الدين أحمد البرلسي المصري الشافعى، كان عالماً زاهداً ورعاً حسن الأخلاق يدرس ويفتي وانتهت إليه الرياسة في تحقيق مذهب الشافعى، من تصانيفه: شرح البسملة والحمد لله، توفي – رحمه الله – سنة ٩٥١ هـ وقيل ٩٥٧ هـ، انظر: شذرات الذهب (٨/٣١٦)، والكوكب السائرة ص ٢٦٩، وديوان الإسلام ص ٦٣، وكشف الظنون (٢/١٠٣٥).

انتهى^(١)، على أنَّ الشرط في النية إنما هو اقترانها بأول العبادة لا نفسها كما صرحو به في محله^(٢).

وقال الشيخ صلاح الدين العلائي^(٣): {يمكن أن يقال ما كانت النية معتبرة في صحته فهي ركنٌ فيه وما يصحّ بدونها ولكن يُتوقف حصول ثوابه عليها كالمباحثات والكفّ عن المعاصي فنية التقرب شرط في حصول الشواب انتهى}^(٤)، وقد تقدم نظيره^(٥).

والحاصل أن هذا الحديث أصل في الإخلاص، وله مرجع من الكتاب والسنة، الحديث أصل فمن الكتاب كل آية تضمّنت مدح الإخلاص نحو: ﴿وَمَا أُمِرْتُ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ فِي الْإِخْلَاصِ﴾ [البيعة: ٥]، كما تقدم عن الإمام الشافعي في وجوب الجمع بين السنة والكتاب^(٦)، وكذلك: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: ١٤]، ﴿إِنَّمَا مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلِصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤]، ﴿وَلَا يُشْرِكُ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]، ﴿كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ بِرَغَاءَ النَّاسِ﴾

(١) لعل هذه العبارة من كتابه شرح البسملة ولم أقف عليه، وقد قال بها غير واحد منهم البجيرمي، نقلها عنه الشرواني في حواشيه على تحفة المحتاج بشرح المهاج (١٤/١).

(٢) انظر: النية وأثرها في الأحكام الشرعية للسدلان (١/٣٥١ – ٣٥٧).

(٣) صلاح الدين العلائي هو: أبو سعيد خليل بن الأمير سيف الدين كيكلدي ابن عبد الله العلائي الشافعي الأشعري الدمشقي ثم المقدسي، كان إماماً في الفقه والأصول والنحو، وكان محدثاً حافظاً متقدناً جليلاً يستحضر الرجال والعلل وتقدم في هذا الشأن مع صحة الذهن وسرعة الفهم، من تصانيفه: الأربعين في أعمال المتقين، توفي - رحمه الله - سنة ٧٦١ هـ، انظر: معجم الذهبي ص ٦٧، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/٩١)، وطبقات الحفاظ ص ٥٣٣.

(٤) انظر: متنهى الآمال ص ٥٢.

(٥) انظر: ص ١٧٢.

(٦) انظر: ص ١٩٥.

[البقرة: ٢٦٤] ومن السنة خبر: «قال الله / ﷺ / تعالى: أنا أَغْنَى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه غيري فأنا بريء منه» وفي رواية: «تَرْكُتُهُ وَشِرْكَهُ»^(١)، والحديث من جوامع الكلم التي لا يخرج عنها عمل أصلاً، ولذلك قال الحَلْخَالِي في شرح المصابيح: {لَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ الْأَعْمَالَ إِنَّمَا يُعْتَدُ بِهَا عِنْدَ اقْتِرَانِ النِّيَةِ بِهَا، وَأَنَّ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا نَوَاهُ، عَقْبَهُ بِمَثَلِ يَجْمِعُ الْأَعْمَالَ كُلُّهَا، مَا يُعْتَدُ بِهَا وَمَا لَا يُعْتَدُ، مَا ذَاكَ^(٢) إِلَّا الْهِجْرَةُ، فَإِنَّ الْأَعْمَالَ الشَّرِيعَةُ أَوْ أَمْرُهَا وَنَوَاهِيهَا كُلُّهَا تَضَمُّنُ الْهِجْرَةَ، أَمَّا الْانْكَفَافُ عَنِ النَّوَاهِي فَظَاهِرٌ كُونُهُ هِجْرَةً، وَلَذِكَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْمُهَاجِرُ مِنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»^(٣)، وَأَمَّا كُونُ الْأَوْامِرِ تَضَمُّنُ الْهِجْرَةِ؛ فَلَأَنَّ^(٤) الْانْقِطَاعُ عَنِ الْأَفْعَالِ الطَّبِيعِيَّةِ وَالْإِعْرَاضُ عَنِ الْقَضَائِيَّاتِ الْجِبْلِيَّةِ مَمَّا لَا بُدُّ مِنْهُ فِي التَّوْجِهِ إِلَى الْأَوْامِرِ الشَّرِيعَةِ، وَالْإِتِيَانُ بِالْأَحْكَامِ الدِّينِيَّةِ، وَمَا الْهِجْرَةُ إِلَّا الْانْقِطَاعُ عَنِ الْيُوَافِقِ الْطَّبِيعِيِّ، وَالتَّوْجِهُ إِلَى مَا أُمِرَّ بِهِ فِي الشَّرِيعَةِ^(٥)، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى أَشَارَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِقَوْلِهِ: «لَا تَنْقِطُ الْهِجْرَةَ حَتَّى تَنْقِطِ الْتَّوْبَةِ» كَمَا تَقَدَّمَ^(٦)، انتهٰى المراد مِنْهُ.

تكميل: قال القرافي^(١): {نية الحسنة يثاب عليها حسنة واحدة، و فعل الحسنة اللهم بالحسنة الفرق بين يثاب عليه عشرًا لأن الأفعال هي المقاصد والنيات وسائل}^(٢)، قال الجلال السيوطي:

(١) تقدم تحريرجه في ص ١٩٤.

(٢) في (ق) و (ح): ذا.

(٣) أخرجه: البخاري (كتاب الإيمان / باب المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده / رقم ١٠).

(٤) في (ق) و (ح): فإن.

(٥) انظر: متنه الآمال ص ٦٢، وهذا توجيه نفيس خاصة وأن سبب ورود الحديث الذي ذكره العلماء لم يثبت وهو قصة مهاجر أم قيس.

(٦) انظر: ص ١٨٠.

(١) في (ح): (العرقي).

(٢) الأمانة في إدراك النية ص ١٤٤.

{قلت: وأصل هذا قوله صلّى الله عليه وسلم: «من هم بحسنة فلم ي عملها كتب له حسنة، فإن عملها كتب له عشرًا»^(١)} ^(٢)، فإن قلت: قال الكرماني: {من جاء بنية الحسنة فقد جاء بالحسنة، ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، [ف]يلزم أن من جاء بنية الحسنة فله عشر أمثالها}^(٣)، قلت: أجاب السيوطي بقوله: {لا نُسَّلِّمُ أَنْ مَنْ جَاءَ بِنِيَّةَ الْحَسَنَةِ فَقَدْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ، بَلْ يَثَابُ عَلَى نِيَّةِ الْحَسَنَةِ، فَظَاهَرَ الْفَرْقُ. انتهى}^(٤).

قال الكرماني: {إِنْ قِيلَ: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ»} – الحديث السابق – يقتضي / ٥٥/ أن النية دون العمل، وقوله صلّى الله عليه وسلم: «نِيَّةُ الْمَرْءِ خَيْرٌ مِّنْ عَمَلِهِ»^(٥) يقتضي أن النية فوق العمل وخير منه، فلما: أما الحديث الأول: فلأن الهمام بالحسنة إذا لم ي عملها خلاف العامل، لأن الهمام لم ي عمل والعامل لم ي عمل حتى هم ثم عمل، وأما الثاني: فلأن تخليد الله تعالى العبد في الجنة ليس بعمله وإنما هو بنيته، إذ لو كان بعمله لكان خلوده فيها بقدر عمله وأضعافه، إلا أنه جازاه بنيته لأنه كان ناويًا أن يطيع الله أبداً، فلما اخترمته^(٦) منيته دون نيته جازاه عليها، وكذا الكافر لأنه لو كان يجازى بعمله لم يستحق التخليد في النار إلا بقدر مدة كفره، غير أنه نوى أن يقيم على كفره أبداً

(١) أخرجه: مسلم (كتاب الإيمان / باب إِذَا هُمْ الْعَبْدُ بِحَسَنَةٍ كَتَبَتْ وَإِذَا هُمْ بِسَيِّئَةٍ لَمْ تَكُنْ / رقم ٣٣٧) بلفظ: «وَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَعُمِلُوا بِهَا كَتَبَتْ لَهُ عَشْرًا»، وأخرجه بهذا اللفظ: الدارمي في سننه كتاب الرقائق بباب من هم بحسنة (٤١٣ / ٢ / رقم ٢٧٨٦).

(٢) منتهى الآمال ص ٥٣.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من (ق).

(٤) الكواكب الدراري (٢٢ / ١).

(٥) منتهى الآمال ص ٥٣.

(٦) تقدم تحريره في ص ١٣٠.

(١) اخترمته: أخذته، والنية: الموت، انظر: القاموس المحيط ص ١٤٢٢، ولسان العرب (١٦١ / ١).

لو بقي، فجازاه على نيته - قال: - ويحتمل أن يقال: المراد منه أن النية خيرٌ من عمل بلا نية، إذ لو كان المراد خير من عمل مع النية للزم أن يكون الشيء خير من نفسه مع غيره، أو المراد: أن الجزء الذي هو النية خير من الجزء الذي هو العمل، لاستحالة دخول الرياء فيها، أو أن النية خير من جملة الخيرات الواقعة بعمله، أو أن النية فعل القلب، وفعل الأشرف أشرف، أو أن المقصود من الطاعات تنوير القلب، وتنوير القلب بها أكثر لأنه صفتة، أو نية [المؤمن] ^(١) خير من عمل الكافر [لما] ^(٢) قيل: ورد ذلك حين نوى مسلم بناء قنطرة فسبق كافر إليها. انتهى^٣ كلام الْكِرْمَانِي^٤، قال السيوطي: {وحاصله: أنه أورد سبع احتمالات في معنى حديث: «نية المرء خيرٌ من عمله» ^(٤)، وكلها حسنة إلا الأخير، والسبب المذكور باطلٌ لا أصل له. انتهى^٥}.

قال أبوالبقاء: فإن قلت: هذا حكمه في الحسنة، فما حكمه في السيئة؟ قلت: قال ^{الفرق بين}
^{اللهم بالسيئة}
 العيني: {المشهور أنه لا يُعاقب عليها بمجرد النية واستدلوا عليها بقوله تعالى: ﴿لَهَا مَا وَفَعَتْهَا كَسْبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فإن (اللام) للخير ^(٦) فجاء فيها / ٥٦ بالكسب الذي لا يحتاج إلى تصرف، بخلاف (على) فإنها لما كانت للشر- جاء فيها بالاكتساب الذي لابد فيه من التصرف والمعالجة، ولكن الحق أن السيئة أيضاً يعاقب عليها بمجرد النية، لكن على النية لا على الفعل، حتى لو عزم أحد على ترك الصلاة بعد عشرين سنة فإنه يأثم في الحال، لأن العزم من أحكام الإيمان، ويعاقب على العزم لا على

(١) كذا في الكواكب الدراري، وفي النسخ الثلاث: (المرء).

(٢) كذا في الكواكب الدراري، وفي النسخ الثلاث: (كما).

(٣) الكواكب الدراري (٢١/١).

(٤) تقدم تحريره في ص ١٣٠.

(٥) متنه الآمال ص ٥٣.

(٦) في (ح) و (ز): (للخبر).

الترك، والفرق بين الحسنة والسيئة أنه بنية الحسنة يثاب الناوي على الحسنة، وبنية السيئة لا يعاقب عليها بل على نيته. انتهى كلامه^(١).

(١) عمدة القاري (١/٧٢).

الخاتمة^(١)

ونسأل الله تعالى حسن الخاتمة في بيان أن العبرة في غالب النصوص الشرعية من الأحاديث النبوية والآيات القرآنية بعموم ألفاظها لا بخصوص أسبابها^(٢).

وقد تعرضت لتقرير ذلك على سبيل الاستطراد، في غضون قراءة هذا الحديث الشريف بحضوره ذلك الجموع المنيف، من جماهير العلماء الأعيان ونقاد هذا الشأن، فقلت: وهذا الحديث وإن كان سببه خاصاً وهو مهاجر أم قيس كما تقدم^(٣)؛ فالعبرة بعموم لفظه لا بخصوص سببه، فهو عام في جميع أحكام الدين، أوامرها ونواهيه كما تقدم ذلك^(٤)، فهو نظير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَيْنَا هُنَّ أَهْلُهَا﴾^(٥) [النساء: ٥٨] في ذلك، فقد قال العلماء^(٦): هذه الآية من أممـاتـ الأـحكـامـ، فقد تضمنـتـ

آية نظيرة
في عمومها
للحديث

(١) هكذا جعل المؤلف رحمه الله عنوان هذا الجزء من الكتاب وهو في الحقيقة ليس خاتمة للفصلين الذين تكلم فيها عن حديث إنما الأعمال بالنية وإنما هو خاتمة للمشروع الإصلاحي الذي قام به المؤلف رحمه الله.

(٢) اختلف أهل الأصول في العام إذا ورد على سبب خاص هل العبرة بعمومه أم بخصوص سببه؟ فذهب الإمام الشافعي وأحمد وأكثر أصحابها وأكثر الحففيـةـ والمـالـكـيـةـ إلى أن العبرة بعموم اللـفـظـ لا بـخـصـوـصـ السـبـبـ،ـ وـذـهـبـ الإـلـمـاـنـ مـالـكـ وـغـيـرـهـ إـلـىـ أـنـ الـلـفـظـ الـعـامـ يـقـتـصـرـ عـلـىـ سـبـبـ الـخـاصـ،ـ وـاخـتـارـ الشـنـقـيـطـيـ القـوـلـ الـأـوـلـ،ـ وـقـالـ:ـ هـذـاـ هـوـ الـحـقـ،ـ اـنـظـرـ:ـ شـرـحـ الـكـوـكـبـ الـمـنـيرـ (٣/١٧٧ـ ١٧٨ـ)،ـ وـمـذـكـرـةـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ للـشـنـقـيـطـيـ صـ ٣٦٨ـ.

(٣) انظر: ص ١٣٥.

(٤) انظر: الفصل الأول من الكتاب.

(٥) يطلق البعض على هذه الآية أنها آية الأمراء وقد بنى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله رسالته المشهورة المسماة: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعاية على هذه الآية والآية التي بعدها، وقد تقدم الحديث في ص ٢٦ عن غرض الشيخ المرحومي من تأليف هذا الكتاب وهو النصح لوزير مصر، فهنا تبدأ هذه النصيحة.

(٦) منهم الطبرى والقرطبي وابن كثير، انظر: تفسير الطبرى (١٤٦/٥)، والجامع لأحكام القرآن (٦/٤٢٣ـ ٤٢٤ـ)، وتفسير ابن كثير (٢/٣٣٩ـ).

جميع الأحكام الدينية المتعلقة بذلك وإن كان سببها خاصاً، فإن العبرة بعموم لفظها لا بخصوص سببها، فهي بعمومها في جميع الناس تتناول ولاة الأمور فيما عليهم من رد الظلمات، والعدل في الحكومات، وتولية المدارس والجهات، وتقليد المناصب لمستحقها، وإسداء الخيرات لذويها، وتتناول من دونهم من الناس في حفظ الودائع، وأداء العبادات من الصلاة والصوم /٥٧/ والزكاة والحج وجميع الطاعات، فقد قال ابن عباس^(١) وابن مسعود^(٢) وأبي بن كعب^(٣) والبراء بن عازب^(٤) وغيرهم^(٥): الأمانة عاممة في كل شيء: الصوم والصلاحة والزكاة والحنابة^(٦) والكيل والوزن والودائع، وأجمعوا^(٧) على أن الأمانات مردودة لأربابها، الأبرار منهم والفحار، لم يُرخص الله تعالى لmoser ولا لعسر أن يمسك الأمانة^(٨)، وقد اختلف في سبب نزولها، فقيل وهو المشهور وقول الجمهور^(٩): سبب نزول ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] أمر

(١) روى الطبرى فى تفسيره (١٤٦/٥) عن ابن عباس رضي الله عنه قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ فإنه لم يرخص لmoser ولا لعسر أن يمسكها.

(٢) انظر: حلية الأولياء (٤/٢٠١)، وتفسير الطبرى (٢٢/٥٦).

(٣) ذكر الماوردي فى النكت والعيون (١/٤٩٨) أن أبي بن كعب رضي الله عنه من يقول بذلك.

(٤) انظر: حلية الأولياء (٤/٢٠١)، وتفسير الطبرى (٢٢/٥٦).

(٥) كالحسن، روى عنه قتادة بإسناد مرسى «أد الأمانة إلى من ائمنك ولا تخن من خانك»، انظر: تفسير الطبرى (١٤٦/٥).

(٦) كما في جميع النسخ، وفي الجامع لأحكام القرآن: الجنابة.

(٧) نقل هذا الإجماع ابن المنذر فى كتابه: الإشراف على مذاهب الأشراف (١/٢٥١)، انظر: كلام محقق الجامع لأحكام القرآن (٦/٤٢٥).

(٨) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٦/٤٢٥).

(٩) انظر: تفسير ابن كثير (٢/٣٤٠-٣٤١)، والمحرر الوجيز (٢/٧٠)، وأسباب النزول للواحدى ص ١٣٠.

مفتاح الكعبة، وكان إذ ذاك ييد عثمان بن طلحة بن عبد الدار^(١)، سادن الكعبة – أي خادمها – وذلك أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين دخل مكة يوم الفتح أغلق عثمان باب الكعبة، وصعد السطح، وأبى أن يدفع المفتاح إليه، وقال لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه، فلَوْيَ عَلَيْ بن أبي طالب – رضي الله تعالى عنه – يده وأخذه منه، وفتح ودخل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصلَّى ركعتين، فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح، ويجمع له بين السدانة والسقاية، أي: فإن المفتاح كان في يدبني شيبة، والسقاية في يدبني هاشم، فنزلت الآية، فأمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علياً أن يرد المفتاح إلى عثمان ويعذر إليه فعل، فقال عثمان لعلي: أكرهت وآذيت ثم جئت تُرْفِقُ، فقال: لقد أنزل الله في شأنك قرآنًا، وقرأ عليه الآية، فقال عثمان: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله، فهبط جبريل وأخبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن السدانة في أولاد عثمان أبداً^(٢)، وقيل سبب نزولها واتصالها بما قبلها: أنه سبحانه وتعالى لما أخبر عن كتمان أهل الكتاب صفة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقولهم أن المشركين أهدى سبيلاً، وكان ذلك خيانةً منهم، انجرَّ الأمر إلى ذكر جميع الأمانات... إلى آخر ما ذكره /٥٨/ المفسرون^(٣).

(١) هو: عثمان بن طلحة بن عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي-بن كلاب القرشي العبدري، وهو ابن عم شيبة بن عثمان الذي صارت الحجابة في نسله بعد ذلك، أسلم – رضي الله عنه – قبل فتح مكة وهاجر مع عمرو بن العاص وخالد بن الوليد، وسكن المدينة إلى أن مات بها سنة ٤٢هـ، وقيل إنه مات بمكة، انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/١٠٣٤)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٣/٥٩٩)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤/٤٥٠).

(٢) هذه القصة ساقها الثعلبي في تفسيره لسوره النساء، وصرَّح بأن عثمان كان حينها كافراً، وصرَّح بهذا أيضاً القرطبي في الجامع لأحكام القرآن، وال الصحيح ما ذكره ابن كثير، وهو أن عثمان أسلم في الهدنة بين صلح الحديبية وفتح مكة، مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص، ووافقه على هذا القول الحافظ ابن حجر، انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٤٥٠)، وأصل القصة في البخاري (كتاب المغازي / باب دخول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أعلى مكة/ رقم ٤٢٨٩).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٦/٤٢٥).

ونظير قوله تعالى أيضاً: ﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا إِنْ جَاءَ كُفَّارٌ فَإِسْقُ بَنَّا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصْبِبُوا قَوْمًا بِجَهَنَّمَةِ فَتُصْبِبُهُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَدِيمِنَ﴾ [الحجرات: ٦] في أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فقد قال المفسرون: هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط^(١)، وبسبب نزولها: ما رواه [سعید]^(٢) عن قتادة^(٣)، وهو أن النبي صلّى الله عليه وسلم استعمل الوليد بن عقبة بن أبي معيط على صدقات بني المصططلق، وهم حي من خزانة، فلما توجه إليهم بلغهم خبره فاجتمعوا لملاقاته إعظاماً له وسروراً به، فأخبر بذلك فرجع

(١) هو: الوليد بن عقبة بن أبي معيط أبان بن أبي عمرو ذكوان بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي، أسلم يوم فتح مكة، وكان شاعراً شجاعاً، ولاه عثمان نيابة الكوفة ثم عزله عنها، وبعد مقتل عثمان اعتزل الفتنة وأقام بالرقة إلى أن مات - رضي الله عنه - سنة ٦١ هـ وقيل سنة ٦٧ هـ، انظر: أسد الغابة (٥/٤٦٧)، والبداية والنهاية (١١/٦٠٤)، والإصابة (٦١٤/٦)، وقد ذهب كثير من المفسرين إلى أن هذه الآية نزلت فيه، وأنكر ذلك القاضي أبو بكر بن العربي في كتابه العواصم من القواسم ص ٩٩-١٠٢، وقد ذكر بعض أهل العلم أن جميع الأخبار الواردة بشأن الوليد في سبب نزول هذه الآية في أسانيدها مقال، انظر: حاشية تفسير ابن كثير (٧/٣٧١-٣٧٢)، بتحقيق سامي بن محمد السلامة.

(٢) في النسخ الثلاث: سعد، وهو تصحيف والصواب أنه سعيد، أي: ابن أبي عروبة مهران مولىبني عدي البصري، ثقة مأمون وهو من أحفظ وأثبت أصحاب قتادة ولكنه اخالط فيها بعد، وهو أول من جمع السنن، توفي - رحمه الله - سنة ١٥٦ هـ، انظر: تفسير الطبرى (٢٦/١٢٤)، والجامع لأحكام القرآن (١٩/٣٦٧)، وانظر: البداية والنهاية (١٣/٤٤١)، وسير أعلام النبلاء (٦/٤١٣)، وتهذيب الكمال (٥/١١).

(٣) هو: قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري الأعمى، أحد علماء التابعين والأئمة العاملين، قيل إنه أحفظ أهل البصرة لا يسمع شيئاً إلا حفظه، روى عن أنس بن مالك، توفي - رحمه الله - سنة ١١٧ هـ، انظر: حلية الأولياء (٢/٣٣٣)، والبداية والنهاية (١٣/٧٦)، وسير أعلام النبلاء (٥/٢٦٩).

إلى النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يجتمع بهم، واختلف في سبب رجوعه، فقيل: رجع خوفاً منهم وظنّ أنهم اجتمعوا لقتاله، وكانت بينه وبينهم عداوة سابقة، وقيل: بل رجع كيداً لهم، ليغضِّب رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم، قال ابن ظفر^(١): ولم يختلفوا في أنه كذب عليهم، فقيل: قال: قاتلوني ومنعوني الصدقة وكفروا، وقيل: قال: قد وجدهم تهيئاً لقتال المسلمين، قيل: فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتدب المسلمون لقتالهم، فقال صلى الله عليه وسلم: حتى أعلمَ عِلْمَهُمْ، وعلِمَ المصطَلِقُونَ بِرَجُوعِ الْوَلِيدِ، فأوفدوا في أثره رجالاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله بلغنا أنك أرسلت إلينا من يأخذ صدقاتنا فسررنا وأردنا تلقينه، فبلغنا أنه رجع، فخينا أن يكون ذلك لِمَوْجَدَةٍ مِنْكَ علينا ونحن عائدون بالله من غضبه وغضب رسوله، فقيل لهم: ألم يأتكم الوليد، فحلفو بالله ما رأوه، وقالوا: إنما فعل ذلك لعداؤه كانت بيننا وبينه في الجاهلية، قيل: فاتهمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يُصدِّقُهم، وفي الكشاف: {قال: لَتَتَهَنَّ أَوْ لَا بَعْثَنَ إِلَيْكُمْ رجلاً هُوَ عَنِّي كَنْفُسِي - يَقَاتِلُ مَقَاتِلَكُمْ وَيَسْبِي ذَرَارِيْكُمْ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ / ٥٩ / كَتْفَ عَلَيِّ كَرْمَ اللَّهِ وَجْهَهُ^(٢)، وقيل: بعث إليهم خالد بن الوليد فوجدهم منادين بالصلوات متهدجين فسلموا إليه الصدقات فرجع^(٣).

(١) ابن ظفر لعله هو: حجة الدين أبو جعفر محمد بن عبد الله بن محمد بن ظفر المكي الصقلي النحوي اللغوي المالكي، كان صالحًا ورعاً زاهداً مشغلاً بما يعنيه، من تصانيفه: ينبع الحياة في التفسير، والتفسير الكبير، وأنباء نجاء الأبناء، توفي - رحمه الله - سنة ٥٦٥ هـ، انظر: معجم الأدباء / ٤٤٢، وبغية الوعاة (١٤٢ / ١)، وهدية العارفين (٦ / ٩٦).

(٢) أخرج نحوه الطبراني في الأوسط (٤ / ١٣٣ / من اسمه على)، قال الهيثمي: وفيه عبد الله بن عبد القدس التميمي، ضعفه الإمام أحمد والجمهور، ووثقه ابن حبان وقال ربما أغرب، وبقية رجاله ثقات، انظر: مجمع الروايد (٧ / ١١٠).

(٣) قال ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف: لم أره، انظر تعليق المحقق في حاشية الكشاف (٥٦٦ / ٥).

انتهى^(١)، وعبارة القرطبي^(٢): {فبعث إليهم نبی الله صلی الله علیه وسلم خالد بن الولید، وأمره أَن يَثْبِتَ وَلَا يَعْجِلُ، فانطلق خالد بن الولید حتی أتاهم ليلاً فبعث عيونه، فلما جاءوا أخروا خالداً أَنْهُم مُسْتَمْسِكُونَ بِالإِسْلَامِ، وَسَمِعُوا أَذْانَهُمْ وَصَلَاتَهُمْ، فلما أَصْبَحُوا أَتَاهُمْ خالد وَرَأَى صحة ما ذكروه، فعاد إِلَى النبی صلی الله علیه وسلم وأخربه بذلك، فنزلت هذه الآية فكان يقول صلی الله علیه وسلم بعدها: «التَّائِنُ مِنَ اللَّهِ وَالْعَجْلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ»^(٣).

- قال القرطبي:- وسُمِّي الوليد فاسقاً^(٤)، أي: كاذباً، وقرأ^(٥) حمزة^(٦) والكسائي^(٧): (فتثبتو) من التثبت، والباقيون: (فتبيتوا) من التبيين، (أن تصيبوا): أي لئلا

(١) الكشاف للزمخشري (٥٦٦/٥).

(٢) القرطبي هو: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي الأندلسي المالكي، كان من العلماء العارفين الورعين الزاهدين، من تصنيفه: الجامع لأحكام القرآن، توفي - رحمه الله - سنة ٦٧١ هـ، انظر: الديجاج المذهب ص ٣١٧، نفح الطيب (٢/٢١٠)، وهدية العارفين (٦/١٢٩).

(٣) أخرجه: أبو يعلى في مسنده (٧/٢٤٧)، والبيهقي في سنته (١٠٤/١٠)، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، وقال ابن القيم: إسناده جيد، انظر: مجمع الروايد (٨/١٩)، وأعلام الموقعين ص ٤١٨، وحسن إسناده الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٤٠٤).

(٤) وهذا غير مُسَلَّمٍ به كما تقدم في ص ٢٠٨.

(٥) انظر: القراءات العشر المتواترة من طرق الشاطبية والدرة ص ٥١٦.

(٦) هو: المقرئ أبو عمارة حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الزيارات الكوفي التيمي مولاهم، كان صدوقاً زاهداً وثقة ابن معين، توفي - رحمه الله - سنة ١٥٨ هـ، انظر: التاريخ الكبير (٣/٥٢)، وتهذيب الكمال (١/٣١٤)ن ومعرفة القراء الكبار (١/١١١).

(٧) هو: المقرئ النحوي أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله الكسائي الكوفي الأسدي مولاهم، كان أحد الأئمة في القراءة والنحو وكان مستقيماً في الحديث، توفي - رحمه الله - سنة ١٨٩ هـ، انظر: الثقات لابن حبان (٤/٤٥٧)، ومعرفة القراء الكبار (١/١٢٠)، ومعجم الأدباء (٤/٨٧).

تصيبوا، (قوماً بجهالة) أي: خطأ، فتصبحوا نادمين على العجلة وترك التأني. انتهى^(١)، قال العلامة الزَّمَخْشِري^(٢): {وفي تنكير الفاسق والنبأ شياع في الفساق والأنباء، كأنه أي فاسق جاءكم بأي نبأ فتوقو له فيه، وتطلبوا بيان الأمر وانكشف الحقيقة، ولا تعتمدوا قول الفاسق، لأن من لا يتحامى جنس الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه، والفسوق: الخروج عن الشيء والانسلاخ منه... ثم استعمل في الخروج عن القصد والانسلاخ من الحق - ثم قال: - ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين معه بالنزلة التي لا يجسر أحد أن يخبرهم بكذب، وما كان يقع مثل ما فرط من الوليد إلا في الندرة، قيل: (إن جاءكم) بحرف الشك، وفيه: أن على المؤمنين أن يكونوا على هذه الصفة؛ لئلا يطمع فاسق في مخاطبتهم بكلمة زور. انتهى^(٣).

فإذا علمت عموم هذه الآية في سائر الكاذبين، وجميع أخبار الفاسقين، وأن النبأ قد راج على سيد الخلق أجمعين /٦٠/ حتى كاد أن يُرتب على الخبر مقتضاه، مما فيه قتال المسلمين، وغنية أموال المؤمنين، واسترقاء نسائهم والبنين، لو لا أن نزل جبريل الأمين بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُنَبِّئُكُمْ أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِمَهْلَكٍ فَنُصِيبُهُمْ عَلَىٰ مَا فَعَلُوكُمْ تَدِيمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] [فترك العمل بمقتضاه، ورجع عنها هم به ونواه، لعصمه]

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٩/٣٦٨-٣٦٩).

(٢) الزمخشري هو: العلامة أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري، ولد في زمخشر- من قرى خوارزم، وسافر إلى مكة فجاور بها زمناً فلقب بجاري الله، وتنقل في البلدان لطلب العلم، وكان معترلي المعقد حنفي المذهب، من تصانيفه: الكشاف في التفسير، والمفصل في التحوى، توفي - رحمه الله - سنة ٥٣٨هـ، انظر: وفيات الأعيان (٥/١٦٨)، والبداية والنهاية (٣٣٥/١٦)، وسير أعلام النبلاء (٢٠/١٥١).

(٣) الكشاف (٥٦٦/٥).

من الإقرار على الخطأ بعنابة الله، وقال بعد أن نزل عليه التبیان: «التأنی من الله، والعجلة من الشیطان»^(١) – وَجَبَ^(٢) عليك الاحتراز من وسوسة كل جليس نمام، وزخرفة أقوال بعض الحواشی في الأحكام، والبحث عن أحوال الأماء والعرفاء وسائل أهل المشورة الكرام، فضلاً عن جلسات السوء وبعض الحواشی اللئام، ليسهل عليك الرجوع إلى الحق كما وقع لسيد الخلق، فإن [بعض جهله]^(٣) الأحكام يستعظمون نقض الأحكام بتلبیس كذابٍ أو نمام، كيف وقد رجع سيد المرسلين وكذلك سائر الخلفاء الراشدين بشهادة «ذاك على ما قضينا وهذا على ما نقضي»^(٤) في الدين^(٥)، وكيف يتجرأ من يتجرأ من الأحكام على الحكم بما هو مُباين لما جاءت به شريعة خير الأنام، مما بينه ذُووا المذاهب الأربع، وبمخالفتها يحصل الخروج عن الإسلام^(٦)، مع أن حضرة مولانا

(١) تقدم تخریجه في ص ٢١٠.

(٢) في (ز): وحيث.

(٣) في (ق) و (ح): [جهلة بعض].

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/٢٤٧) ولفظه: «ذلك على ما قضينا...»، والبيهقي في سنته الكبرى (٦/٢٥٥) رقم (١٢٢٤٧) بلفظ: «تلك على ما قضينا وهذه على ما قضينا»، قال الذهبي عن إسناده: هذا إسناد صالح، انظر: ميزان الاعتدال (٢/٣٤٦).

(٥) الصحيح أن عمر رضي الله عنه قال ذلك في قسمة الميراث عندما حكم بعدم تشريك الإخوة الأشقاء مع الإخوة لأم في الثالث فحرم الإخوة الأشقاء، ثم حكم في السنة التي تليها بتشريكيهم ولم ينقض قضاة الأول.

(٦) أي بمخالفة الشريعة والحكم بغير ما أنزل الله تعالى يحصل ذلك، لكن إذا كان الحامل على المخالف غلبة الهوى والشهوة، مع اعتقاد أنها محرمة ولا تجوز فلا يكفر المخالف الكفر المخرج من الملة وإنما هو كفر دون كفر كما وصفه ابن عباس رضي الله عنه، انظر: شرح الشيخ الفوزان لنواقض الإسلام للشيخ محمد بن عبد الوهاب ص ١٠٢.

السلطان^(١) – أيده الله بالنصر على الدوام – إنما يأمر باتباع شريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، وكأن بعض المخالفين من الحكّام أمّنَ من رفع الأمر إليه، والانتقام منه عليه، فضلاً عن مكر الله، فلا حول ولا قوة إلا بالله، فكأنهم إنما أرسلهم حضرة مولانا السلطان ليحكموا بين الناس بآرائهم، ويُقْوِّضُوا الحكم كذلك لسائر نوابهم، وكأنهم لم يقع سمعهم ما وجب لأمراء الحق من وجوب الطاعة / ٦١ / والانقياد، وما وُبّخ به غيرهم من الكفر والظلم والفساد، من قوله تعالى مخاطباً المؤمنين منكم للإشارة إلى علوّ منزلكم، وسرعة إجابتكم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَلَّا هُمْ مِنَ الْمُكْفَرِ﴾ [النساء: ٥٩]، فقد قال في الكشاف: {والمراد بأولي الأمر: أمراء الحق، لأن أمراء الجحور الله ورسوله بريئان منهم، فلا يعطون على الله ورسوله في وجوب الطاعة لهم، وإنما يعطف على الله ورسوله: الأمراء المواقفون لهم في إثارة العدل و اختيار الحق، والأمر بهما والنهي عن أصدادهما، كالخلفاء الراشدين... إلى آخر ما ذكره في بيان كلام رب العالمين} ^(٢).

ومن قوله تعالى على سبيل الوعيد لمن ترك الحكم بما في الكتاب المكنون: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفَرُونَ﴾ [المائدة: ٤] وفي الآية الثانية: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] وفي الآية الثالثة: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧].

فيجب على جميع ولادة الأمور التبصر فيما جاءت به تلك الآيات، والتمسك بها عساه أن يُخرجهم من الظلمات، قال القرطبي: {إإن قيل: لم قال: ومن لم يحكم بما أنزل

(١) كان السلطان حينها هو: محمد الرابع بن إبراهيم، انظر: الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط للصلabi ص ٣٢٠.

(٢) الكشاف (٩٥ / ٢).

الله، ولم يقل ومن حكم بغير ما أنزل الله، قلت: ليشمل من حكم بغير ما أنزل الله، ومن أمسك عن الحكم بما أنزل الله. انتهى^(١)، فإذا كان هذا الوعيد للمسك عن الحكم بما أنزل الله من الأحكام^(٢)، فما بالك بمن يخالف [نصوص مذاهب الأئمة الكرام، وأقوال العلماء الأعلام]^(٣)، ويعمل بها تشهيه نفسه ويقتضيه رأيه في الأحكام، مع العلم بأنهم عن ذلك مسئلون، فإن الله وإنما إليه راجعون.

وإنما ذكرتُ هذا استطراداً / ٦٦ / لحاجة اقتضته، وضرورة دعت إليه، وإذا كان الحال ما قد علمت، والإشارة ما قد فهمت، من أنه صلّى الله عليه وسلم كان يقضي بالظاهر^(٤)، وإذا تبين له الحق رجع إليه، مع أن مقاليد الشريعة بيديه، والمعول فيها عليه؛ هان^(٥) عليك اتباع تلك المسالك، والخروج من تiek المهالك، لتدخل في قوله: «لا تزال طائفةٌ من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»^(٦).

ويكفيك هذه العوائد السنية، والفوائد السنية، في بيان عموم قوله صلّى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنية». وأختتم كلامي بقوله صلّى الله عليه وسلم: «اللهم أصلح

(١) لم أعتبر على هذه المقوله عند القرطبي.

(٢) في (ح): (الحكم).

(٣) ما بين المعقوفين سقط من: (ز).

(٤) ويؤيد ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحيل عن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي صلّى الله عليه وسلم أنه قال: «إنا أنا بشر، وإنكم تختصرون إلى، ولعل بعضكم أن يكون أحن بحجه من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار».

(٥) في (ز): فإن.

(٦) آخرجه: مسلم (كتاب الإمارة / باب قوله: لا تزال طائفة من أمتي... / رقم ٤٩٥٠) بلفظ: «لا تزال طائفةٌ منْ أمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَصْرُهُمْ مَنْ خَذَهُمْ. حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذِيلَهُ».

الراعي والرعية »^(١)، أمين واحمد الله رب العالمين.

تحرير

العبد الفقير إلى الله العائد به في سره ونجواه

أحمد بن محمد بن أبي الخير المرحومي المدرس الشافعي

في الربع الأول من الخمس الثالث من السادس الأول من النصف الأول

من السادس الأول من العشر السابع من العشر العاشر

من الجزء الحادي عشر من هجرة خير البشر

صلى الله عليه وسلم

(١) قال العراقي: لم أقف له على أصل، انظر: المغني عن حمل الأسفار (١١٩/١)، وذكره السبكي ضمن الأحاديث التي في الإحياء ولم يجد لها إسناد، انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٦/٢٩٥).

الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث النبوية والآثار
- فهرس الترجم
- فهرس المصنفات والكتب الواردة في المخطوطات
- فهرس غريب الألفاظ
- فهرس الأبيات الشعرية وأنصاف الأبيات
- فهرس القواعد
- فهرس الأماكن والبلدان
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآية	م
١١٩	البقرة: ٧	(خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۝)	١
١٨٨	البقرة: ١١٥	(فَإِنَّمَا تُؤْلِوْ فَشَّ وَجْهَ اللَّهِ ۝)	٢
٢٠٤	البقرة: ٢٦٤	(كَالَّذِي يُنْفِقُ مَا لَهُ، رِثَاءَ النَّاسِ ۝)	٣
٢٠٦	البقرة: ٢٨٦	(لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ ۝)	٤
١٧٧	آل عمران: ٩٢	(لَنْ نَنَالُوا الْرَّحْمَةَ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا حَبُّوْنَ ۝)	٥
٦٥	آل عمران: ٩٦	(إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضْعَ لِلنَّاسِ ۝)	٦
٦٥	آل عمران: ٩٧	(وَمَنْ دَخَلَهُ، كَانَ إِيمَانًا ۝)	٧
٦٥	آل عمران: ٩٧	(وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِ الْعَنَوْمِينَ ۝)	٨
١٤٧	النساء: ٤٨	(إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ ۝)	٩
٢٠٨، ٣٣ ٢٠٩	النساء: ٥٨	(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْنَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ۝)	١٠
٢١٦	النساء: ٥٩	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ ۝)	١١
١٩٨	النساء: ١٠٠	(وَمَنْ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۝)	١٢
١٠٦، ٥٥	المائدة: ٣٣	(إِنَّمَا جَرَأُوا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَاتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُفَقَّطَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَفٍ أَوْ يُنْفَوْ مِنَ الْأَرْضِ ۝)	١٣
٢١٦	المائدة: ٤٤	(وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ ۝)	١٤
٢١٦	المائدة: ٤٥	(وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۝)	١٥

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآية	م
٢١٦	المائدة: ٤٧	(وَمَنْ لَمْ يَحْكِمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسَقُونَ)	١٦
١٦١	المائدة: ٦١	(وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ)	١٧
١٠٦، ٥٥	المائدة: ٦٤	(كُلَّمَا أَوْقَدُوا فَارًا لِلْحَرَبِ أَطْفَاهَا اللَّهُ)	١٨
١٤٣	المائدة: ٩٩	(مَاعَلَ الرَّسُولُ إِلَّا الْبَالَغُ)	١٩
١٥٨	الأنعام: ١١٢	(رُجْرُفَ الْقَوْلُ غَرَوْرًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلْوَهُ)	٢٠
١٥٧	الأعراف: ٤٣	(بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)	٢١
١٥٣	الأنفال: ٢	(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ)	٢٢
١٤٩	الأنفال: ٦	(كَانَمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ)	٢٣
١٠٧	هود: ٨٨	(وَمَا تَوَفَّيَنِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ)	٢٤
٢٠٤	يوسف: ٢٤	(إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ)	٢٥
١٠٧	يوسف: ٣٨	(ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ)	٢٦
١٠٨	يوسف: ٥٥	(أَجْعَنَنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَيْظَطُ عَلَيْمٌ)	٢٧
١٥٢	الرعد: ٧	(إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ)	٢٨
١٠٥	ابراهيم: ٤٢	(وَلَا تَحْسَبْ كَلَمَ اللهُ غَيْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ)	٢٩
١٦١	الحجر: ٤٦	(أَذْخُلُوهَا بِسَلَامٍ)	٣٠
١٠٥، ١٠٠	الحجر: ٩٤	(فَاصْدِعْ بِمَا تُؤْمِنُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشَرِّكِينَ)	٣١
١٤٤	النحل: ٨٢	(فَإِنْ تَوَلَّوْ فَإِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَلَغُ)	٣٢
١٥٧	النحل: ٩٧	(مَنْ عَمِلَ صَلِحًا)	٣٣
١٩٨	الإسراء: ٨٤	(قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِرٍ وَهُنَّ أَهْدًا)	٣٤
٢٠٤	الكهف: ١١٠	(وَلَا يُشْرِكُ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَهْدًا)	٣٥
١٦٧	مورس: ٩٥	(وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ)	٣٦
٢٠١	طه: ٧٤	(إِنَّمَا مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ بِمُحْرِمًا)	٣٧

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآية	م
١٤٩	الأنياء: ١٠٨	(قُلْ إِنَّمَا يُوحَى إِلَيْكَ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَحْدَهُ)	٣٨
٦٥	الحج: ٢٧	(وَإِذْنٌ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجَّ عَمِيقٍ)	٣٩
١٦٧	العنكبوت: ٥٧	(كُلُّ نَفْسٍ ذَاقَتُهُ الْمَوْتُ)	٤٠
١٥٧	العنكبوت: ٥٨	(لِعَمَّ أَجْرُ الْعَدَلِينَ)	٤١
١٢٠	فاطر: ٩	(وَاللَّهُ الَّذِي أَسْرَلَ الرِّيحَ فَتَشَرَّرَ سَحَابَاهُ)	٤٢
١٥٧	يس: ٧١	(مَمَّا عَمِلْتَ أَيْدِينَا)	٤٣
١٤٣	الصافات: ٣٩	(وَمَا يُجْزِونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)	٤٤
١٠٨، ٩٩	الزمر: ٩	(هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ)	٤٥
٢٠٤	غافر: ١٤	(فَادْعُوا اللَّهَ مُحْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ)	٤٦
١٠٦	الأحقاف: ٣٥	(فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزَمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعِجِلْ لَهُمْ كَمَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلْغُ فَهُلْ يُهَلِّكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ)	٤٧
١٥٢	محمد: ٣٦	(إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعْبٌ وَلَهُوَ)	٤٨
١٠٧	الفتح: ١	(إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا)	٤٩
١٨٧	الفتح: ١٠	(إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ يَدُهُ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْقَنَ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا)	٥٠
١٠٧	الفتح: ٢٦	(وَكَانُوا أَحَقُّ بِهَا وَأَهْلَهَا)	٥١
٢١١، ٣٣ ٢١٥	الحجرات: ٦	(يَتَأَبَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَهُمْ فَاسِقٌ يُنَبِّئُنَا فَتَبَيَّنَوْا أَنْ تُصْبِيُوا قَوْمًا بِمَهْلَةٍ فَنَصْبُوُا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَذْرِمِنَ)	٥٢
١٤٣	الطور: ١٦	(إِنَّمَا يُجْزِونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)	٥٣
٩٩	المجادلة: ١١	(يَرْفَعَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ)	٥٤

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآية	م
١٤٣	الساغن: ١٢	(فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَغُ الْمُبِينُ)	٥٥
١٦٩	البأ: ٤٠	(يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَلَمْ يَعْلَمْ كُثُرًا)	٥٦
١٥٧	الفجر: ٦	(أَلَمْ تَرَكَفَ فَعَلَ رَبُّكَ يَعَادِ)	٥٧
١٠٨	الضحى: ١١	(وَأَمَّا بِنَعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَّثَ)	٥٨
١٩٨، ١٦٦ ٢٠٤	البينة: ٥	(وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّينَ)	٥٩
١٥٧	الفيل: ١	(كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ يَأْصَحِبِ الْفِيلِ)	٦٠
١١٧	الإخلاص: ١	(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)	٦١

فهرس الأحاديث النبوية والآثار

الصفحة	الطرف	م
١٠١	اتخذوا عند الفقراء أيدي	١
١١٢	استره يا عمر	٢
١٨٠	إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا	٣
١٣٣	إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة	٤
٩٩	إن الملائكة لتصفع أجنحتها لطالب العلم	٥
١٣٧	أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وعك فيها أصحابه	٦
١٧٧	أنا النبي لا كذب	٧
١٣٣	إنك لن تنفق نفقة تتغى بها وجه الله تعالى إلا أجرت فيها	٨
١٧٧، ١٠٠ ، ١٩٩	إنما الأعمال بالنبيات	٩
١٣٣	إنما الأعمال كالوعاء إذا طاب أسفله طاب أعلى	١٠
١٥٤	إنما الربا في النسيئة	١١
١٥٤	إنما الماء من الماء	١٢
١٥٤	إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلى	١٣
١٣٤	أيما رجل تزوج امرأة فنوى أن لا يعطيها من صداقها شيئاً مات يوم يموت وهو زان وأيما رجل اشتري من رجل بيعاً فنوى أن لا يعطيه من ثمنه شيئاً مات يوم يموت وهو خائن	١٤
١٨٣	أين السائل عن الهجرة؟ ... إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة فأنت مهاجر وإن مت بالحضرمة	١٥
١٨٨	بئس خطيب القوم أنت	١٦

الصفحة	الطرف	م
٢١٥، ٢١٣	التَّأْنِي مِنَ اللَّهِ وَالْعَجْلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ	١٧
١٣٢	تَبَعَّثُ النَّاسُ عَلَىٰ نِيَاتِهِمْ	١٨
١٧٩	الْحَلَالُ بَيْنَ	١٩
١٩٢	الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرٌ مَتَاعُهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحةُ	٢٠
٢١٥	ذَاكُ عَلَىٰ مَا قَضَيْنَا وَهَذَا عَلَىٰ مَا نَقْضَيْ	٢١
١٩٨	ذَلِكَ عَاجِلٌ بِشَرِّيِّ الْمُسْلِمِ	٢٢
١٣٣	رَبُّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَيْنِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِنِيَتِهِ	٢٣
١٨٤	سَتَكُونُ هَجْرَةً بَعْدَ هَجْرَةٍ فَخِيَارٌ أَهْلُ الْأَرْضِ أَلْزَمُهُمْ مَهَاجِرٌ إِبْرَاهِيمَ	٢٤
١١٣	شَاهِتُ الْوِجْوهَ، مِنْ أَرَادَ أَنْ تَشَكَّلْهُ أُمُّهُ، وَيَبْتَمِ ولَدُهُ، وَتَرْمِلُ زَوْجَتَهُ، فَلَيَتَبَعِنِي خَلْفُ هَذَا الْوَادِي	٢٥
٢٠٤	قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: أَنَا أَغْنَىُ الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرِكَ	٢٦
١١٢	قَدْ اسْتَبَشَرَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمْرٍ	٢٧
١٠٠	كَنْ عَالِمًا أَوْ مَتَعْلِمًا	٢٨
٢١٧	لَا تَرَال طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الْحَقِّ	٢٩
١٨٣، ١٨٣ ٢٠٤	لَا تَنْقِطُ الْهَجْرَةُ حَتَّىٰ تَنْقِطَ التَّوْبَةُ	٣٠
١٣١	لَا عَمَلٌ لِمَنْ لَا نِيَةٌ لَهُ	٣١
١٨٢، ١٣٢	لَا هَجْرَةٌ بَعْدَ الفَتْحِ وَلَكِنْ جَهَادٌ وَنِيَةٌ	٣٢
١٨٠	لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مَؤْمِنًا حَتَّىٰ يَرْضَى لِأَخِيهِ مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ	٣٣
٢١٨	اللَّهُمَّ أَصْلِحْ الرَّاعِيَ وَالرَّعِيَةَ	٣٤
١١٢	اللَّهُمَّ أَعْزِ إِسْلَامَ بِأَحْبَبِ الرِّجَلَيْنِ إِلَيْكَ	٣٥
٢٠٠	مَا بَالْ أَقْوَامٍ يَفْعَلُونَ كَذَا	٣٦
١٥٣	مَا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا وَقَدْ أَوْقَى مِنَ الْآيَاتِ مَا آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ	٣٧

الصفحة	الطرف	م
١٣٤	من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلی من الليل فغلبته عينه	٣٨
١٣٤	من ادان ديناً وهو ينوي أن يؤديه أداء الله عنه يوم القيمة ومن ادان ديناً وهو ينوي أن لا يؤديه لقى الله سارقاً	٣٩
١٧٩	من حسن إسلام المرء تركه مالاً يعنيه	٤٠
١٩٧	من عمل عملاً أشرك فيه غيري فأنا منه بريء	٤١
١٣٣	من غزا في سبيل الله وهو لا ينوي إلا عقلاً	٤٢
٢٠٥	من هم بحسنةٍ فلم يعملها كتبت له حسنة	٤٣
١٨٨	من يطع الله ورسوله فقد رشد	٤٤
٢٠٤	المهاجر من هجر ما نهى الله عنه	٤٥
٢٠٦، ٢٠٥	نية المرء خير من عمله	٤٦
١٧٨، ١٣١	نية المؤمن خير من عمله	٤٧
١٨٣	المigration أن تهجر الفواحش	٤٨
١٨٣	المigration خصلتان: إحداهما: تهجر السيئات	٤٩
١٧٧	هل أنت إلا إِصْبَعُ دَمِيتِ	٥٠
١٩٤	هو الطهور ماؤه، الحال ميته	٥١
١٧٠	وفي بعض أحدكم صدقة	٥٢
١٣٧	يا أيها الناس إنما الأعمال بالنيات	٥٣
١٠٥	يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا	٥٤
١٧٩	يقول الله تعالى للحفظة يوم القيمة: اكتبوا العبد كذا وكذا من الأجر... إنه نواه	٥٥

فهرس الترافق

م	العلم المترجم له	رقم الصفحة
١	ابن الأعرابي (محمد بن زياد الكوفي)	(١٩٠)
٢	ابن الحاجب (عثمان بن عمر الدويني)	(١٤٥)، (١٥٥)
٣	ابن السبكي	= التاج السبكي
٤	ابن السكن (أبو علي سعيد البزار)	(١٢٥)
٥	ابن السمعاني (عبد الرحيم بن عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي)	(١٦٩)
٦	ابن الصباغ (عبد السيد بن محمد)	(٢٠٢)
٧	ابن الصلاح (أبو عمرو عثمان الشهرازوري)	(١١٧)، (١٢١)، (١٣٠)
٨	ابن العطار (علاء الدين أبو الحسن)	(١٩٢)
٩	ابن القيم (محمد بن أبي بكر الزرعبي)	(١٦٨)، (١٧١)
١٠	ابن بطال (علي بن خلف البكري)	(١٩٤)
١١	ابن جرير	= أبو جعفر الطبرى
١٢	ابن حجر (أحمد بن محمد الهيثمي)	(١٤٢)، (١٤٤)، (١٥٤)، (١٥٧) (١٩٣)، (١٩٢)، (١٩١)، (١٧٦) ١٩٤
١٣	ابن حجر (الحافظ أحمد بن علي العسقلاني)	(١١٥)، (١١٤)، (١٢٠)، (١٢٣) (١٢٧)، (١٢٨)، (١٤١)، (١٣٧) (١٥٦)، (١٥٩)، (١٦٤)، (١٦٠) ١٧٠، (١٧١)، (١٧٣)، (١٩١)
١٤	ابن خالويه (الحسين بن أحمد)	(١١٤)
١٥	ابن دحية (أبو الخطاب عمر بن الحسن)	(١٣٨)

م	العلم المترجم له	رقم الصفحة
١٦	ابن دقيق العيد (محمد بن علي وهب)	١٥١، ١٥٥، ١٥١، ١٦٠، ١٨١
١٧	ابن ظفر (محمد بن عبد الله المكي)	(٢١٢)
١٨	ابن عطية (عبد الحق بن غالب الأندلسي)	(١٤٥)
١٩	ابن قتيبة (عبد الله بن مسلم الدينوري)	(١٩٠)
٢٠	ابن ماكولا (علي بن هبة الله الجرباذقاني)	(١٢٤)
٢١	ابن مالك (جمال الدين محمد بن عبد الله)	١٥٩، ١٨٣، ١٨٨، ١٩٠
٢٢	ابن منده (أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد)	١٢٦، ١٢٧، ١١٤، ١٢٨
٢٣	ابن منده (أبو عبد الله محمد بن إسحاق)	(١١١)
٢٤	أبو إسماعيل الانصاري الھروي (عبد الله بن محمد)	(١٢٩)
٢٥	أبو البقاء الأحمدي (محمد بن علي بن خلف)	١١٥، ١٤٠، ١٣٧، ١١٨، ١٦٦، ١٦٥، ١٥٩، ١٤١، ١٨٦، ١٨١، ١٧٩، ١٦٨ ١٨٨
٢٦	أبو الطيب (طاھر بن عبد الله الطبری)	(٢٠٤)
٢٧	أبو الهیشم الكشمیهني (محمد بن مکی)	(١٨٩)
٢٨	أبو جعفر الطبری (محمد بن جریر)	١٢٤، ١٩٦
٢٩	أبو حیان (محمد بن یوسف بن علی)	١٤٤، ١٤٥
٣٠	أبو عبید (القاسم بن سلام الھروي)	(١٧٨)
٣١	أبو موسى الأصبھانی (محمد بن أبي بکر)	(١١٦)
٣٢	أبو یعلی (أحمد بن علی الموصلي)	(١٧٩)

م	العلم المترجم له	رقم الصفحة
٣٣	أخو التاج السبكي (أحمد بن علي)	= بهاء الدين السبكي
٣٤	الأعشى (أبو بصير ميمون بن قيس)	(١٤٣)
٣٥	أم حبيبة (بنت أبي سفيان رضي الله عنها)	(١٣٢)
٣٦	الآمدي (علي التغلبي)	(١٤٤)
٣٧	البرماوي (محمد بن عبد الدائم)	(١٤٢)
٣٨	البزار (أبو بكر أحمد بن عمرو)	(١٢٥)
٣٩	البلقيني (عمر بن رسلان)	١٧١، (١٤٤)
٤٠	بهاء الدين السبكي (صاحب عروس الأفراح)	١٥٢، (١٤٥)
٤١	البيضاوي (عبد الله بن عمر الشيرازي)	١٦٨، ١٦٥، (١٦٢)
٤٢	البيهقي (أحمد بن الحسين الخسروجاري)	١٧٥، (١٣١)
٤٣	التاج السبكي (عبد الوهاب بن علي)	١٤٦، ١٤٥، (١٤٥)
٤٤	جمال الدين الإسنوي (عبد الرحيم بن حسن)	(٢٠١)
٤٥	الحاكم (أبو عبد الله محمد النيسابوري)	(١٢٧)
٤٦	الحليمي (الحسين بن الحسن البخاري)	(١١٨)
٤٧	حماد بن سلمة	١٢١، (١١٨)
٤٨	حماد بن زيد	(١٢٢)
٤٩	حمسة (بن حبيب الزيارات الكوفي)	(٢١٣)
٥٠	حمسة باشا	(١٠٢)

م	العلم المترجم له	رقم الصفحة
٥١	حمزة بن محمد الكناني	(١٢٥)
٥٢	الخطابي (أبو سليمان البستي)	١٨٠، ١٧١، ١٥٨، (١٢٥)
٥٣	الخطيب البغدادي (أحمد بن علي بن ثابت)	١١٧، (١١٦)
٥٤	الخلخالي (محمد بن مظفر)	٢٠١، ١٩١، ١٨٩، (١٥٧)
٥٥	الخليلي (الخليل بن عبد الله القزويني)	(١٢٧)
٥٦	الدارقطني (أبو الحسن علي بن عمر)	١٢٦، (١٢٦)
٥٧	الديلمي (شهردار بن شيرويه الهمданى)	(١٣١)
٥٨	الرازي (فخر الدين محمد بن عمر الطبرistani)	(١٧٤)
٥٩	الربيع بن خثيم	(١١٦)
٦٠	الزبير بن بكار	١٨٦، (١٣٧)
٦١	زرقاء اليهامة	(١٥٠)
٦٢	الزركشي (محمد بن بهادر)	١٧١، ١٧٠، ١٦٢، (١٦٣) ١٨٩
٦٣	الزنخشري (محمود بن عمر الخوارزمي)	(٢١٤)
٦٤	زيد بن أسلم	(١٢٨)
٦٥	السبكي (علي بن عبد الكافي)	١٤٣، (١٤٤)
٦٦	سعيد (ابن أبي عروبة)	(٢١١)
٦٧	سفيان الثوري	(١٢٢)
٦٨	سفيان بن عيينة	١٩٦، (١٢٢)

رقم الصفحة	العلم المترجم له	م
(١٤٦)	السكاكى (يوسف الخوارزمي)	٦٩
(١٤٩)، ١٧٤	سيبويه	٧٠
، ١٢٠، ١١٩، ١١٨، ١٠٩)، ، ١٣٥، ١٣٤، ١٢٩، ١٢٨ ، ١٤٤، ١٤٢، ١٤١، ١٣٩ ، ١٥٣، ١٥١، ١٤٩، ١٤٥ ، ١٦٢، ١٥٩، ١٥٧، ١٥٤ ، ١٦٨، ١٦٦، ١٦٥، ١٦٤ ، ١٧٣، ١٧٢، ١٧١، ١٦٩ ، ١٨٩، ١٨٨، ١٨٦، ١٨١ ، ١٩٦، ١٩٥، ١٩١، ١٩٠ ٢٠٣، ٢٠٢، ٢٠١	السيوطى (جلال الدين أبو الفضل عبدالرحمن ابن أبي بكر)	٧١
(١٣٨)	الشامي (محمد بن يوسف)	٧٢
(١٢٢)	شعبة بن الحجاج	٧٣
١٦٣، (١٦٥)	شمس الدين السروجي (أحمد بن إبراهيم)	٧٤
(٢٠٢)	الشهاب البرلسي الشهير بعميرة (أحمد)	٧٥
(١٧٤)	الشيخ عز الدين (عبد العزيز بن عبد السلام)	٧٦
(١٧٥)	صاحب الإقليل (عبد الرحمن الفركاح)	٧٧
(١٨٥)	صاحب النهاية (مجد الدين ابن الأثير)	٧٨
١٨٦، (١٨٦)	الصفوي (محمد الإيجي الشيرازي)	٧٩
(٢٠٣)	صلاح الدين العلائي (خليل بن كيكلي)	٨٠
١٣٣، ١٣١، (١٣١)	الطبراني (سلیمان بن أحمد بن أيوب)	٨١

رقم الصفحة	العلم المترجم له	م
(١٩٣)	الطوofi (سليان بن عبد القوي)	٨٢
١٦٥، ١٦٤، ١٦٢، ١٦٣ ١٨٣	الطبي (الحسن بن محمد)	٨٣
(١١٧)	عبد الرحمن بن أبي ليلى	٨٤
(١٢٣)	عبد الله بن المبارك	٨٥
(١١٤)	عبد الله بن جحش	٨٦
(١٢٧)	عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد	٨٧
(٢٠٩)	عثمان بن طلحة بن عبد الدار	٨٨
(١٩٠)	العجاج (عبد الله بن رؤبة)	٨٩
١٤٠، ١٣٧، ١٣٤ (١١٨) ١٨٠، ١٦٤، ١٦٣، ١٥١ ١٨٦، ١٨٥، ١٨١	العرaci (زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم ابن الحسين)	٩٠
= ابن حجر	العسقلاني	٩١
(١٥٥)	العشد (عبد الرحمن بن أحمد النسفي)	٩٢
(١٢٨)	عطاء بن يسار	٩٣
١٢٢، ١١٤، ١٠٨ (١١١) ١٣٩، ١٢٧، ١٢٣	علقمة بن وقارص	٩٤
(٢٠١)	عماد الدين الإسنوي (محمد بن الحسن)	٩٥
(١١٧)	عمرو بن ميمون الأودي	٩٦
١٣٨، ١٣٧، ١٢٦ (١٢٤) ١٨٠، ١٧٩، ١٦٨، ١٥٩ ٢٠٣، ١٨٨، ١٨٧	العيني (محمد بن أحمد)	٩٧
١٩٤، ١٧١ (١٧٢)	الغزالى (أبو حامد محمد بن محمد)	٩٨

م	العلم المترجم له	رقم الصفحة
٩٩	غزية بن الحارت	(١٣٢)
١٠٠	الفارسي (الحسن بن أحمد الفسوبي)	١٤٦، ١٤٥، (١١٩)
١٠١	الفرزدق (همام بن غالب)	(١٤٨)
١٠٢	قتادة (بن دعامة السدوسي)	(٢١١)
١٠٣	القرافي (أحمد بن إدريس)	١٩٧، ١٧٠، ١٥٨، (١٤٧) ٢٠١
١٠٤	القرطبي (محمد بن أحمد الأنباري)	٢١٣، ٢١٠، (٢١٣)
١٠٥	الكرماني (محمد بن يوسف البغدادي)	١٥٢، ١٤٨، ١٣٨، (١٣٩) ١٧١، ١٧٠، ١٦٦، ١٥٩ ١٨٢، ١٧٩، ١٧٨، ١٧٣ ٢٠٣، ٢٠٢، ١٨٨
١٠٦	الكسائي (علي بن حمزة الكوفي)	(٢١٣)
١٠٧	الليث بن سعد	(١٢٣)
١٠٨	الماوردي (علي بن محمد بن حبيب)	(١٦٠)
١٠٩	محمد بن إبراهيم التيمي	١٢٣، ١١٤، (١١٠)، ١٠٨ ١٢٧
١١٠	محمد بن الحسن (الشيباني مولاهم)	١٢٩، (١٠٩)
١١١	محمد بن علي بن سعيد النقاش	(١٢٩)
١١٢	محمد بن مالك	= ابن مالك
١١٣	المطرّز (أبو عمر الزاهد محمد بن عبد الواحد)	(١١٤)
١١٤	المناوي (عبدالرؤوف محمد بن علي الحدادي)	١٥٤، ١٤٠، ١٣٩، (١٢٠) ١٩٣، ١٩١، ١٧٥، ١٦٨
١١٥	منصور بن المعتمر	(١١٦)

رقم الصفحة	العلم المترجم له	م
(١٤٩)	النابغة الذبياني (زياد بن معاوية)	١١٦
(١٣١)	النواس بن سمعان	١١٧
، ١٣٤ ، ١٢٧ ، ١٢٠ ، (١١٨) ، ١٧٣ ، ١٦٧ ، ١٥٨ ، ١٥٧ ١٩٤ ، ١٩٠ ، ١٨٩	النووي (محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف)	١١٨
(١١٦)	هلال بن يساف	١١٩
٢٠٨ ، (٢١١)	الوليد بن عقبة بن أبي معيط	١٢٠
، ١٢٢ ، ١١٤ ، (١١٠) ، ١٠٨ ، ١٢٨ ، ١٢٧ ، ١٢٤ ، ١٢٣ ١٣٤	يحيى بن سعيد الأنباري	١٢١
(١٢٣)	يحيى بن سعيد القطان	١٢٢

فهرس المصنفات والكتب الواردة في المخطوط

رقم الصفحة	اسم المصنف	م
١٣٧	أخبار المدينة (الزبير بن بكار)	١.
١٥١	الأشباه والنظائر النحوية (السيوطى)	٢.
١٧٠	أمالى ابن السمعانى	٣.
١٢٩	أمالى الحافظ ابن حجر	٤.
١٣٢	الأوسط (المعجم الأوسط للطبرانى)	٥.
١٢٠	الإيضاح (لفارسي)	٦.
١٦٨	بدائع الفوائد (لابن القيم)	٧.
١٥١	التذكرة (لابن هشام)	٨.
١١٦	جزء في رباعي الصحابة وخماسهم (لأبي موسى الأصبهانى)	٩.
١١٦	جزء في رواية ستة من التابعين بعضهم عن بعض (للخطيب البغدادي)	١٠.
١٩٧	حاشية ابن حجر الهيثمي على إيضاح النووى في المنسك	١١.
٢٠١	حياة القلوب في التصوف (لعماد الدين الإسنوي)	١٢.
١٥٥، ١٤٧، ١٤٥	رفع الحاجب (للتاج السبكى)	١٣.
١٧١	الروح (لابن القيم)	١٤.
١٣١	سنن البيهقي	١٥.
١٣٧	السيرة الشامية	١٦.
١٤٢، ١٤٠، ١٢٠ ١٧٨	شرح الأربعين (النووية للمناوي)	١٧.

رقم الصفحة	اسم المصنف	م
١٦١، ١٥٣، ١٤٢ ١٩٥	شرح الأربعين (النووية لابن حجر الهيثمي)	١٨
١٤٣	شرح البخاري لأبي البقاء الأحمدى (البارع الفصيح)	١٩
١٦٥، ١٣٥	شرح التقريب (للعرaci)	٢٠
١٩٣	شرح العمدة (لابن مالك)	٢١
١٩٤، ١٩٢، ١٥٧ ٢٠٤	شرح المصايح (للخلخالي)	٢٢
١٣١	الشعب (شعب الإيمان للبيهقي)	٢٣
١٤٨، ١٤٧	الشيرازيات (لأبي علي الفارسي)	٢٤
١٦٨	الصحاح (للجوهرى)	٢٥
١٩٩	صحيح ابن حبان	٢٦
١٥٤، ١٤٦، ١٤٥	عروض الأفراح (لبهاء الدين السبكى)	٢٧
١٣٠	علوم الحديث (لابن الصلاح)	٢٨
١٢١	فتاوی ابن الصلاح	٢٩
١٢٩	فتح الباري (للحافظ ابن حجر)	٣٠
١٧٤	القواعد (لزرنكشى)	٣١
١٣١	الكبير (المعجم الكبير للطبراني)	٣٢
٢١٦، ٢١٢	الكشاف (لزخنثري)	٣٣
١٧٣، ١٣٥	المحصول (لرازي)	٣٤
١٥٥، ١٤٦	مختصر ابن الحاجب	٣٥
١٢١	مختصر النووي (مختصر الإرشاد)	٣٦
١٧٢	المستصفى (للغزالى)	٣٧

رقم الصفحة	اسم المصنف	م
١٨٥	مسند الإمام أحمد بن حنبل	.٣٨
١٣١	مسند الفردوس (للديلمي)	.٣٩
١١٦	المعرفة (لابن منده)	.٤٠
١٦٤	المغني (لابن هشام)	.٤١
٢٠١	المهمات (لجمال الدين الإسنوي)	.٤٢
١٠٩	الموطأ	.٤٣
١٨٢	النهاية (في غريب الحديث لابن الأثير)	.٤٤

فهرس غريب الألفاظ

رقم الصفحة	اللفظ	م
٢٠٦	اخترمته منيته	١
١٠٢	الإصر	٢
١١٣	انتضى	٣
١٠٢	الحزن	٤
١٠٠	الدعوى	٥
١٤٨	الذمار	٦
١٠٥	ربع	٧
١١٣	رحى دارة العرب	٨
١٦٨	زبرج	٩
١٠٤	سبة	١٠
١٠٢	الصيال	١١
١٠٢	الضير	١٢
١٠٥	عرقوبه	١٣
١٥٠	القطة	١٤
١٤٨	قطر	١٥
١٠٧	لا جَرم	١٦
١٧١	الموجدة	١٧
١٠٧	الميّن	١٨
٩٩	الوِداد	١٩

فهرس الأبيات الشعرية وأنصاف الأبيات**أولاً : الأبيات الشعرية :-**

الصفحة	البيت	م
١٠١	إليه تجر جر أذى لها ولم يك يصلح إلا لها	أنته الوزارة منقادة فلم تك تصلح إلا له
١٩٦	هو المسك ما كررته يتضوع	أعد ذكر نعمان لنا إن ذكره
١٥٣	تبقى على تعاقب الأزمان	أعظمها معجزة القرآن
١٥٩	واتصلاً ومن عروض عريّا وَشَدَّ مَعْطِيًّا غَيْرَ مَا قَدْ رُسِّمَ	إِنْ يَسْكُنَ السَّابِقُ مِنْ وَأِوْ وَيَا فِيَاءَ الْوَاوَ اقْلِبْنَ مُدْغِمًا
١٤٨	يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي	أنا الذائد الحامي الذمار وإنما
١٩٠	أجراً لآخرتي ودنيا تنفع	إني مقسم ما ملكت فجاعل
١٨٦	أَلَانَ امْرُؤْ قَوْلًا فَظَنَ خَلِيلًا	خليلي خليلي دون ريب وربما
١٨٠	أربع من كلام خير البرية ليس يعنيك واعملن بنية	عمدة الدين عندنا كلمات اتق الشبهات وازهد ودع ما
١٠٨	فكن حديثاً حسناً لمن روى	فإنما المرء حديث بعده
١٥٠	تسعا وتسعين لم تنقص ولم تزد وأسرعت حسبة في ذلك العدد	فحسبوه فألفوه كما ذكرت فكملت مائة فيها حمامتها
١٠٤	يرفعه الله إلى أسفل	فياله من عمل صالح
١٤٩	إلى حمامتنا أو نصفه فقد	قالت ألا ليتها هذا الحمام لنا
١٤٨	ما قطر الفارس إلا أنا	قد علمت سلمي وجاراتها
١٠٧	واقike الله لا ينفك مأموناً	لا ترج أو تخش غير الله إن أذى

الصفحة	البيت	م
١٠٤	إلا نفوس الأولى للشر ناولونا لا تنو إلا الذي خير فما شقيت	١٥
١٠١	وأحسنها الإيمان واليمن والأمن لقد جمعت فيه المحسن كلها	١٦
١٥٠	إلى حمام ليه تم الحمام ميه ليت الحمام ليه ونصفه قديه	١٧
١٥٠	واحكم كحكم فتاة الحي إذ نظرت إلى حمام شراع وارد الثمد	١٨
١٠٦	منيع يرد الطرف وهو كليل يعز على من كاده ويطول عزيز وجار المعذين ذليل وأسيافنا ألطاف رب دفاعه معودة نصراً من الله غالباً هو الصمد الفرد الذي مستجيره	١٩
١٩١	يوما سراة كرام الناس فادعينا وإن دعوت إلى جُلَّ ومحكمة	٢٠
١٤٣	ولست بالأكثر منهم حصى وإنما العزة للكثائر	٢١

ثانياً: أنصاف الأبيات:-

الصفحة	نصف البيت	م
١٤٩	أضاءت لك النار الحمار المقيدا	١
١٨٥	أنا أبو النجم وشعري شعري	٢
١٤٩	ولكنَّ ما يُقضى فسوف يكون	٣
١٤٩	ولكنها أسعى لمجد مؤثث	٤

فهرس القواعد**أولاً : القواعد النحوية :**

م	القاعدة	الصفحة
١	إذا اجتمعت الواو والباء وسبقت إحداهما بالسكون قلبت الواو ياءً سابقة كانت أو مسبوقة	١٥٩
٢	إذا أضيفت (كل) إلى النكرة فإنها تقتضي- عموم الأفراد، وإذا أضيفت إلى المعرفة فإنها تقتضي عموم الأجزاء	١٦٨
٣	الإضمار خلاف الأصل وتقليل الإضمار أولى من تكثيره	١٦٥
٤	حكم النكرة المقصودة في النداء البناء على الضم	١٧٧
٥	خبر الشرطية هو جملة الشرط فقط سواءً توقفت الفائدة على الجواب أو لا	١٨١
٦	لا يحذف متعلق الجار إلا إذا كان كوناً مطلقاً	١٦٤
٧	(ما) تولي وتعزل، فتولي (حيث) و(إذ) الجزم، وتعزل (إن) وأخواتها عن النصب والرفع	١٥١
٨	المنصوبين بعد سمعت عند الجمهور: الأول: مفعول، والثاني وهي جملة: (يقول): حال	١١٩
٩	المنصوبين بعد سمعت عند غير الجمهور إن كان مما يسمع تعدد إلى مفعول واحد وإن كان مما لا يسمع تعدد إلى مفعولين	١١٩

ثانياً : القواعد الأصولية :

الصفحة	القاعدة	م
١٤٢	إنما تفيد الحصر	١
١٧٦	الترك فعل وهو الكف عن الشيء	٢
١٩٤	صورة السبب لا تخصيص لكنها داخلة في عموم النص قطعاً	٣
٢٠٨	العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب	٤
١٥٨	الكافر مخاطب بالعمل ومع ذلك فعمله لا يصح منه	٥
٢١٥	النبي صلى الله عليه وسلم معصوم من الإقرار على الخطأ	٦
١٩٣	النكرة في الإثبات لا تعم ولكن تعم في سياق الشرط	٧
١٦٦	يجوز نسخ الكتاب بخبر الواحد	٨

ثالثاً : القواعد الفقهية :

الصفحة	القاعدة	م
١٧٠	الأعمال بالنية	١
١٧٠	لكل امرئ ما نواه فقط من الأعمال	٢

فهرس الأماكن والبلدان

الصفحة	المكان أو البلدة
١٠١	القدسية
١١٥، ١٠٢	مصر
١٠٣	القاهرة
١٣٦، ١١٤، ١١٠، ١٨٢، ١٤٠، ١٣٧ ١٩٤، ١٨٤	المدينة
١١٠	الهاشمية
١٨٤، ١٨٢، ١١٥	الحبشة
١١٥	اليمن
١٠٨	الديار الرومية
١٨٢، ١٣٦، ٧٠ ٢١٠، ١٨٤	مكة
١٣٨، ١٣٧	خم
١٣٨	الجحفة
١٤٠	الخابية
١٨٣	الحضرمة
١٨٣، ١٥٠	اليمامه
١٨٥، ١٨٤	الشام
١٨٥، ١١٠	العراق

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: المصادر والمراجع المخطوطة:-

وهذا لا يعني أن جميع هذه المصادر لم تطبع بعد، حيث إن عدم توفر بعض الكتب المطبوعة مع طول البحث عنها قد الجاني إلى التوثيق من خلال المصادر المخطوطة.

- تحفة المجالس في التعليقات على فهرس الفهارس، صالح بن إدريس الأركاني، موجود على الشبكة العنكبوتية العالمية ضمن الموسوعة الشاملة.
- الفتح المبين بشرح الأربعين النووية، شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي، نسخة مخطوطة محفوظة بجامعة الملك سعود بالرياض، كتبت في القرن الثالث عشر الهجري تقديرًا.
- متنها الآمال في شرح حديث إنما الأعمال، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، نسخة مخطوطة مصورة ومحفوظة في مكتبة الملك عبد الله بجامعة أم القرى، وعليها ما يفيد أن الكتاب وقف لمدرسة الأحمدية بمدينة حلب.
- النكت على عمدة الأحكام أو (تصحيحات عمدة الأحكام)، بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، نسخة محفوظة بقسم المخطوطات بمكتبة جامعة الرياض، كتبها سليمان بن عبد الرحمن الصنيع سنة ١٣٥٤ هـ.

ثانياً: المصادر والمراجع المطبوعة:-

- أبجد العلوم، صديق بن حسن القنوجي، تحقيق: عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٩٧٨ م.
- الإباج في شرح المنهاج، علي بن عبدالكافي السبكى، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ.

- الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: فواز زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
- الآجرومية، أبو عبد الله محمد بن محمد بن آجر روم الصنهاجي، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.
- الأحاديث المختارة، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي الحنبلي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- إحکام الأحكام شرح عمدة الأحكام، الإمام تقی الدین ابن دقیق العید، تحقيق الشیخ أحمد محمد شاکر، مکتبة السنّة - القاهرۃ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالی، دار المعرفة، بيروت.
- أخبار الرسل والملوك أو (تاريخ الطبری)، أبو جعفر محمد بن جریر الطبری، دار الكتب العلمية، بيروت.
- أدب الكاتب، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، عنایة: الأستاذ علي فاعور، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- أدب الكتاب، أبو بكر محمد بن يحيى بن عبد الله الصولي، تحقيق: أحمد حسن، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
- الأدب المفرد الجامع للأداب النبوية، الإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري، عنایة: الشیخ خالد العك، دار المعرفة، لبنان - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- الأذکار المختبة من کلام سید الأبرار، أبو زکریا محبی الدین یحیی بن شرف النووی، دار الكتاب العربي، بيروت، ٤١٤٠هـ / ١٩٨٤م.

- إرشاد الأريب إلى معرفة الأدباء، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: علي محمد البعاوي، مطبعة نهضة مصر.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، الحافظ عز الدين ابن الأثير، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.
- إسعاف المبطأ برجال الموطأ، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م.
- أنسى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، محمد بن درويش بن محمد الحوت البيرولي الشافعي، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- الأشباء والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، المكتبة العصرية للطباعة والنشر – صيدا، بيروت، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- الإشراف على مذاهب الأشراف، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، تحقيق: محمد نجيب سراج الدين، دار الثقافة، قطر، طبعة ١٩٨٦م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، تحقيق: علي البعاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى

- الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن سهل النحوي البغدادي (ت: ٣١٦هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- أعلام الموقعين عن رب العالمين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- الأغاني، أبو الفرج الأصفهاني، تحقيق: علي مهنا وسمير جابر، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان.
- ألفية السيرة النبوية المسماة نظم الدرر السنبلة في السير الزكية، لزين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: السيد محمد بن علوى المالكى الحسنى، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أحمد بن عبد الخليل بن تيمية، تحقيق: خالد بن عبد اللطيف السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.
- الأمالي الخلبية، الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عواد الخلف، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
- الأمنية في إدراك النية، أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: د. مساعد الفالح، مكتبة الحرمين، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ، الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. محمد خان، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- الأنساب، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٨م.

- إيضاح المكون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل باشا بن محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.
- الباущ الحيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، أحمد محمد شاكر، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- البحر المحيط في تفسير القرآن، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: عادل عبدالموجود والشيخ علي معوض، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.
- البداية والنهاية، الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق الدكتور عبد الله التركي، دار عالم الكتب للطباعة والنشر – والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.
- بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعبي المعروف بابن قيّم الجوزية، تحقيق: هشام عطا وعادل العدوبي وأشرف أحمد، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الانصاري الشافعي المعروف بابن الملقن، دار الهجرة للنشر والتوزيع، السعودية – الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
- بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي،

- تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان – صيدا.
- البلاغة العربية أسسها وعلوها وفنونها وصور من تطبيقاتها، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، الطبعة الثانية ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.
- البلاغة الواضحة، علي الجارم ومصطفى أمين، طبع في لبنان.
- البلدانيات، الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: حسام بن محمد القبطان، دار العطاء، السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.
- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: محمد المصري، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.
- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، الحافظ أبو الحسن ابن القبطان الفاسي، تحقيق: د.الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- تاج التراجم في طبقات الحنفية، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قططوبغا السودوني، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، سوريا – دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى- الحسيني الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار المداية.
- تاريخ ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي، دار القلم، بيروت، الطبعة الخامسة ١٩٨٤ .
- تاريخ ابن الوردي، زين الدين عمر بن المظفر (ابن الوردي)، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمرى، دار الكتاب العربي، لبنان – بيروت،

الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.

- تاريخ الدولة العثمانية، تأليف يلماز أوزتونا، ترجمة عدنان محمود سليمان، مراجعة وتنقح الدكتور محمود الأنصارى، منشورات مؤسسة فيصل للتمويل، تركيا – استانبول، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
- التاريخ الصغير الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي بالقاهرة و مكتبة دار التراث بحلب، الطبعة الأولى ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م.
- تاريخ العرب، الدكتور محمد أسعد طلس، دار الأندلس للطباعة والنشر التوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة ١٩٨٣ م.
- التاريخ الكبير، الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: السيد هاشم الندوى، دار الفكر.
- تاريخ النور السافر عن أخبار القرن العاشر، عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.
- تاريخ بغداد، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبدالرحمن بن حسن الجبرتي، دار الجيل، بيروت.
- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأمثل، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعى المعروف بابن عساكر، تحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر بن غلامه العمروي، دار الفكر، بيروت، طبعة ١٩٩٥ م.
- التبصرة والتذكرة في علوم الحديث أو (ألفية العراقي)، زين الدين أبو الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: العربي الدائز الفرياطي، مراجعة: الشيخ عبدالكريم الخضير، مكتبة دار المنهاج، المملكة العربية السعودية – الرياض،

الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ.

- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م.
- التجريد لنفع العييد أو (حاشية البيجيري على شرح منهج الطلاب)، سليمان بن عمر بن محمد البيجيري، المكتبة الإسلامية، ديار بكر، تركيا.
- تحفة الأحباب بمن ملك مصر من الملوك والنواب، يوسف الملواني الشهير بابن الوكيل، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عبد الرحيم، دار الكتاب الجامعي، مصر ١٩٩٨ م.
- تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى، أبو العلی محمد عبد الرحمن المباركفوري، عنایة: رائد بن صبرى بن أبي علقة، بيت الأفكار الدولية، طبعة في مجلدين منقحة ومزيدة تحتوي فوارق النسخ من أحاديث وغيرها ومحرجة من الكتب الستة ومزودة بالحكم على الحديث صحةً وضعفاً وتشتمل على فهارس علمية شاملة.
- تحفة المحبين والأصحاب، عبد الرحمن بن عبد الكريم الأنباري المدنى.
- تحقيق التراث، عبد الهادى الفضلى، دار الشرقاوى، جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م.
- تحقيق النصوص ونشرها، عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة السابعة ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- تحرير أحاديث فضائل الشام ودمشق للرباعي، العلامة محمد ناصر الدين الألبانى، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ (وملحق به كتاب مناقب الشام وأهله لشيخ الإسلام ابن تيمية).
- تحرير الفروع على الأصول، شهاب الدين محمود بن أحمد الزنجانى، تحقيق: د/ محمد أديب الصالح، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.

- تذكرة الحفاظ، شمس الدين الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- ترجم الصواعق في واقعة الصناجق، إبراهيم بن أبي بكر الصواحي العوفي الحنبلي، تحقيق: الدكتور عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م.
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.
- التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.
- التعليق المختصر على القصيدة النونية المسماة الكافية الشافية في الانتصار لفرقة الناجية للعلامة ابن قيم الجوزية، الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، عناية: عبد السلام بن عبد الله السليمان، مؤسسة فؤاد عينو، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
- تفسير القرآن العظيم، الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، الإصدار الثاني – الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م.
- تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، النووي.
- التقرير والتحرير في علم الأصول، ابن أمير الحاج، دار الفكر، بيروت ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.
- التقيد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، أبو بكر محمد بن عبد الغني البغدادي،

- تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ.
- التقيد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دراسة وتحقيق وشرح: د. أسامة بن عبد الله خياط، دار البشائر الإسلامية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
- تكملة الإكمال، محمد بن عبد الغني البغدادي، تحقيق: د. عبدالقيوم عبد رب النبي، منشورات جامعة أم القرى، مكة، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.
- تنقیح تحقیق أحادیث التعليق، محمد بن احمد بن عبدالهادی الحنبلي، تحقیق: آیمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٨ م.
- تهذیب الآثار وتفصیل الثابت عن رسول الله صلی الله علیه وسلم من الأخبار، أبو جعفر محمد بن جریر بن یزید الطبری، تحقیق: محمود محمد شاکر، مطبعة المدنی، القاهره.
- تهذیب الأسماء واللغات، محیی الدین یحیی بن شرف النووی، تحقیق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفکر، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٦ م.
- تهذیب التهذیب، الحافظ احمد بن علی بن حجر العسقلانی، دار الفکر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
- تهذیب الكمال، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزی، تحقیق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.
- تهذیب اللغة، أبو منصور محمد بن احمد الأزهري، تحقیق: محمد عوض مرعوب،

- دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١ م.
- توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، الشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٦ هـ.
- التوضيح في حل غواضش التنتقيق، عبيد الله بن مسعود المحبوب، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، بدر الدين حسن بن قاسم المرادي المصري المالكي، شرح وتحقيق: عبدالرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٨ م.
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، عمر بن علي ابن الملقن، تحقيق خالد الرباط وجمعية فتحي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – قطر، ١٤٢٩ هـ.
- تيسير التحرير على كتاب التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية، العلامة محمد أمين المعروف بأمير بادشاه، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الإرشاد – صنعاء، ومكتبة الأسدية – مكة، الطبعة الثامنة ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
- الثقات، محمد بن حبان البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م.
- جامع الأحاديث للمسانيد والمراسيل، جلال الدين السيوطي، جمع وترتيب: عباس أحمد صقر وأحمد عبد الجمود، إشراف على الطبع: محمد سعيد الخبلي، مطبعة محمد هاشم الكتببي، دمشق.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن أو (تفسير الطبراني)، أبو جعفر محمد بن جرير

- الطبري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- جامع العلوم والحكم في شرح حسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي الشهير بابن رجب الحنبلي، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الرابعة ١٤٢٣ هـ.
- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وأي الفرقان، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، طبعة ١٤٠٣ هـ.
- الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرazi التميمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٧١ هـ / ١٩٥٢ م.
- جمهرة الأمثال، أبو هلال العسكري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- الجمهرة في اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد اللغوي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الطبعة الأولى.
- الجوادر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي، مير محمد كتب خانه، كراتشي.
- حاشية التفتازاني على شرح العضد لمختصر ابن الحاجب مع حاشيتي الجرجاني والهروي، سعد الدين التفتازاني، مراجعة وتصحيح: شعبان محمد إسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م.
- حاشية العلامة ابن حجر الهيثمي على الإيضاح في مناسك الحج للإمام النووي، مراجعة: الأستاذ محمود غانم غيث، مكتبة الأسدية، مكة المكرمة، طبعة

٢٠٠٨ هـ / ١٤٢٩ م.

- حروف المعاني، أبو القاسم عبد الرحمن الزجاجي، تحقيق: علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٤ م.
- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي،
- حضارة الإسلام في وادي النيل، الدكتور عبد العليم عبد الرحمن خضر، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- الحطة في ذكر الصاحح الستة، أبو الطيب السيد صديق حسن القنوجي، دار الكتب التعليمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٥ هـ.
- حواشى الشروانى على تحفة المحتاج بشرح المنهاج، عبد الحميد الشروانى، دار الفكر، بيروت.
- الحيوان، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، لبنان – بيروت، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق: محمد نبيل طريفى و اميل بدیع یعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٨ م.
- خزانة الكتب، القسم العلمي بمؤسسة الدرر السنیة، إشراف: الشیخ علوي بن عبد القادر السقاف، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ / ٢٠١٠ م.
- الخصائص الكبرى، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحببي، دار صادر، بيروت.
- خلاصة تذهيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ الفقيه صفي الدين أحمد بن عبدالله الخزرجي الأننصاري اليمني، تحقيق: د. عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر – مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب / بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٦ هـ.
- الدرس في تاريخ المدارس، عبدالقادر بن محمد النعيمي الدمشقي، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، منشورات مجلس دائرة المعارف العثمانية، صيدل آباد – الهند، الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م.
- دروس في شرح نواظن الإسلام للإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب، إلقاء الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، عناية الشيخ محمد بن فهد الحصين، مكتبة الرشد ناشرون – الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- الدولة الزنكية، د. علي محمد الصلايبي، دار المعرفة، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.
- الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، د. علي محمد الصلايبي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، طبعة ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م.
- الدولة العثمانية والغزو الفكري حتى عام ١٣٢٧ هـ، الدكتور خلف بن دبلان بن خضر الوديناني، مطبوعات جامعة أم القرى، سلسلة الرسائل العلمية الموصى بطبعها (٢) ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.
- الدولة العثمانية والوطن العربي الكبير، د. عبد الفتاح حسن أبو عليّه، دار المریخ للنشر، الرياض – المملكة العربية السعودية ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م.

- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمرى المالكى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد، أبو الطيب محمد بن أحمد الفاسى المالكى، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
- ذيل طبقات الخنابلة لابن رجب، محمد بن حميد الشركى، تحقيق: محمد حامد الفقى، الطبعة المصرية عام ١٣٧٢ هـ.
- الرد الوافر، محمد بن أبي بكر بن ناصر الدين الدمشقى، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٣ م.
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، السيد الشريف محمد بن جعفر الكتانى، عنوانه: محمد المتصر الكتانى، دار البشائر الإسلامية، لبنان – بيروت، الطبعة السادسة ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي السبكى، تحقيق الشيفين: علي معوض وعادل عبد الموجود، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
- الروح، شمس الدين أبو عبد الله بن قيم الجوزية، تحقيق: محمد اسكندر يلدا، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت.
- الروض الدانى أو (المعجم الصغير)، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق محمد شكور، المكتب الإسلامي – دار عمار، بيروت – عمان، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- روضة الناظر وجنة المناظر، موفق الدين عبدالله ابن قدامة، تحقيق الدكتور: شعبان محمد إسماعيل، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الثانية

٢٠٠٢ هـ / ١٤٢٣ م.

- زاد المعاد في هدي خير العباد، شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: حمدي آل نوفل، مكتبة المورد، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
- زهر الأكم في الأمثال والحكم، نور الدين الحسن بن مسعود بن محمد اليوسي.
- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد أو (السيرة الشامية)، محمد بن يوسف الصالحي الشامي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، الدار السلفية بالكويت والمكتبة الإسلامية بعمان، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ.
- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، السيد محمد خليل المرادي الدمشقي، دار ابن حزم.
- السلوك لعرفة دول الملوك، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي بن عبد القادر العبيدي المقرizi، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- سبط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتواتي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي العاصمي المكي، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- سنن ابن ماجه، الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، إشراف ومراجعة: الشيخ صالح آل الشيخ، دار السلام للنشر – والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م، (طبعة خاصة في مجلد واحد).
- سنن أبي داود، الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، إشراف

- ومراجعة: الشيخ صالح آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م، (طبعة خاصة في مجلد واحد).
- سُنن الترمذِي، الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذِي، إشراف ومراجعة: الشيخ صالح آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م، (طبعة خاصة في مجلد واحد).
- سُنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: فواز زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- سُنن الكبْرَى، أبو عبد الرحمن أَحْمَد بْنُ شَعِيب النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار البنداري وسيد كسوبي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- سُنن الكبْرَى، أَحْمَد بْنُ الْحَسِين البَيْهَقِي، دار المعرفة، ١٤١٣هـ.
- سُنن، أبو الحسن عمر بن علي الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله بن هاشم يهاني المدنى، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م.
- سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقوسى، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ.
- السير الكبير، محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، دار النشر: معهد المخطوطات، القاهرة.
- شذرات الذهب في أخبار من قد ذهب، ابن العمام عبد الحفيظ بن أحمد بن محمد العكري الدمشقي الصالحي الخنبلـي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، بهاء الدين عبدالله بن عقيل الهمданـي، تحقيق:

- محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، سوريا ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ـ شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية، الإمام تقى الدين ابن دقق العيد، دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
- ـ شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق الدكتور عبد الرحمن السيد، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة الأولى.
- ـ شرح حديث إنما الأعمال بالنيات، شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- ـ شرح ديوان الحماسة، أبو زكريا يحيى بن علي بن محمد بن الحسن بن بسطام الشيباني المعروف بالخطيب التبريزى، دار القلم، بيروت.
- ـ شرح صحيح البخاري، علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية-الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.
- ـ شرح مختصر روضة الناظر وجنة المناظر، نجم الدين أبو الربع سليمان بن عبد القوي الطوفي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، طبعة ١٤١٠ هـ.
- ـ شعب الإيان، أبو بكر أحمد بن الحسين البهقي، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
- ـ الشعر والشعراء، أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري.
- ـ الصاحبي في فقه اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا.
- ـ الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة.

- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
- صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، طبعة ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م.
- صحيح أبي عبد الله البخاري بشرح الكرماني أو (الكتاب الدراري في شرح صحيح البخاري)، شمس الدين محمد بن يوسف بن علي الكرماني، دار إحياء التراث العربي، لبنان – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- صحيح البخاري، الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، إشراف ومراجعة: الشيخ صالح آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م، (طبعة خاصة في مجلد واحد).
- صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت – دمشق، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر – والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- صحيح سنن الترمذى، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر – والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
- صحيح مسلم بشرح النووي، محي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: مجموعة من طلبة العلم بإشراف حسن عباس قطب، دار عالم الكتب للطباعة والنشر – والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- صحيح مسلم، الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، إشراف ومراجعة: الشيخ صالح آل الشيخ، دار السلام للنشر –

- والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م، (طبعة خاصة في مجلد واحد).
- الضعفاء وأجوبة الرazi على سؤالات البرذعي، أبو زرعة الرازى، تحقيق: سعدي الهاشمى، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الثانية ١٤٠٩ هـ.
- الضعفاء والمتروكين، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: محمود بن إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦ هـ.
- ضعيف الجامع الصغير، محمد ناصر الدين الألبانى، عنایة: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
- ضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألبانى، عنایة: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت – دمشق – عمان، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م.
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
- طبقات الحفاظ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ.
- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د. محمود الطناحي و د. عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ.
- طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.
- الطبقات الكبرى، محمد بن سعد البصري الزهري، دار صادر، بيروت.
- طبقات المحدثين بأصحابها والواردين عليها، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصارى، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة،

- بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
- طبقات فحول الشعراء، محمد بن سلام الجمحي، تحقيق: محمود محمد شاكر، دار المدنى، جدة.
- طرح التشريب في شرح التقريب، زين الدين العراقي وابنه ولي الدين أبو زرعة، عنابة: عبد القادر محمد علي، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- العبر في خبر من غبر، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الطبعة الثانية ١٩٨٤ م.
- العدة شرح العمدة في أحاديث الأحكام، علاء الدين علي بن إبراهيم بن داود بن العطار الشافعى، عنابة: نظام محمد صالح يعقوبى، دار البشائر الإسلامية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السبكي، تحقيق: د/ عبد الحميد هنداوى، المكتبة العصرية للطباعة والنشر – صيدا، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.
- العقد الفريد، أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسى، دار إحياء التراث العربى، لبنان – بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- العلاقات بين مصر والحجاج ٩٢٣ هـ - ١٠٠٣ هـ، حمساء بنت حبيش الدوسرى، اصدارات دارة الملك عبدالعزيز، سلسلة الرسائل الجامعية-٣٦، الرياض ١٤٣١ هـ.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية أو (علل الدارقطنى)، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطنى البغدادي، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفى، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

- علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهري المعروف بابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر – دمشق، الطبعة الثالثة ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: الإمام العيني، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.
- العواسم من القواصم في تحقيق موافق الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، القاضي أبو بكر ابن العربي، تحقيق: محب الدين الخطيب، عناية: محمد علي قطب، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، طبعة ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
- عون المعبد على سنن أبي داود، أبو عبد الرحمن شرف الحق الشهير بمحمد أشرف ابن أمير العظيم آبادي، عناية: رائد بن صبرى بن أبي علفة، بيت الأفكار الدولية، طبعة في مجلد واحد منقحة ومزيدة، مخرجة الأحاديث ومضبوطة النص، تحتوي فوارق النسخ، والحكم على الحديث من صحيح وضعيف، ومرقمة ومزودة بفهرس علمية شاملة.
- غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد مكي الحسيني الحموي الحنفي، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- الفائق في غريب الحديث، محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: علي محمد البعاوي و محمد أبوالفضل إبراهيم، دار المعرفة، لبنان، الطبعة الثانية.
- الفتاوى الحديبية، أحمد بن حجر الهيثمي المكي، دار الفكر.
- الفتاوى، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهري المعروف بابن الصلاح، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: الحافظ ابن حجر العسقلاني، دار السلام

- للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- فتح البلدان، أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، تحقيق: رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٤٠٣ هـ.
- الفتوحات الوهبية بشرح الأربعين حديثاً النبوية، برهان الدين إبراهيم بن مرعي بن عطيه الشبرخيتي، تحقيق أحمد الحداد، دار الصميدي للنشر والتوزيع – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.
- الفردوس بمؤلفات الخطاب، أبو شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي الهمذاني الملقب بإلكيا، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- فضائل الصحابة، أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: د. وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.
- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، عبد الحفيظ بن عبد الكبير الكتاني، تحقيق: د. إحسان عباس، دار العربي الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م.
- الفهرست، أبو الفرج محمد بن إسحاق النديم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م.
- في أصول التاريخ العثماني، أحمد عبد الرحيم مصطفى^١، دار الشروق، الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، عناء: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
- القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت،

الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.

- القراءات العشر المتواترة في هامش القرآن الكريم، الشيخ محمد كريم راجم، دار المهاجر للنشر والتوزيع، المدينة المنورة، الطبعة الثالثة ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م.
- قطف الشمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر، صلاح بن محمد الغلاني، تحقيق عامر حسن صبري، دار الشرقاوي – مكة، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، الشيخ عز الدين ابن عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الكاشف عن حقائق السنن أو (شرح الطبيبي على مشكاة المصايح)، شرف الدين حسين بن محمد بن عبد الله الطبيبي، عناية جماعة من المحققين، منشورات إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي الدمشقي، تحقيق: محمد عوامة، دار القibleة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علو، جدة، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار أو (مصنف ابن أبي شيبة)، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.
- الكتاب، أبو البشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجليل، بيروت، الطبعة الأولى.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقوایل في وجوه التأویل، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق الشیخین: عادل عبد الموجود وعلی معوض، مکتبة العیکان – الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.

- كشف الخفاء ومزيل الإلbas عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني، تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٥ هـ.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الشهير بحاجي خليفة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.
- الكفاية في علم الرواية، الحافظ أحمد بن علي بن ثابت الشهير بالخطيب البغدادي، عناء: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة ناشرون، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.
- الكليات (معجم في المصطلحات والفرق اللغوية)، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي.
- اللائئع المشورة في الأحاديث المشهورة أو (التذكرة في الأحاديث المشهورة)، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- لب الباب في تحرير الأنساب، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، لباب الآداب، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الشعالي النيسابوري، تحقيق: أحمد حسن، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.
- لسان الميزان، الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: دائرة

- المعارف النظامية - الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ.
- اللمع في أصول الفقه، أبو إسحاق الشيرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ / م.
- المبدع شرح المقنع، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح، دار عالم الكتب، طبعة ١٤٢٣هـ / م.
- المجتبى من السنن أو (سنن النسائي الصغرى)، الإمام الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، إشراف ومراجعة: الشيخ صالح آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ / م٢٠٠٠م، (طبعة خاصة في مجلد واحد).
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث - دار الكتاب العربي، القاهرة - بيروت، ١٤٠٧هـ.
- مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني، عناءة: الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية.
- المجموع شرح المذهب، محى الدين النووي، دار الفكر، بيروت، طبعة ١٩٩٧م.
- المجموعة العلمية (التعاليم - حلية طالب العلم - آداب طالب الحديث - الرقابة على التراث - تغريب الألقاب العلمية)، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، النشرة الأولى ١٤١٦هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، القاضي عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ / م٢٠٠١م.

- المحسول في علم الأصول، محمد بن عمر بن الحسين الرازى، تحقيق: طه جابر فياض العلوانى، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ.
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٠ م.
- المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه أو (شرح الكوكب المنير)، العالمة الشيخ محمد بن أحمد الفتوحى الحنبلي المعروف بابن النجار، تحقيق: د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- المخزون في علم الحديث، الحافظ أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي، تحقيق: محمد إقبال محمد إسحاق السلفي، الدار العلمية، دلهى، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- مخطوطات الحديث النبوى وعلومه في مكتبات البوسنة، الدكتور أحمد عبدالكريم نجيب، والكتاب عبارة عن ٢١٢ ورقة، تم تزيله على صيغة ملف وورد من خلال الشبكة العنکبوتية.
- المدخل إلى السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البهقى، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمى، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت ١٤٠٤ هـ.
- المدخل، أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج، دار الفكر، طبعة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م.
- مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، العالمة محمد الأمين الشنقطى، تحقيق: سامي العربي، دار اليقين، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
- مرآة الجنان وعبرة اليقظان، أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعى، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.

- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
- المسائل العقدية التي حكى فيها ابن تيمية الإجماع جمعاً ودراسة، إعداد: خالد بن مسعود الجعید وعلي بن جابر العلياني وناصر بن حمدان الجھنی، إشراف د. عبدالله بن محمد الدمشقی، دار الفضیلۃ، السعوڈیۃ، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.
- المستدرک على الصحيحین، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاکم النیسابوری، تحقيق: مصطفی عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ / ١٩٩٠م.
- المستصفی في علم الأصول، أبو حامد الغزالی، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافی، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
- مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلی التمیمی، تحقيق: حسين سلیم أسد، دار المؤمن للتراث، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
- المسند، الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، وبهامشه متتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي بن حسام الدين الشهير بالمتقی الہندي، تصحیح الشیخ محمد الزہری الغمراوی، طباعة ونشر- دار الفکر العربی في ٦ مجلدات عن المطبعة المیمنیة - مصر، سنة ١٣١٣هـ.
- مصادر التشريع الإسلامي ومناهج الاستنباط، د. محمد أدیب الصالح، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
- مصباح الرجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الکناني، تحقيق: محمد المتقی الكشناوی، دار العربية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
- معاهد التنصيص على شواهد التلخیص، الشیخ عبد الرحیم بن أحمد العباسی،

- تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار عالم الكتب، بيروت، ١٣٦٧هـ / ١٩٤٧م.
- المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- معجم البلدان، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، دار الفكر، بيروت.
- معجم الشعراء، أبو عبيد الله بن محمد بن عمران المرزباني.
- المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء – الموصل، الطبعة الثانية ٤٠٤هـ / ١٩٨٣م.
- معجم المناهي اللفظية ويليه فوائد في الألفاظ، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.
- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي.
- معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الخامسة ٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- معجم محدثي الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: د. روحية السويسي، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: الأستاذ عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، لبنان – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعمار، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: بشار عواد معروف وشعيب الأرناؤوط وصالح مهدي عباس، مؤسسة

- الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ.
- مغني الليب عن كتب الأعaries، جمال الدين ابن هشام الأننصاري، تحقيق: د. مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، الطبعة السادسة ١٩٨٥ م.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الشيخ محمد بن محمد الشربيني الشافعي الخطيب، عنайه: الشيخ علي عاشور، دار إحياء التراث العربي، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.
- المغني عن حمل الأسفار في تحرير ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل العراقي، تحقيق: أشرف عبدالمقصود، مكتبة طبرية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.
- المغني في الضعفاء، الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. نور الدين عتر.
- مفاتيح الغيب أو (التفسير الكبير)، فخر الدين محمد بن عمر الرازى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، شمس الدين محمد بن علي بن أحمد بن طولون الصالحي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- المفضليات، المفضل بن محمد بن يعلى الضبي، تحقيق: أحمد شاكر وعبدالسلام هارون، دار النشر: بيروت.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، تحقيق محمد بن عثمان الحشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، عنайه: أحمد الزعبي، دار

- الأرقمن بن أبي الأرقمن للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان – بيروت.
- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان، مكتبة الرشد، السعودية – الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
- مناهج اللغويين في تقرير العقيدة إلى نهاية القرن الرابع الهجري، د. محمد الشيخ عليو محمد، دار المنهاج للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية – الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ.
- المتنظم في تاريخ الملوك والأمم، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٥٨ هـ.
- المنتور في القواعد، بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: د. تيسير فائق أحمد محمود، مراجعة: د. عبد الستار أبو غدة، دار الكويت للصحافة، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوى، محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق: د. محى الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ.
- المهذب في علم أصول الفقه المقارن، أ.د. عبدالكريم بن علي النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
- موجز التاريخ الإسلامي منذ عهد آدم عليه السلام إلى عصرنا الحاضر، أحمد معمور العسيري، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.
- الموطأ، الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس الأصحابي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية،

- بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٥ م.
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر.
- نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، محمد بن عبدالله الحموي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م.
- نزهة النظر في شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالكريم الفضيلي، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.
- نظم العقيان في أعيان الأعيان، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: فيليب، المكتبة العلمية، بيروت.
- نظم المتناثر من الحديث المتواتر، محمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: شرف حجازي، دار الكتب السلفية، مصر.
- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، أحمد بن محمد المقرى التلمساني، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، طبعة ١٣٨٨ هـ.
- النكت والعيون أو (تفسير الماوردي)، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
- نهاية الأرب في فنون الأدب، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، تحقيق: مفيد قمحيّة وجماعه، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
- نهاية المطلب في دراية المذهب، إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، تحقيق: أ.د. عبد العظيم محمود الديب، دار المنهاج للنشر – والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.

- النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزرى المعروف بابن الأثير، تحقيق: محمود الطناحي وطاهر الزاوي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- النيات في العبادات، الدكتور عمر سليمان الأشقر، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة السادسة ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- النية وأثرها في الأحكام الشرعية، الشيخ صالح بن غانم السدلان، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- نيل الأوطار شرح متنقى الأخبار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
- هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن إبيك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، طبعة ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
- الوافي في شرح الأربعين النووية، د. مصطفى البغا ومحبي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة السابعة ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- الوجيز في القواعد الفقهية الكلية، محمد صديق البورنو، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، ١٤٢٢هـ.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلukan، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، لبنان.

فهرس الموضوعات

المقدمة

٢	تمهيد
٢	أسباب اختيار المخطوط
٦	خطة البحث

القسم الأول: الدراسة

المبحث الأول: الدراسات المتعلقة بالنية

١١	تمهيد
١٤	المطلب الأول: الدراسات السابقة لكتاب بلوغ الأمانة
١٦	المطلب الثاني: الدراسات اللاحقة لكتاب بلوغ الأمانة

المبحث الثاني: نبذة عن كتاب بلوغ الأمانة

٢٢	المطلب الأول: دراسة عنوان الكتاب
٢٤	المطلب الثاني: نسبة الكتاب إلى مؤلفه
٢٦	المطلب الثالث: الباعث على تأليف الكتاب
٢٧	المطلب الرابع: منهج المؤلف في الكتاب
٢٩	المطلب الخامس: أهمية الكتاب وأثره فيما بعده
٣٠	المطلب السادس: موارد الكتاب ومصطلحاته
٣٢	المطلب السابع: نقد الكتاب (تقويمه بذكر مزاياه والآخذ عليه)

المبحث الثالث: ترجمة حياة مؤلف كتاب بلوغ الأمانة

٣٦	تمهيد: (عصر المؤلف)
٣٧	الناحية السياسية

٤٢	النهاية الاجتماعية
٥٠	النهاية الدينية
٥٣	النهاية العلمية والثقافية
٥٤	أثر هذه النواحي في المؤلف
٣٦	المطلب الأول: اسم المؤلف ونسبه
٥٨	المطلب الثاني: مولده ونشأته
٦١	المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه
٦٣	المطلب الرابع: مكانته العلمية وسائله
٦٥	المطلب الخامس: آثاره العلمية
٦٧	المطلب السادس: حياته العلمية
٦٨	المطلب السابع: وفاته

القسم الثاني: التحقيق

- تمهيد:-

٧٠	- وصف النسخ الخطية
٧٨	- نصائح للعازمين على خوض غمار التحقيق
٨٣	- منهجي في التحقيق
٨٧	نماذج مصورة من النسخ المخطوطة
٩٩	بداية النص المحقق
٩٩	خطبة الكتاب
١٠٠	سبب التأليف

عنوان الكتاب الذي اختاره المؤلف	١٠٨
متن الحديث	١٠٩
المقدمة: (في بيان رجال إسناده ومرتبته وسبب إيراده، مع ما يتعلق بذلك ويناسبه من الفوائد).	١١٠
الكلام على رجال الإسناد	١١٠
مناقب عمر رضي الله عنه	١١١
التعبير بالنبي بدل الرسول	١١٨
الكلام على: (سمعت)	١١٩
ما يجوز حذفه من الخط	١٢٠
مرتبة الحديث	١٢٢
أحاديث في مطلق النية	١٣١
سبب ورود الحديث	١٣٦
ما يتعلق بالمنبر	١٣٨
ما يستفاد من الخطبة بهذا الحديث	١٣٩
الفصل الأول: (في الكلام على جملتي النية، وبيان ما يتعلق بهما من الأحكام، مع التنبيه على ما في بعض الكلمات من التصريف واللغات، وما يناسب ذلك من الأبحاث والنكات)	١٤٢
هل (إنما) تفيد الحصر؟	١٤٢
هل (إنما) مركبة؟	١٤٦
الحصر بـ (إنما) يكون مطلقاً ومقيداً	١٥١
أقوال العلماء في المحسور	١٥٤

١٥٥-----	هل في الحديث حصر بغير (إنما)؟
١٥٧-----	الفرق بين العمل والفعل
١٥٨-----	هل يشمل الحديث أعمال الكفار؟
١٥٨-----	وجه كون النية بالجمع أو بالإفراد
١٥٩-----	أصل الكلمة نية
١٦٠-----	تعريف النية
١٦١-----	معنى الباء في (النيات)
١٦٢-----	زمن النية والقصد منها وحكمها وشرطها
١٦٢-----	اختلاف الفقهاء في تقدير المذوف
١٦٦-----	الكلام على (أل) في النيات
١٦٧-----	إعراب جملة: (إنما الأعمال بالنية)
١٦٧-----	المعنى الذي تُحمل عليه النية في الحديث
١٦٧-----	الكلام على: (كل)
١٦٨-----	الكلام على: (أمرئ)
١٦٩-----	ما يستفاد من جملة: (وإنما لكل أمرئ ما نوى)
١٧٠-----	الفرق بين الحصر الأول والثاني
١٧١-----	تأثير النية في الأعمال
	ما لا تجب فيه النية:-
١٧٢-----	- أولاً: النية
١٧٣-----	- ثانياً: معرفة الله تعالى
١٧٤-----	- ثالثاً: الأعمال التي لا تلتبس بغيرها

١٧٦-----	هل يُعدُّ الترُكُ فعلاً؟
١٧٦-----	عظم مكان هذا الحديث في الدين
١٨١-----	الفصل الثاني: (في الكلام على الهجرة وما يتعلق بها من الأحكام)
١٨١-----	إعراب جملة: (فمن كانت)
١٨٢-----	الكلام على: (الهجرة)
١٨٥-----	جملة: (إلى الله ورسوله) تكررت لفظاً لكن المعنى متغير
١٨٧-----	معنى الهجرة إلى الله
١٨٨-----	ما يتأدب به مع الله
١٨٩-----	معنى (إلى دنيا)
١٩٢-----	لماذا ذكرت (المرأة) في الحديث بعد (الدنيا)؟
١٩٥-----	ما هو تقدير جواب الشرط الثاني؟
١٩٥-----	لماذا كررت (الله ورسوله) ولم تكرر (الدنيا والمرأة)
١٩٧-----	أثر الرياء على العمل الصالح
١٩٨-----	تنوع ألفاظ الحديث لتعدد الروايات
٢٠٠-----	بلاغة الحديث
٢٠٠-----	الهدي النبوي في التعامل مع المخطئ
٢٠٠-----	أقسام النية على اعتبار وجودها
٢٠١-----	الفرق بين النية والإخلاص
٢٠٢-----	هل النية ركن أم شرط؟
٢٠٣-----	هذا الحديث يعتبر أصلاً في الإخلاص
٢٠٥-----	الفرق بين الهم بالحسنة و فعلها

٢٠٦-----	الفرق بين الهم بالسيئة و فعلها
الخاتمة: (في بيان أن العبرة في غالب النصوص الشرعية من الأحاديث النبوية والأيات القرآنية بعموم ألفاظها لا بخصوص أسبابها	٢٠٨-----
٢٠٨-----	آية نظيرة للحديث في عمومها
٢١١-----	آية ثانية نظيرة للحديث في عمومها

الفهارس

٢٢٠-----	فهرس الآيات القرآنية
٢٢٤-----	فهرس الأحاديث النبوية والآثار
٢٢٧-----	فهرس الترجم
٢٣٥-----	فهرس المصنفات والكتب الواردة في المخطوط
٢٣٨-----	فهرس غريب الألفاظ
٢٣٩-----	فهرس الأبيات الشعرية وأنصاف الأبيات
٢٤١-----	فهرس القواعد
٢٤٣-----	فهرس الأماكن والبلدان
٢٤٤-----	فهرس المصادر والمراجع
٢٧٧-----	فهرس الموضوعات